حاشية علامة الاقطار وفريد
البلاد والاعصار مولانا الشيخ حسن العطار سقى
تربه غيث الرحمة المدرار ونفع الله بعلمه
الصغار والكبار بجاه النبي المختار
على متن السمرقندية في علم
البيان اسكن الله
مؤلفها غرف
الجنان
آمين

﴿ ولتمام النفع وضعنا باعلاها المتن المذكور وكذلك حاشية للعلامة الشيخ
احمد بن زيني دحلان على المتن ويليها رسالة له ايضا في الاستعارات ﴾

﴿ طبع على نفقة ﴾

شركة
المطبوعات العلمية

سنة ١٣٢٧ هجريه

﴿ طبع بمطبعة شركة المطبوعات العلمية بمصر ﴾

الكتبخانة الازهرية ... نمرة خصوصي ٤٧٩٥ عمومي ١١٤٥٦ ... بلاغة

بسم الله الرحمن الرحيم

حقيقة حمدك يامولاى نعجز عن المجاز اليها فلاتحيط عقولنا المكدرة بالكدورات البشرية بما لديها كيف وقد علمت عجز خلقك عن حمدك وقدسك فحمدت بكلامك القديم الازلى نفسك بنفسك فرشحنا اللهم لاطلاق التجريد عن شوائب التقييد وصل وسلم على افضل خليقتك الذى نبع من ضئضىء البلاغة والفصاحه وبين شرائعك الغراء بصوارم العزيمة التى القى اليها كل كمى سلاحه وعلى آله واسطة عقد الامة المحمديه ونجوم سماء السعادات الازليه وارض اللهم عن اشياخنا ووالدينا واقاربنا واحبابنا ولاتؤاخذنا بما كسبت ايماننا ولا على حصائد السنتنا فانه لولا مغفرتك الشامله ورحمتك العامة الهاطله لاهلكتنا الذنوب وران منا القلوب فلقد مددت اليك يد الضراعه وتشفعت عندك فى العفو عن جرمى بمن لاترد له شفاعه ونكست ناصيتى فى مقام السؤال منك والالتجاء اليك عالما ان الامر كله منك واليك فانك المالك لنواصينا النافذ الامر فينا المطلع على امورنا العالم بخفايا اسرارنا متوسلا اليك بمن لاترد شفاعته لديك حبيبك المصطفى ورسولك المرتضى محمد الذى حمده اهل السماء والارض واضاء بنور شريعته الكون طولا وعرض اتوسل به اليك اللهم فى كشف كربتى وحل عقدتى واقدارى على سلوك ما انا سالك من تقييدات على رسالة الامام السمرقندى فى الاستعارات قصدت بها نفع من هو مثلى مبتدى قاصدا بها وجهك الكريم فلبس ثم غيرك اجتدى فنفع اللهم بها كل من حصلها بوجه من وجوه التحصيل واجعل ثوابها ذخرا عندك فى يوم لاينفع مال ولاخليل وحسبنا انت ونعم الوكيل خير ملجأ ونصير وكفيل يقول اسير ذنبه الراجى عفو ربه حسن بن محمد العطار الشافعى المصرى الازهرى عامله الله باحسانه وعمه بغفرانه نذكر قبل الشروع ما يكون عونا على السلوك فى مجاز العلم وموصلا الى حقيقته وهو ما اشتهر من انه يجب على الشارع فى فن من الفنون ان يعرف امورا ثلاثة ليكون شروعه فى ذلك العلم على بصيرة وتسمى هذه الامور فى عرف ارباب التدوين مقدمة علم وهى تصور العلم بتعريفه حدا كان او رسما والتصديق بأن هذا العلم موضوعه كذا والتصديق بفائدة ذلك العلم فحد هذا العلم علم بأصول يعرف به ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة الوضوح فى الدلالة على ذلك المعنى ككرم زيد يعبر عنه بالحقيقة فيقال زيد كريم وبالتشبيه فيقال زيد كحاتم وبالمجاز نحو زيد حاتم عند السعد القائل بأنه استعارة وان كان من

قبيل التشبيه البليغ عند القوم وبالكناية نحو زيد كثير الرماد وهذه الطرق بعضها اوضح من بعض وموضوعه اللفظ العربي من حيث الايراد المذكور وغايته معرفة ان القرآن معجز المؤدي ذلك لتصديقه صلى الله عليه وسلم وهو موجب للفوز بسعادة الدارين وزادوا قبل الشروع في العلم على هذه المعاني الثلاثة امورا سبعة وسموا الجميع بالمبادي ولعل وجه تسميتها بذلك انه يبتدأ بمعرفتها في التعليم وهي منظومة في قول المعري في قصيدته التي في التوحيد

من رام فنا فليقدم اولا * علما بحده وموضوعا تلا
وواضع ونسبة وما استمد * منه وفضله وحكم يعتمد
واسم وما افاد والمسائل * فتلك عشر للمنى وسائل
وبعضهم فيها على البعض اقتصر * ومن يكن يدري جميعها انتصر

وقد اختصرتها بقولي

الحد والموضوع ثم الغايه * ونسبة حكم وفضل آيه
وواضع مسائل استمداد * فهذه عشر هي المبادي

وأردت بقولي آية الاسم وعبرت عنه بالآية لان معناها العلامة والاسم علامة على مسماه فعبرت عنه بالآية لضيق النظم فاسم هذا العلم البيان ونسبته انه من العلوم العربية وحكمه الوجوب الكفائي وفضله انه شرف عظيم بالنسبة الى غيره من العلوم اذ به يعرف ان القرآن معجز الداعي لتصديق من اتى به وحسبك بهذا شرفا ومسائله هي قضاياه التي يطلب في ذلك العلم نسبة محمولاتها الى موضوعاتها واستمداده من كلام الله ورسوله وكلام العرب وواضعه قيل انه عبد القاهر الجرجاني وفيه توقف لان هذا العلم دون قبل ان يوجد عبد القاهر فوضع فيه ابو عبيدة كتابه المسمى بمجاز القرآن والسبب في وضعه له ما حكاه بعض المؤرخين قال ابو عبيدة ارسل الي الفضل بن الربيع الى البصرة في الخروج اليه فقدمت عليه وكنت اخبر عن تكبره فأذن لي فدخلت عليه وهو في مجلس طويل عريض فيه بساط واحد قد ملأه وفي صدره فرش عالية لا يرتقي اليها الا بكرسي وهو جالس على الفرش فسلمت عليه بالوزارة فرد وضحك الي واستدناني حتى جلست معه على الفرش ثم سألني وبسطني وتلطف بي وقال انشدني فأنشدته من عيون اشعار احفظها جاهلية فقال لي قد عرفت اكثر هذه واريد من ملح الشعر فأنشدته فطرب وضحك وزاد نشاطا ثم دخل علي رجل في زي الكتاب وله هيئة حسنة فأجلسه الى جانبي وقال له اتعرف هذا قال لا فقال هذا ابو عبيدة علامة اهل البصرة اقدمناه لنستفيد من علمه فدعا له الرجل وقرظه لفعله هذا ثم التفت الي وقال لي كنت اليك مشتاقا وقد سئلت عن مسئلة افتأذن لي ان اعرفك اياها قلت هات فقال قال الله تعالى طلعها كأنه رؤس الشياطين وانما يقع الوعد والايعاد بما عرف مثله وهذا لم يعرف فقلت انما كلم الله العرب على قدر كلامهم اما سمعت قول امرئ القيس

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

ايقتلني والمشرفي مضاجعي * ومسنونة زرق كانياب اغوال

ولم يروا الغول ولكنه لما كان امر الغول يهولهم اوعدوا به فاستحسن الفضل ذلك واستحسنه السائل وازمعت منذ اليوم ان اضع كتابا في القرآن لمثل هذا واشباهه ولما يحتاج اليه من علمه ولما رجعت الى البصرة عملت كتابي الذي سميته المجاز وسألت عن الرجل فقيل لي هو من كتاب الوزير وجلسائه اه وفي حاشية السيوطي على البيضاوي ان المتقدمين كانوا يسمون علم البلاغة وتوابعها بعلم نقد الشعر وصنعة الشعر ونقد الكلام وفيه الف العسكري كتابا سماه الصناعتين يعني صناعة النظم والنثر والف قدامة كتابا سماه نقد الشعر وانما التسمية بالمعاني والبيان والبديع حادثة من المتأخرين اه فهذا العلم كان موجودا قبل ان يوجد عبد القاهر نعم عبد القاهر نظم منثور لآليه في عقد التصنيف وحلى بها كتبه الموضوعة بأحسن ترصيف فلعله لذلك نسب اليه وان كان غيره تكلم فيه قبله ثم جاء بعده السكاكي فألف المفتاح وجمع فيه اثني عشر علما من جملتها البيان وفسر الزمخشري القرآن بتفسيره فكان كاسمه كشافا عن دقائق التنزيل ومرجعا لاولي التدقيق والتحصيل فصارت هذه الكتب الاربعة عمدة هذا الفن ثم تبع هؤلاء طائفة اخرى كالسعد والسيد ومن حذا حذوهما فهموا مقاصده وجردوا زوائده فصار لبابا خالصا ليس فيه غث بل هو سمين ومنهلا سائغا شرابه للناهلين فكتب هؤلاء المتأخرين هي التي عليها تدور افكار الاعلام وتقتبس من شباة متوقدات الافهام فهي الى يومنا هذا شابة لم تأخذ من شبابها الايام وجنة علم لم يتطرق اليها ذبول بل هي دائما في ابتسام

ويزيدها مر الليالي جدة * وتقادم الايام حسن شباب

واما هذه الرسالة فانما وضعت للمبتدي ومع ذلك فليس الوصول الا بها لما شوهد من كثرة نفعها فجزى الله مؤلفها خيرا قال رحمه الله تعالى (بسم الله الرحمن الرحيم) حيث تأكد الابتداء بها في التأليف اقتداء بالكتاب وعملا بالسنة ناسب ان يتكلم عليها من الفن المشروع فيه تحصيلا للبركة فالباء حقيقتها الالصاق وهو حقيقي كامسكت بزيد اذا قبضت على شيء من جسمه او بما يحبسه اي يشتمل عليه كثوب وه ومجازي كمررت بزيد اي الصقت مروري بمكان يقرب منه وهي هنا للاستعانة فهي مجاز اما من قبيل الاستعارة المصرحة التبعية فيشبه الارتباط على وجه الاستعانة بالارتباط على جهة الالصاق بجامع مطلق الارتباط في كل فسرى التشبيه من الكليات للجزئيات فاستعيرت الباء الموضوعة للالصاق الجزئي للاستعانة الجزئية اومن قبيل المجاز المرسل وذلك لان الباء موضوعة للارتباط على جهة الالصاق فأطلقت على الارتباط على جهة الاستعانة فهو مجاز مرسل علاقته التقييد عن الاطلاق فيكون بمرتبتين ثم ان حق الاستعانة ان تكون بالذات وهي هنا حصلت بالاسم فلابد من مجاز ثان تقريره ان يقال شبه الارتباط

الواقع بين المستعار فيه واسم المستعار به بالارتباط الواقع بين ذات المستعار به والمستعار فيه فسرى التشبيه من الكليات للجزئيات فاستعيرت الباء الموضوعة للارتباط الواقع بين المستعار فيه وذات المستعار به للارتباط بين اسم المستعار به والمستعار فيه على طريق الاستعارة التصريحية التبعية وفى ابتناء المجاز على المجاز خلاف فقيل بالمنع لان فيه اخذ الشئ من غير مالكه لان الحق فى اللفظ للمعنى الحقيقى فنقله للمعنى المجازى الثانى عن المعنى المجازى الاول المستعار من المعنى الحقيقى اخذ من غير المالك وقيل بالجواز لان اللفظ لما نقل بعلاقة للمعنى المجازى كانه ملكه سيما والمجاز موضوع بالنوع واستدل المجيز بقوله تعالى ولكن لا تواعدوهن سرا فان السر ضد الجهر اطلق على الوطء مجازا لانه لا يكون غالبا الا سرا فهو مجاز مرسل من استعمال اسم المحل فى الحال ثم استعمل السر فى العقد الذى هو سبب الوطء فهو مجاز مرسل ايضا علاقته السببية مبنى على المجاز الاول والعلاقة تعتبر بين المعنى المجازى الاول والثانى لا بين الثانى والمعنى الحقيقى انما ذلك فى المجاز الاول فقط * والجار لابد له من متعلق يتعلق به تقديره أؤلف مثلا ففيه مجاز بالحذف على القول بأنه لا يشترط فيه تغيير الاعراب فان جعلت الباء زائدة كان فيه مجاز بالزيادة وهذان المجازان ليسا من اقسام المجاز المعرف بالكلمة المستعملة الخ لان الحذف والزيادة ليسا من الالفاظ انما الذى من الالفاظ المحذوف والمزيد فيهما مما يطلق عليه لفظ المجاز والمراد بالاسم هنا ما دل على مسمى وهو معنى حقيقى له واما اضافته للفظ الجلالة فهى حقيقية ان اريد من المضاف اليه الذات لانها تكون حقيقية على معنى اللام فان اريد اللفظ كانت الاضافة بيانية وهى مجاز بالاستعارة ووجهه ان هيئة الاضافة موضوعة لتخصيص الاول بالثانى او تعريفه به فاستعملت فى تبيين الاول بالثانى والاضافة نسبة جزئية بين امرين فهى بمنزلة معنى الحرف فتكون الاستعارة فيها تبعية فشبه مطلق نسبة شئ الى شئ على ان الثانى مبين للاول بمطلق نسبة شئ لشئ على ان الثانى مخصص للاول او معرف له فسرى التشبيه للجزئيات فاستعيرت صورة الاضافة الموضوعة لنسبة الجزئية المفيدة للتعريف او التخصيص للنسبة الجزئية المفيدة للبيان فان قلت ان هيئة الاضافة ليست لفظا والمجاز لفظ فلا تكون مجازا فالجواب ان المراد بالكلمة فى تعريف المجاز ما يشمل الكلمة حقيقة وهى اللفظ او حكما كالهيئة هنا وهيئة الافعال لانهم يجرون الاستعارة فيها * ولفظ الجلالة علم شخص على التحقيق واختلف فى الاعلام الشخصية فقيل انها حقيقة لانها مستعملة فيما وضعت له وقيل واسطة بين الحقيقة والمجاز لان الحقيقة والمجاز من خواص الامور الكلية والاعلام الشخصية جزئية * ثم ان حقيقة الرحمة رقة فى القلب فمعنى رحمن رقيق القلب وهذا المعنى الحقيقى محال فى حقه تعالى وكذلك رحيم ففيهما مجاز مرسل من اطلاق الملزوم وارادة اللازم وهو الاحسان او ارادته لان رقة القلب يلزمها فى العادة الاحسان او ارادته ونظير هذا يجرى فى كل وصف اطلق عليه تعالى واستحال معناه الحقيقى فى حقه فانه يطلق

عليه باعتبار لازمه والمجاز المرسل هنا نبعي لجريانه في المشتق فانه ينقسم اليه والى الاصلي كالاستعارة كما نبه عليه المصنف في حواشي المتن وذكر بعضهم ان في رحمن ورحيم استعارة تمثيلية ولكن تقريرها فيه اساءة ادب مع الحضرة القدسية فرأينا تركها ابعالها وما عليها اسلم وذكر بعض آخر ان في كل من رحمن ورحيم كناية من استعمال اسم الملزوم في اللازم فاعترض عليه بأن الكناية يجوز معها ارادة المعنى الحقيقي وهو مستحيل هنا فأجيب بأن الكناية من حيث هي كناية يجوز معها ارادة المعنى الحقيقي وقد يتخلف ذلك في بعض افرادها كما في قوله تعالى الرحمن على العرش استوى فان المعنى الحقيقي يستحيل ارادته مع انهم نصوا على انه كناية عن الاستيلاء وعلى ان رحمانا مجاز فهو من المجازات التي لا حقائق لها لانه لم يستعمل في غيره تعالى و بحث فيه بأن المجاز فرع الحقيقة فأجيب بأن معنى كونه فرع الحقيقة انه لابد من سبق وضع اللفظ للمعنى الحقيقي وان لم يستعمل اللفظ فيه فسبق الاستعمال في المعنى الحقيقي ليس بشرط اوان معنى الحقيقة وجد في المشتق منه وهو الرحمة ان قلت قد استعمل اهل اليمامة رحمانا في مسيلمة قال الشاعر * وانت غيث الورى لازلت رحمانا * فأجيب بأن هذا من تعنتهم في كفرهم ورد بأن التعنت لايخرج البدوى عن لغته فمن ثم حقق بعض ان المختص به تعالى المعرف ورحمان في البيت منكر ولما كانت ال كالجزء من المعرف حصل بينه و بين المنكر مغايرة فلا يقال انه وجد للرحمن حقيقة وهو المنكر واما الكلام على جملة البسملة فانه يستدعي تطويلا وبسطا طويلا فأحرص على ماذكرت واستغفر الله لي جزاء على ما لك جلبت (قوله الحمد لواهب العطية) هكذا في بعض النسخ بحذف الموصوف والاصل لله الواهب واورد عليه ان المعهود التصريح باسم المحمود فأجيب بأن في حذفه اشارة الى انه بلغ مبلغا من الاشتهار بحيث صار مركوزا في اذهان اولى الابصار فلا يحتاج لذكره لعلو قدره كما قيل

لسنا نسميك اجلالا وتكرمة * فقدرك المعتلي عن ذاك يكفينا
اذا انفردت وماشوركت في صفة * فحسبنا الوصف ايضاحا وتبيينا

ولله در ابي نواس

اذا نحن اثنينا عليك بصالح * فأنت كما نثني وفوق الذي نثني
وان جرت الالفاظ يوما بمدحة * لغيرك انسانا فأنت الذي نعني

وفي نسخة الحمد لله واهب العطية ويرد عليها ان اضافة اسم الفاعل اعني واهبا لاتفيده التعريف فلا يصح ان يجعل نعتا لله الذي هو اعرف المعارف و يجاب بأنه بدل او يقرأ بالرفع خبر مبتدا محذوف او النصب مفعول فعل محذوف اوان اسم الفاعل يراد به الاستمرار وقد نص بعض المحققين على ان اسم الفاعل اذا اريد به الاستمرار جاز اعتبار دلالته على الماضي فتكون اضافته محضة اي مفيدة للتعريف واعتبار دلالته على الحال او الاستقبال فتكون اضافته لفظية

اى لا تفيده التعريف اه فيجعل اسم الفاعل هنا بمعنى الماضى و يجعل نعتا للفظ الجلالة لانه صار حينئذ معرفة اما النسخة التى فيها الحمد لله الواهب العطية فواضحة لا يرد عليها شئ فهذه نسخ ثلاث والواهب هو المعطى بلا مقابل والعطية فعيلة بمعنى مفعولة اى ما تؤل الى ان تصير عطية لانها حال تعلق الاعطاء بها لم تكن عطية بل تصير عطية بعد ذلك فيكون فيه مجاز الاول على حد قوله تعالى انى ارانى اعصر خمرا اى عصيرا يؤل الى كونه خمرا لانه حال العصر لا يطلق عليه لفظ الخمر الا بهذا المعنى هكذا قيل والتحقيق انه لا حاجة الى التجوز فى لفظ عطية لانها حال تعلق الاعطاء بها توصف بانها عطية فكما ان مضروب حال تعلق الضرب به ووقوعه عليه يطلق عليه لفظ مضروب حقيقة كذلك العطية يطلق عليها هذا اللفظ حقيقة بنفس تعلق الاعطاء بها فان قلت الوارد فى اسمائه تعالى الوهاب واسماؤه تعالى توقيفية فكيف اطلق عليه المصنف واهب مع انه لم يرد واجيب بانه جرى على طريقة من جوز اطلاق كل وصف اشعر بمدح عليه تعالى او على القول بالاكتفاء بورود اصل المادة وقد وردت فى قوله تعالى يهب لمن يشاء اناثا و يهب لمن يشاء الذكور على انا نمنع انه لم يرد واهب بل ورد كما نقله ابن حجر فى شرحه المسمى بالتحفة على المنهاج الفقهى وال فى العطية لا يصح ان تكون للجنس لان الجنس لا وجود له فى الخارج والعطية موجودة فى الخارج فالجنس لا يعطى ولا للعهد الذهنى لان مدخولها فرد من افراد الحقيقة فهو مبهم كالنكرة والمناسب فى مقام الحمد اظهار النعمة فهى اما للعهد الخارجى او الاستغراق وضابط ال التى للعهد الخارجى ان يكون مدخولها فردا من افراد الحقيقة معلوما للمخاطب فيراد من العطية على هذا التقدير العطية المعهودة التى نزلت بها سورة الكوثر او التى نزلت بها سورة الضحى وهما معلومتان عند اهل العلم وضابط ال التى للاستغراق حلول لفظ كل محلها وهى الداخلة على الحقيقة من حيث تحققها فى جميع الافراد فيراد جميع العطايا وعلى كل من هذين الاحتمالين ففى عطف جملة قوله والصلاة الخ على الجملة التى قبلها مناسبة محسنة للعطف اما على العهد فلان كلا من الجملتين متعلق به صلى الله عليه وسلم لان الاولى حمد فى مقابلة نعمة واصلة اليه واما الثانية فلانها دعاء له واما على الاستغراق فلان من جملة العطايا العطايا الواصلة له صلى الله عليه وسلم او لان صلاته على الرسول التى هى مضمون الفقرة الثانية من جملة العطايا او النعم التى اشتملت عليها فقرة الحمد لكن التناسب على العهد اشد لانه على ارادة الاستغراق شارك النبى صلى الله عليه وسلم غيره فى الفقرة الاولى فان قلت هل حمد المصنف هذا حمد وشكر او حمد فقط قلت بيان هذا يحتاج لتمهيد مقدمة وحاصلها انهم عرفوا الحمد اللغوى بالثناء باللسان على الجميل الاختيارى سواء تعلق بالفضائل ام بالفواضل وعرفوا الحمد العرفى بانه فعل ينبئ عن تعظيم المنعم بسبب انعامه على الحامد او غيره وقالوا ان الشكر اللغوى هو الحمد العرفى وظاهره انه لا يشترط فيه وصول النعمة الى الشاكر فاذا انعم زيد على عمرو فقلت انت زيد كريم كان هذا حمدا لغويا او عرفيا وشكرا لغويا وقيل

انه يشترط وعليه فيكون هذا حمدا لغويا وعرفيا ولا يكون شكرا لغويا الا اذا كانت النعمة واصلة اليك اذا علمت هذا فاعلم انا ان جرينا على القول بانه يشترط وصول النعمة الى الشاكر وجرينا على الاحتمال الاول في ال كان الحمد الواقع من المصنف حمدا وشكرا اما كونه حمدا فلانه ثناء باللسان في مقابلة احسان واما كونه شكرا فكذلك لان مورد الشكر يصدق باللسان وبغيره وكل من العطيتين الواصلتين له صلى الله عليه وسلم واصلتان لامته ومن جملتهم المصنف وان جرينا على الاحتمال الثاني في ال ارتكبنا التوزيع فبالنظر لوقوع الحمد في مقابلة النعم الواصلة للمصنف يكون حمدا وشكرا وبالنظر لوقوعه في مقابلة النعم الواصلة لغيره يكون حمدا فقط واما على القول بعدم الاشتراط فيكون حمد المصنف حمدا وشكرا بالنظر لكل من الاحتمالين وهو ظاهر هذا خلاصة ما كتبه الاعلام في هذا المقام فخذه موضحا والسلام (قوله والصلاة) لم يقرنها بالسلام اما لانه لا يرى كراهة الافراد او لانه سلم لفظا لا خطا والثاني بعيد وقد انكر الامام النووي على مسلم في شرحه عليه كونه اقتصر على الصلاة دون التسليم وقد امر الله تعالى بهما جميعا فقال صلوا عليه وسلموا تسليما ثم قال الامام النووي فان قيل فقد جاءت الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم غير مقرونة بالتسليم وذلك في آخر التشهد فالجواب ان السلام قد تقدم في كلمات التشهد وقد نص العلماء او من نص منهم على كراهة الاقتصار على الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم من غير تسليم اه قال الفاضل ابو الحسن السندي في حواشي كتاب صحيح مسلم وفيه نظر لان الواو انما تدل على الجمع المطلق كما نصوا عليه ولا تدل على القران ولا دلالة للقران في الذكر على القران في الفعل كما في قوله تعالى اقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وامثاله وقول من قال بدلالة القران ضعيف عقلا ونقلا ولو صح ما ذكر لكان الاقتصار على التسليم مكروها ايضا مع ان العلماء غالبهم على جوازه في التشهد الاول وما ذكر في الجواب عن الصلاة في آخر التشهد ايضا لا يخلو عن بعد ضرورة انه لا قران بعد بين الصلاة والتسليم بل بينهما فصل كثير وعده مثله قرانا بمجرد اتحاد المجلس لا يخلو عن بعد فالوجه ان القول بكراهة الاقتصار بعيد كما ذكره غير واحد من العلماء ولا اعتراض على مسلم بقول بعض العلماء بلا دليل عليه نعم الجمع احسن واولى ولا ينكره مسلم اه وممن تعقب النووي في ذلك الامام ابن الجزري كما نقله السندي ايضا في تعليقته على الآيات البينات (**قوله على خير البريه**) خبر المبتدأ الذي هو الصلاة وخير افعل تفضيل اصله اخير نقلت حركة الياء الى الساكن قبلها فحذفت الهمزة استغناء عنها بتحريك ما بعدها فصار خير فمن ثم لا يثنى ولا يجمع كما هو القاعدة في افعل التفضيل المجرد واما قوله تعالى وانهم عندنا لمن المصطفين الاخيار وقول الشاعر

الا بكر الناعي بخيري بني اسد * بعمرو بن مسعود وبالسيد الصمد

وعلى آله ذوى النفوس

فالذى جمع فى الآية وثنى فى البيت خير مخفف خير بالتشديد وخير معناه افضل اى افضل البرية وذلك التفضيل بجعل الله له فاضلا لا ان تفضيله باحتوائه صلى الله عليه وسلم على كمالات شريفة ومناقب منيفة لان المزية لا تقتضى الافضلية والبرية فعيلة بمعنى مفعولة مأخوذة من برأ اى خلق فهى مخلوقة لله تعالى وأصلها بريئة بهمزة بعد الياء قلبت ياء وادغمت فى الياء وال فى البرية للعهد اى البرية التى عهد تفضيله صلى الله عليه وسلم عليها وهم الانس والجن والملك الكرام اذ ماعداها خارج عن ان يكون له فى سلك التفضيل انتظام ولا يصح ان يراد من البرية جميع البرايا بجعل ال للاستغراق لان من جملة البرايا اى المخلوقات من هو ناقص لا فضل فيه فيلزم تفضيله صلى الله عليه وسلم على الناقص وتفضيل الكامل على الناقص تنقيص له كما قيل

اذا انت فضلت امرأ ذا نباهة * على ناقص كان المديح من النقص
الم تر ان السيف ينقص قدره * اذا قيل هذا السيف خير من العصى

قيل والتحقيق انه لا يلزم التنقيص الا اذا فضل الكامل على ناقص معين كان قيل مثلا السلطان افضل من الزبال اما اذا فضل على جمع يندرج فيهم الناقص فلا كما اذا قلت السلطان افضل اهل بلدته ومعلوم ان فى البلدة من هو ناقص وحينئذ يصح ان تجعل ال فى البرية للاستغراق ايضا (قوله وعلى آله) اى اتباعه بالعمل الصالح وانما فسرنا الآل بهذا التفسير لانه المناسب هنا حيث وصفهم بزكاء النفوس ولا يحسن ان تدخل الصحابة فيهم ووجه دخولهم انهم اشد الناس اتباعا له وقد فسرنا لفظ الآل بالتابع فى العمل الصالح وبهذا التفسير يندفع عن المصنف ايراد انه اهمل الصلاة على الصحب وقد جرت سنة السلف والخلف فى الجمع بينهم وبين الآل فى الصلاة على الرسول المفضال بل ادعى العصام ان فى كلام المصنف ايهاما اى تورية وهى عند علماء البديع ان يذكر لفظ له معنيان قريب وبعيد ويراد البعيد اعتمادا على قرينة خفية فالمعنى القريب للفظ الآل هنا آل بيته وهم مؤمنو بنى هاشم والمطلب عندنا معاشر الشافعية والمعنى البعيد الاتباع وهو المراد هنا اعتمادا على القرينة الخفية وهى ان حال المصنف يقتضى عدم ترك الصلاة على الصحب والتورية من اعظم انواع البديع حتى قال السكاكى فى المفتاح ان اكثر متشابهات القرآن منها وهو وجيه فانها وقعت فى مواضع من القرآن كثيرة كقوله تعالى الرحمن على العرش استوى والسماء بنيناها بأيد ومن امثلتها قول الشاعر

يا حبذا زمن الربيع وزهره * ونسيمه الخفاق فى الاغصان
زمن يريك النجم فيه يانعا * والشمس كالدينار فى الميزان

(قوله النفوس) جمع نفس الناس فى تعريفها وهل هى العقل او غيره اختلاف كثير مبسوط فى الكتب الكلامية قال الزيبارى الاتحاد مذهب الحكماء والعقل قوة من قواها عند المتكلمين اه

فتفسر على الاول بأنها جوهر مجرد عن المادة مرتبط بالبدن فمن حيث تصرفه فيه يسمى نفسا ومن حيث ادراكه يسمى عقلا وعلى الثاني بأنها لطيفة ربانية مشتبكة بالجسم اشتباك الماء بالعود الاخضر وحيث وصفت نفوسهم بالزكاء فأولى عقولهم اما على القول باتحاد النفس والعقل فظاهر واما على القول بالتغاير فلان النفس سلطان القوى التي منها العقل والناس على دين ملوكهم اولان ميل النفس للشهوات وميل العقل للكمالات فحيث كانت نفوسهم زكية فاولى اتصاف عقولهم بذلك فلا يرد على المصنف انه مدح الآل بزكاء النفوس واهمل مدحهم بزكاء العقول (قوله الزكية) فسرها العصام بالمفلحة فاعترضه الفاضل الزيبارى بان الاولى ان تفسر الكلمات الواقعة في الخطب بمعانيها اللغوية قال ان الالفاظ الواقعة في الخطب وغيرها الغير المعلوم وضعها لمعانيها بعينها محتاجة الى التعريف اللفظي الذي مآله الى التصديق بان هذا اللفظ موضوع لذلك المعنى والزكية ليست موضوعة للمفلحة بل هي الطاهرة عن الكدورات البشرية او النامية المرتقية عن حضيض النقصان الى اوج الكمال اه بتصرف ويلزم من هذا ان تكون مفلحة فلعل الشارح الملوى عدل عن تفسير العصام لهذا الاعتراض وعرفها بالنامية في الهدى والفلاح او الطاهرة وهو بمعنى كلام الزيبارى وقد اجاب عن العصام المولى احمد المولوى الشهير بمنجم باشى في حاشيته على حاشية الزيبارى فقال ان هذا التفسير من الشارح بيان حاصل المعنى اما لمجموع الفقرة او للزكية لان الفلاح انما يحصل بمجموع اللازم والملزوم اعني بزكاء القوة العاملة والعالمة لا بزكاء احدهما فقط والمعنى المطابقي لزكاء النفس طهارة القوة العالمة فقط واما دلالته على طهارة العاملة فبالالتزام فحاصل المعنى المراد ههنا مجموع المعنى المطابقي والالتزامي فعبر عنه الشارح بالمفلحة اخذا من قوله تعالى قد افلح من زكاها وبقي اعتراض على المصنف وهو ان السجع في النثر كالمصاريع في الابيات فيجب فيه الازدواج والمقابلة ومعنى ذلك ان تكون كل سجعة لها مقابل فتكون كل اثنين بمنزلة بيت من الشعر وهنا ذكر ثلاث سجعات فكان الاولى ان يزيد رابعة لان الثالثة في كلامه صارت فذة اي منفردة لا مقابل لها ويجاب بأنه لما ذكر في جانب المولى فقرة وكذا النبي فلم يناسب ان يذكر فقرتين في جانب الآل فأتى بثالثة فقط للتناسب وهذا معنى قول العصام ولو قال وعلى آله العلية الخ (قوله اما بعد) اما هنا للتأكيد المجرد عن التفصيل والمراد التأكيد بالمعنى اللغوى وهو هنا تحقيق الجزاء او تثبيته وذلك يحصل بجعله معلقا على امر محقق الوقوع فيلزم ان يكون ثابتا لان المعلق على محقق الثبوت محقق الثبوت فالجزاء هنا قوله اقول ان معاني الاستعارات الخ جعل معلقا على شرط وهو وجود شئ لان اما نائبة عن مهما وكانه قال مهما يوجد شئ فأقول بعد البسملة والحمدلة ان معاني الاستعارات الخ ومعلوم ان الدنيا لا تخلو عن وجود شئ فيكون قوله اقول ان الخ محققا ثابتا هذا هو التأكيد

فان معانى الاستعارات وما يتعلق بها

فان قلت لاى شئ قدرت لفظ القول وجعلت بعد من متعلقات الجزاء حيث جعلتها معمولة لاقول الذى هو الجزاء فالجواب عن الاول ان جواب الشرط يجب ان يكون مسببا عن فعل الشرط وان معانى الاستعارات الخ متحقق فى نفسه ثابت قبل الشرط فلا يصح ان يكون جزاء الا بتقدير القول لان الذى يتسبب عن فعل الشرط هو قوله اقول فيكون الفاء فى كلامه داخلة على قول محذوف لكن يناقش هذا الجواب بأن النحاة مصرحون انه اذا حذف القول حذفت الفاء معه كما قال فى الخلاصة

وحذف ذى الفا قل فى نثر اذا * لم يك قول معها قد نبذا

واما الجواب عن الثانى فانه وقع خلاف فى انه هل الاولى جعل بعد من متعلقات الشرط او من متعلقات الجزاء ورجحوا الثانى بأنه يكون المعلق عليه وجود شئ مطلق وهو أقرب الى الوقوع من جعل المعلق عليه وجود شئ مقيد كما هو على جعلها من متعلقات الشرط وقواه الشيخ الرماصى ايضا محشى التتائى على سيدى خليل بأنه حيث طلب التسمية الابتداء والتحميد فى اول الكلام كان التقييد القول بكونه بعد البسملة والحمدلة لتوجه بخلافه على جعل الظرف معمولا للشرط فلذلك اخترنا جعل بعد من متعلقات الجزاء وبعضهم يجعل أما للتاكيد والتفصيل وهو تكلف لانه يحتاج لتقدير المجمل وبعض التفصيل فى كل مقام ذكرت فيه بعد ولذلك قال العصام ومن قصر نظره على الثانى وهو جعلها للتاكيد والتفصيل فقد صار عانيا التكلفات لا يجد لها عانيا (قوله فان معانى الاستعارات) اى الاستعارة التصريحية غير التخييلية والاستعارة التخييلية والاستعارة المكنية فان الاستعارة تنقسم الى هذه الاقسام ولكن تسمية التخييلية استعارة على مذهب الجمهور تسمح فانها من قبيل المجاز العقلى عندهم كما سيأتى واما على مذهب السكاكى فهى استعارة حقيقة واعترضه العصام بأن هذه المعانى اى التصريحية والتخييلية والمكنية للفظ استعارة فكان الواجب على المصنف ان يقول فان معانى الاستعارة بلفظ المفرد واجاب حفيده أن المصنف اراد بالاستعارات الالفاظ الثلاثة الاستعارة بالكناية والاستعارة المصرحة والاستعارة التخييلية لكنه اختصر فى العبارة وجمع الجزء الاول من المركب واتى باللام للعهد وهذا الجواب يمنع ما بنى عليه العصام اعتراضه من ان لفظ الاستعارة مشترك بين المعانى الثلاثة بل لكل منها اسم خاص فهو استعارة مصرحة الخ واجاب الزيبارى ايضا بأن اللفظ المشترك له تعدد اعتبارى باعتبار دلالته على كل واحد من معانيه فالجمع وجه باعتبار ذلك التعدد الاعتبارى او ان اللام للجنس وهى تبطل معنى الجمعية اه ولا يخفاك ان الاعتراض مبنى ايضا على جعل الاضافة فى معانى الاستعارات على معنى اللام من قبيل اضافة المعنى للفظ فان جعلت بيانية سقط الاعتراض رأسا (قوله وما يتعلق بها) معطوف على قوله معانى والضمير فى بها يعود للاستعارات والمراد بما يتعلق بها اقسامها وقرائنها كما

قدذكرت فى الكتب مفصلة عسيرة الضبط فأردت ذكرها مجملة مضبوطة

يفصح عنه قول المصنف فيما بعده لتحقيق معانى الاستعارات الخ وفى شرح قول احمد على المتن قوله ومايتعلق بها من الاحكام والاصطلاحات اومن الامارات والقرائن اه وهو بعيد عن ذوق كلام المصنف ومساقه ثم ان جهة التعلق مختلفة فتعلق القرائن بالاستعارات تعلق تتميم فان الاستعارة لاتتم حقيقتها الابالقرينة لكونها مأخوذة فى مفهومها وتعلق الاقسام بها تعلق توضيح فان تقسيم الشئ الى اقسام توضيح لذلك الشئ ولذا جعل بعض المناطقة التقسيم من جملة التعاريف وقال بعض شراح السلم من محققى المغاربة انه من قبيل الرسم لانه تعريف بالخاصة اذ تقسيم الشئ الى كذا خاصة من خواص ذلك الشئ وهو وجيه (قوله قدذكرت) لايخفى ان الذكر للشئ التلفظ به والذى فى الكتب انما هو النقوش فيكون فيه مجاز مرسل تبعى حيث اطلق الذكر واريد النقش لعلاقة اللزوم لان من نقش شيأ يلزمه ذكره عادة ويكفى اللزوم العادى عند البيانيين فالنقش ملزوم والذكر لازم فيكون اطلق اسم اللازم واراد الملزوم واشتق من الذكر ذكرت بمعنى نقشت فالتجوز فى الفعل بعد التجوز فى المصدر فلذلك كان المجاز تبعيا هذا مايؤخذ من كلام بعض موضحا وفيه تعسف والذى يخطر بالبال ويظهر حسنه اننا نستعير ذكرت لنقشت بجامع مطلق الافادة فهو استعارة تبعية (قوله مفصلة) حال من نائب فاعل ذكرت وهو الضمير المستتر العائد على معانى الاستعارات ومايتعلق بها ولم يقل ذكرا بالحاق علامة التثنية نظرا لما تحت مامن الافراد ومفصلة مأخوذة من الانفصال وهو التفرق والتشتت فمعنى مفصلة مفرقة مشتتة وليس مأخوذا من التفصيل المقابل للاجمال بقرينة جعل قوله مجملة مقابلا لقوله مفصلة والمراد بالاجمال الجمع وعدم التفريق لابمعنى عدم التفصيل او المصطلح عليه عند الاصوليين وهو الذى لم تتضح دلالته لانه لواريد واحد من هذين المعنيين لم يكن لتأليف الرسالة معنى فان التفريق مع التبيين خير من الاجمال بكل حال (قوله فأردت ذكرها) الفاء للسببية افادان ذكر القوم لها مفصلة سبب فى ذكره اياها مجملة فيكون هذا من الحامل لتأليف الرسالة والضمير فى ذكرها يعود لمعانى الاستعارات ومايتعلق بها (قوله مجملة) اى غير مفرقة حال من مفعول ذكرها وهو لان ذكر مصدر مضاف لمفعوله اى ذكرى اياها مضبوطة اى سهلة الضبط يعنى ان القوم وان ضبطوها الا ان ضبطهم عسير واما المصنف فضبطها على وجه سهل فتفسير مضبوطة بسهلة الضبط لاجل قول المصنف عسيرة الضبط فان مضبوطة مقابل له فيقتضى ان المراد به سهلة الضبط لحسن التقابل ومافى الملوى الكبير ان الواقع ان المصنف ضبطها بالفعل لاانه سهل ضبطها ممنوع بأن هذا يحتاج الى استقراء تام وهو متعذر فانه يجوز ان يكون بعض العلماء ضبطها ايضا ولم نطلع على ذلك اه ثم ان المناسب بالمقابلة ان يقول فى الاول غير مضبوطة اوفى الثانى سهلة الضبط هكذا اعترض العصام واجاب منجم باشى فى حاشية الزيبارى بان المصنف لوقال بدل عسيرة الضبط غير مضبوطة لكان شاملا

على وجه نطق به كتب المتقدمين ودل عليه زبر المتأخرين فنظمت فرائد عوائد لتحقيق معاني

لتعذر الضبط لكنه غير واقع لان غاية ما يترتب على التفصيل هو تعسر الضبط لا تعذره فعبر عما هو الواجب ثم عبر عن مقابله بمضبوطة تنبيها على ان السهولة لكونها فى غاية ما يمكن وحينئذ الضبط المترتب عليها كأنه حاصل بالفعل فافهم (قوله على وجه) اى طريق والجار والمجرور متعلق بقوله اردت (قوله نطق) معناه الحقيقى التلفظ باللسان والكتب لا تتلفظ باللسان ففى الكلام اما استعارة تصريحية تبعية او مجاز مرسل تبعى او استعارة مكنية فتقرير الاولى ان تقول شبهت الدلالة بالنطق واستعير النطق للدلالة واشتق من النطق نطقت بمعنى دلت على طريق الاستعارة التصريحية التبعية والقرينة اسناد النطق للكتب ووجه الشبه فهم المقصود من كل وتقرير الثانى ان تقول اطلق النطق واريد لازمه وهو الدلالة واشتق من النطق نطقت بمعنى دلت على طريق المجاز المرسل التبعى وتقرير الثالثة ان تقول شبهت الكتب بانسان ذى نطق وطوى ذكر المشبه به وهو الانسان ورمز اليه بشئ من لوازمه وهو النطق على طريق الاستعارة المكنية واثبات النطق تخييل فتحصل لنا ان الكتب ان ابقيت على معناها الحقيقى اجرينا التصريحية او المرسل فى نطقت وان ابقى نطقت على معناه الحقيقى اجرينا المكنية فى الكتب وانما عبر بالنطق عن الدلالة للاشارة الى ان هذه الدلالة بلغت من الوضوح مبلغا صارت به كالنطق هذا هو وجه العدول عن الحقيقة الى المجاز (قوله زبر) بضمتين جمع زبور اى كتاب وهذا الضبط انسب بالكتب لفظا ومعنى اما لفظا فلان الوزن فيهما واحد واما معنى فلان معناه معنى الكتب او بكسر الزاى وسكون الباء اى الكلام وهو اعم من ان يكون مكتوبا اولا وانما اختار فى جانب المتقدمين النطق وفى جانب المتأخرين الدلالة لما ان عادة المتقدمين بسط الكلام وايضاحه لانهم بصدد بيان القواعد والمتأخرون شأنهم الضبط والاختصار فتكون دلالة كلامهم اخفى من دلالة كتب المتقدمين (قوله فنظمت) عطف على قوله اردت وهو مسبب عنه لان من اراد شيأ تسبب عنه فعله غالبا والنظم معناه اللغوى ادخال اللآلئ فى السلك فشبه التأليف وهو ضم المسائل بعضها مع بعض بالنظم واستعير النظم للتأليف واشتق من النظم نظمت بمعنى ألفت ووجه الشبه بين المعنى المجازى وهو التأليف والمعنى الحقيقى هو مطلق الجمع وظاهر كلام بعض اهل اللغة ان النظم معناه الجمع فلا تجوز هنا ويكون الكلام محمولا على معناه الحقيقى لان التأليف من افراد مطلق الجمع (قوله فرائد) جمع فريدة فعيلة بمعنى مفعولة وهى اللؤلؤة المنفردة فى ظرف بن خاطها باللآلئ لشرفها والعوائد جمع عائدة اسم فاعل مأخوذ من العود بمعنى الرجوع والمراد بها المسئلة سميت عائدة لانها تعود اى ترجع للشخص من غيره كالشئ الذى فالمعنى مسائل كالفرائد فيكون من اضافة المشبه به الى المشبه على حد لجين الماء اى ماء كاللجين بضم اللام بمعنى الفضة شبه الماء لصفائه بها ولك ان تجعل العوائد بدلا من الفوائد فيكون فى الكلام استعارة تصريحية حيث شبهت المسائل

الدال عليها لفظ العوائد بالفرائد واستعيرت الفرائد للمسائل على طريق الاستعارة التصريحية والجامع النفاسة في كل فان قلت انه قد جمع هنا بين المشبه والمشبه به والاستعارة لا يجمع فيها بينهما قلنا لا جمع لان المذكور هو الفرائد وهو المشبه به والعوائد وليس مشبها لان المشبه هو المسائل التي من افراد العوائد فلا جمع بين الطرفين قال العصام ولو قال فرائد فوائد لكان احسن اهـ اي ليكون في كلامه الجناس اللاحق وهو توافق الكلمتين في عدد الحروف وهيآتها وترتيبها مع اختلافهما بحرفين متباعدين في المخرج * واجيب بان هذه نكتة لفظية وفيما عبر به المصنف نكتة معنوية وهي اولى وتلك النكتة هي الاشارة الى ان هذه المسائل التي اكتسبها وحصلها عائدة اليه من العلماء وليست من مخترعاته فلفظ العوائد نص في المأخوذ من الغير واما الفوائد فان الاخذ من الغير ليس داخلا في مفهومها بل هي اعم منه ومن المخترع وبهذا يندفع ايضا ما يقال ان لفظ الفوائد يفيد الاختراع على ما بسطه الحفيد ثم انهم كثيرا ما يستشهدون على اضافة المشبه به للمشبه بقوله * والريح تعبث بالغصون * البيت وكنت كثير الشوق لمعرفة قائل هذا البيت لما فيه من الرقة الآخذة بالعقول ثم ظفرت به في تاريخ المقري المسمى بنفح الطيب وهو الاديب ابو اسحق بن خفاجة الاندلسي شاعر مفلق جل كلامه في وصف الرياض والحياض * واول القصيدة التي البيت منها

لله نهر سال في بطحاء * اشهى ورودا من لمى الحسناء
متعطف مثل السوار كانه * والزهر يكنفه مجر سماء
قد رق حتى ظن قرصا مفرغا * من فضة في بردة خضراء
وغدت تحف به الغصون كانها * هدب تحف بمقلة زرقاء
ولطالما عاطيت فيه مدامة * صفراء قد خضبت ايد الندماء
والورد في شط الخليج كانه * رمد الم بمقلة زرقاء *
والماء اسرع جريه متحدرا * متلويا كالحية الرقطاء
والريح تعبث بالغصون وقد جرى * ذهب الاصيل على لجين الماء

ومن نثره رحمه الله كتب الى بعض اخوانه يستدعي عود الغناء فقال انظم من اخوانك اعزك الله عقد شرب يتساقون في ودك ويتعاطون ريحانة شكرك وحمدك وما فيهم الا شره المسامع الى رنة حمامة ناد لا حمامة بطن واد والطول لك في صلتها بجماد ناطق قد استعار من بنان لسانا وصار لضمير صاحبه ترجمانا فاذا هفا عركت اذنه وادب وان تأتى واستوى بعج بطنه وضرب لا زلت منتظم الجذل ملتئم الامل وحما ينتظم في سلك قوله والريح تعبث الخ قول الاديب ابي القاسم ابن العطار الاندلسي

عبرنا سماء النهر والجو مشرق * وليس لنا الا الحباب نجوم
وقد البسته الايك برد ظلالها * وللشمس في تلك البرود رقوم

الاستعارات واقسامها وقرائنها فى ثلاثة عقود

وقول ابن النبيه المشرقى

والنهر خد بالشعاع مورد * قد دب فيه عذار ظل البان
والماء فى سوق الغصون خلاخل * من فضة والزهر كالتيجان

وقلت منتظما فى سلكهم متطفلا على سمكهم فى بركة ماء سل الموج صوارمه على جنباتها ولاحت وجوه السرور منطبعة فى مرآتها

وبركة ماء قد ترقرق ماؤها * عليها من الآصال ثوب نضار
تريناه اذا مر النسيم بمتنها * فرند حسام او فريد سوار
وتحسبها وقت الغيوم مجددة * كان بها الاشجار سحب سوارى
ومذ غربت بين الخمائل شمسنا * حكت غادة لفت بخضر ازار

(قوله الاستعارات) ال للعهد اى الاستعارات المذكورة سابقا وهى الاستعارة التصريحية الغير التخييلية والاستعارة التخييلية والاستعارة المكنية (قوله واقسامها) اى اقسام الاستعارات الثلاث المذكورة فالاستعارة التصريحية تنقسم الى تمثيلية وغير تمثيلية وغير التمثيلية تنقسم الى مطلقة ومجردة ومرشحة واصلية وتبعية والتصريحية التخييلية تنقسم الى اصلية وتبعية والى مرشحة ومجردة ومطلقة والمكنية تنقسم الى تمثيلية وغير تمثيلية وغير التخييلية تنقسم الى مرشحة ومجردة ومطلقة وسيأتى بعض ذلك ولا يخفى ان بعض هذه الاقسام قد تتصادق وان كان بين البعض منها تباين كلى فافهم (قوله وقرائنها) معطوف على معانى الاستعارات فيقتضى ذلك انه حقق قرينة التصريحية هكذا اعترض العصام ومعنى اعتراضه ان المصنف لم يفصل خلافا الا فى قرينة المكنية فانه ذكر اختلاف البيانيين فى المكنية ولم يتعرض لذلك فى التصريحية واجاب بأنه اراد بالقرائن ما يشمل التجريد والترشيح فغلب القرينة عليهما او جمع واجاب غيره بأن التحقيق ذكر الشئ على الوجه الحق ولو اجمالا والمصنف ذكر القرائن اجمالا فى تعريف المجاز الصادق بالمكنية وغيرها حيث قال لعلاقة مع قرينة ثم تعرض لتحقيق قرينة المكنية تفصيلا بعد ذلك ولك ان تجعل وقرائنها معطوفا على قوله لتحقيق فلا يكون التحقيق مسلطا عليه فيندفع بحث العصام (قوله فى ثلاثة عقود) جمع عقد بالكسر وهو القلادة وجعل معانى الاستعارات واقسامها وقرائنها مظروفة فى الثلاثة عقود صحيح لانا نريد من العقود الالفاظ ومن هذه الامور المعانى والالفاظ ظروف للمعانى كما ان المعانى ظروف للالفاظ لانهم اختلفوا هل الالفاظ ظروف للمعانى او العكس والحق التفصيل فالالفاظ ظروف للمعانى باعتبار السامع لانه يسمع اللفظ فيفهم المعنى منه والمعانى ظروف للالفاظ باعتبار المتكلم لانه يستحضر المعنى اولا ثم يأتى باللفظ على طبقه ثم ان المقرر ان الظرفية الحقيقية ضابطها ان يكون للظرف احتواء وللمظروف تحيز اى استقرار والامر هنا

ليس كذلك فان الظرف الالفاظ والمظروف معان فلا تحيز ولا احتواء ويجاب بأن فى الكلام استعارة مكنية فشبهت العقود بالظروف والامور الثلاثة بالمظروف وحذف المشبه به ورمز اليه بشئ من لوازمه وهو فى والجامع مطلق التمكن فان المعانى متمكنة فى الالفاظ قارة فيها كتمكن المظروف فى الظرف ولا يخفاك ان استعمال العقود فى الالفاظ مجازا يضا على طريق الاستعارة التصريحية بأن تشبه الالفاظ بالعقود وتستعار العقود للالفاظ بجامع النفاسة مثلا استعارة تصريحية اصلية ثم انها فى حال الشروع فيها لا تسمى عقودا وانما تسمى عقودا بعد ففيه مجاز مرسل ايضا علاقته الاول وجعل العلاقة الاول مبنى على ان العقد اسم للخيط الذى ينتظم فيه الخرز فان كان المسمى بالعقد الخيط والخرز كان من اطلاق الكل وارادة الجزء او الخرز المنتظم فى العقد كان من اطلاق الحال وارادة المحل او العلاقة المجاورة هذا وقد اعترض العصام على المصنف بان كلامه يقتضى ان كل عقد لواحد من الامور الثلاثة وان ذلك على الترتيب والاول حق دون الثانى واجيب بأن معنى كلام المصنف ان الثلاثة لا تخرج عن ثلاثة عقود وهو صادق بجعل اثنين منها فى عقد وواحد فى عقدين مثلا والواقع ان المصنف اورد المصرحة فى عقد التقسيم وهو الاول واما التخييلية فقد اوردها فيه وفى الثالث وعقد للاستعارة بالكناية عقدا مستقلا وهو الثانى ولا يرد على هذا الجواب قولهم ان مقابلة الجمع بالجمع تقتضى القسمة على الآحاد فمقابلة العقود الثلاثة للمعانى الثلاثة يقتضى ان لكل عقدا عملا بهذه القاعدة لانا نقول محل هذه القاعدة مالم تقم قرينة على خلافها والقرينة هنا وهى النظر للواقع تفيد خلاف ذلك فالحق ليس بحق واما كونه مقتضيا ان ذلك على الترتيب فممنوع لانه عطف بالواو والواو لا تفيد الترتيب

﴿ العقد الاول ﴾

اعترض بأنه لا معنى لوصفه بالاول لانه حيث ذكر اولا علم بالضرورة انه الاول واجيب بأنه لما طال العهد بالنظر للعقد الثانى والثالث اخبر عن كل منهما بأنه ثان وثالث ووصف هذا بالاول لمشاكلة الاخيرين والعقد مبتدأ والاول صفته وفى انواع المجاز ظرف مستقر واقع موقع الخبر وظرفية العقد فى انواع المجاز من ظرفية الدال فى المدلول لانك قد سمعت ان المسمى بالعقد الالفاظ والمراد بأنواع المجاز المسائل التى يتعرض فيها الانواعه والمسائل اسم للنسب وهى معان والمراد بالانواع الانواع بالمعنى اللغوى وهو كل ما صدق على كثيرين فيشمل ذلك الاقسام والاصناف فأنواع المجاز اقسامه كالمجاز المرسل والاستعارة المفردة والمركبة والاصلية والتبعية وغير ذلك وليس المراد النوع بالمعنى المنطقى لانه يحتاج لجعل المجاز جنسا وان تميز هذه الانواع بعضها عن بعض بالفصول لا بالخواص وفيه عسر على المبتدى وايضا هذا اصطلاح

وفيه ست فرائد الفريدة الاولى المجاز

لاهل المنطق فلا يخصصناهنا واماقول الزيباري ان تميز الذاتي من العرضي اصعب من خرط القتاد فممنوع لان هذا انما هو في الماهيات الحقيقيــة كالانسان دون الاعتبارية التي الكلام فيها كما بين ذلك السيد في حواشي القطب والاضافة في انواع المجاز للجنس لانه لم يذكر في هذا العقد جميع الانواع وليست للاستغراق لانه يقتضي انه ذكر جميع الانواع وليس كذلك قال العصام الاولى في انواع الاستعارة لان المقصود في الرسالة تحقيق الاستعارة واقسامها وقرائنها فما سواها مذكور بالتبع واجيب بأن الترجمة انما تقبح لما لم يذكر والمصنف ذكر المجاز المرسل فمراده بالمجاز مايشمل الاستعارة والمجاز المرسل فلو قال في انواع الاستعارة لم تشمل الترجمة المجاز المرسل فيكون ذكر شيأ ولم يترجم له وهو معيب قال العصام ايضا واقسام المجاز اوضح من انواع المجاز الا ان يقال اختاره لئلا يتبادر الوهم الى الاقسام الاولية اهـ وهي ان المجاز ينقسم الى لغوي وعقلي واللغوي ينقسم الى استعارة ومجاز مرسل وهكذا ووجه الاوضحية ماذكره منجم باشي من ان الاقسام اكثر استعمالا واشهر من الانواع في امثال هذا المقام وايضا ان الانواع يتوهم منها اختصاص الاقسام بالانواع المنطقيـة والمراد هنا ماهو اعم منها فالاظهر في افادة هذا المراد هو الاقسام وايضا ان الانواع لابد وان تصرف من ظاهرها الى الانواع اللغوية المرادفة للاقسام حتى ينطبق على المرام (**قوله وفيه ست فرائد**) استعار الفرائد للمسائل على طريق التصريحية فان قلت ان الست فرائد هي نفس العقد فيلزم ظرفيـة الشيء في نفسه والجواب ان المراد بالعقد الالفاظ وبالفرائد المعاني فهو من ظرفية المدلول اعني الفرائد بمعنى المعاني في الدال اعني العقد بمعنى الالفاظ (**قوله الفريدة الاولى**) مبتدأ خبره محذوف اي التي نذكرها او خبر مبتدا محذوف اي التي نذكرها الفريدة الاولى والاولى صفة الفريدة ولا يصح ماقاله الزيباري من جعل قوله المجاز الخ خبرا عن المبتدا الا ان مابعد التراجم منقطع عنها فلا يحسن ارتباطه بها والاتي بعده له ترجمة (**قوله المجاز**) مبتدأ والمفرد صفته وقوله اعني الخ جملة معترضة بينه وبين الخبر وهو ان كانت الخ قصد بها بيان حقيقـة المبتدا وان شرطية وكانت علاقتـه الخ فعل الشرط وقوله فمجاز خبر مبتدا محذوف اي فهو مجاز مرسل والجملة في محل جزم جواب الشرط وقرن بالفاء لكونه غير صالح لمباشرة الاداة واصل مجاز مجوز بوزن مفعل بفتح الميم والعين نقلت حركة الواو الى الساكن قبلها ثم تحركت الواو بحسب الاصل وانفتح ماقبلها بحسب الآن فقلبت الفا وصار مجاز فهو في اللغـة اسم للحدث الذي هو الجواز اوزمانه اومكانه لان مفعل يصلح للزمان والمكان وللحدث وفي عرف هذا الفن اسم للكلمة المستعملة الخ فيكون من قبيل المنقول واختلفوا في انه منقول عن مفعل بمعنى الحدث او عنه بمعنى المكان واما نقله عنه مرادا به الزمان فلم يقل به احد لانه لامناسبة بين المنقول عنـه والمنقول اليه فقال الشيخ عبد القاهر في كتابه المسمى بأسرار البلاغة انه منقول من المصدر

اعنى لفظ مفعل مرادا به الحدث اى الجواز فهو مأخوذ من جاز المكان يجوزه اذا تعداه نقل الى الكلمة الجائزة مكانها الاصلى او المجوز بها اى التى وقع عليها الجواز فيكون المصدر اعنى مجازا بمعنى اسم الفاعل على الاول و بمعنى اسم المفعول على الثانى وانما جعل المصدر بمعنى اسم الفاعل او اسم المفعول ليظهر التقابل بين الحقيقة والمجاز لان حقيقة فعيلة بمعنى فاعلة او بمعنى مفعولة مأخوذة من حق اذا ثبت فهى ثابتة مكانها الاصلى او مثبتة بخلاف المجاز فانه جاز مكانه الاصلى او مجوز به عن مكانه الاصلى والمراد بالمكان الاصلى فى المجاز ما استعمل فيه المجاز بالفعل او ما حق المجاز ان يستعمل فيه فدخل المجاز المبنى على المجاز والمجاز المبنى على الحقيقة فى الاول لان المستعمل فيه اللفظ اعم من ان يكون موضوعا له اولا ودخل المجاز الذى لا حقيقة له فى الثانى اى الذى لم يستعمل فى المعنى الحقيقى والا فسبق الوضع للمعنى الحقيقى لابد منه فى استعمال اللفظ فى المعنى المجازى (وقال الخطيب) فى الايضاح انه منقول من مفعل مكان لان الكلمة طريق الى حضور معناها فيكون مأخوذا من جاز المكان اى وقع جوازه فيه والمناسبة بين المنقول عنه والمنقول اليه وان كانت ظاهرة هنا ايضا الا انها تفوت المقابلة بين حقيقة ومجاز لانه لم يتعرض هنا لجعل مجاز بمعنى اسم فاعل او مفعول لتحصل ذلك المقابلة كما لمته مما سبق و يرد عليه ايضا ان الحقيقة اولى بالتسمية بالمجاز لانها طريق الى حضور معناها بدون قرينة بخلاف المجاز فانه طريق الى حضور معناه لكن مع القرينة وحينئذ فالحقيقة اولى بان تسمى مجازا و يجاب بأن علة التسمية لا تقتضى التسمية فانك اذا سميت رجلا بحسن لكونه حسن الوجه لا يلزم ان كل من قام به الحسن يسمى حسنا كما انه اذا زال عن ذلك المسمى الحسن بمرض ونحوه لا يلزم زوال الاسم وهذا معنى ما قالوا ان وجه التسمية لا يطرد ولا ينعكس (قوله المفرد) قيد به المجاز لان التعريف المذكور له حيث قال كلمة الخ فهذا احتراز عن المركب ولو لم يقيد لكان المجاز شاملا للمفرد والمركب وهما حقيقتان متباينتان يمتنع تعريفهما بتعريف واحد يتبين به حقيقة كل واحد منهما على حدته وان كان يجوز تعريف كل واحد منهما بتعريف اعم به يمتازان عن غيرهما ولا يتميز احدهما عن الآخر الا اذا افرد كل واحد بتعريف كتعريف الانسان والفرس بالحيوان فان التعريف ميزهما عن الحجر ولا يتميز كل منهما عن الآخر الا اذا عرف بتعريف على حدته وهو الحيوان الناطق للاول والحيوان الصاهل للثانى واما القوم فانهم لم يقيدوه بالمفرد وصنيع المصنف اولى من صنيعهم لانهم ارادوا بالكلمة ما يشمل الكلام بدليل تقسيم المجاز المعرف عندهم بالكلمة الخ الى المركب والمفرد فلزمهم اما الجمع بين الحقيقة والمجاز فى الكلمة او القول بعموم المجاز فيها وايا كان يقع المجاز فى تعريفهم والتعاريف يجب صونها عن المجاز فالتقييد بالافراد له وجه وجيه فى كلام المصنف (قوله الكلمة) جنس وقوله المستعملة فصل اول اخرج الكلمة قبل الاستعمال و بعد الوضع فانها ليست بمجاز كما انها ليست بحقيقة لان

في غير ما وضعت له

المجاز والحقيقة انما يجريان في اللفظ بعد استعماله وانما قلنا وبعد الوضع لان الكلمة قبل الوضع لا تسمى كلمة بل هي من المهملات فلم تدخل في الكلمة حتى يحتاج لاخراجه (قوله في غير ما الخ) لا يخفى ان غير من ادوات النفي وما اما اسم موصول او نكرة وعلى كل هو مفيد للعموم فيكون النفي مسلطا على كل فرد اي لم يستعمل في فرد من الافراد التي وضعت له فخرج المشترك كعين اذا استعمل في احد معانيه لانه لم يصدق عليه انه لم يستعمل في جميع ما وضع له بل استعمل في بعض ما وضع له وخرجت الحقيقة مرتجلة كانت وهي التي لم يسبق لها وضع كسعاد واسدا او منقولة كفضل واسدا اذا سمي بهما الان كلا منهما لم يستعمل في غير ما وضع له وانما مثلنا بالاسد للمنقول والمرتجل لان له جهتين فباعتبار جعله علما لرجل مثلا منقول وباعتبار وضعه الاصلي وهو جعله اسم جنس للحيوان المفترس مرتجل وفيه اشارة الى ان النقل كما يكون في الاعلام يكون في اسماء الاجناس كما ذكره ابن يعقوب في شرح التلخيص فهو اولى من قول الشارح واسدا لانه لا يسلم انه من المرتجل بل من المنقول لانه جمع اسادة من الود فيكون منقولا من الجمع ولو سلم فانها تفوت الاشارة المذكورة (قوله وضعت) اما صلة ما ان جعل اسما موصولا او صفة ان جعلت ما نكرة وعلى كل فالصلة او الصفة جرت على غير من هي له لان الضمير في وضعت ليس عائدا على ما بل على الكلمة لانها الموضوعة واما ما فانه موضوع له فكان الواجب ابراز الضمير ويجاب عن المصنف بانه لم يبرز الضمير جريا على طريقة الكوفيين المجوزين ذلك عند امن اللبس ونقل بعضهم عن الراعي ان الخلاف بين البصريين والكوفيين انما هو في الوصف واما عدم الابراز مع الفعل فجائز اتفاقا لكن الذي في التصريح وهمع الهوامع حكاية الخلاف مع الفعل ايضا والمراد بالوضع المنفي اعم من ان يكون شخصيا او نوعيا الا انه لو اريد الاول فقط لزم عدم جامعية التعريف بخروج المشتقات المجازية لان الوضع لحقائقها نوعي ولو اريد الثاني فقط لزم عدم جامعيته ايضا بخروج اسماء الاجناس المجازية فان الوضع فيها شخصي فاذا عمم في الوضع بجعله شاملا للقسمين لم يلزم محذور (تذييل) زاد غير المصنف قيد في اصطلاح التخاطب صريحا كصاحب التلخيص او ضمنا كصاحب المفتاح ليخرج من الحقيقة ما له معنى آخر باصطلاح آخر كلفظ الصلاة اذا استعملها المخاطب بعرف الشرع اي اهل الشرع في الاركان المخصوصة فانه يصدق عليها انها كلمة استعملت في غير ما وضعت له بحسب النظر الى اصطلاح اللغويين مع انها حقيقة باصطلاح المستعمل وكذلك الصلاة اذا استعملها اللغوي في الدعاء فقيد في اصطلاح التخاطب لاخراج هاتين الصورتين لانه لا يصدق على الصلاة اذا استعملها الشرعي في الاقوال والافعال انها كلمة استعملت في غير ما وضعت له في اصطلاح التخاطب وكذلك الصلاة اذا استعملها اللغوي في الدعاء وليدخل ما اذا استعمل اللغوي الصلاة في الاركان المخصوصة بعلاقة اطلاق الجزء وارادة الكل فانها لا يصدق عليها انها كلمة استعملت في غير ما وضعت له بالنظر

لاصطلاح الشرعي لكن يصدق عليها ذلك بسبب قيد في اصطلاح التخاطب اي تخاطب المستعمل وهو اللغوي وكذلك اذا استعمل الشرعي الصلاة في الدعاء بعلاقة اطلاق الكل وارادة الجزء فانه لا يصدق عليها انها مستعملة في غير ماوضعت له بالنظر لاصطلاح اللغوي لكنه يصدق بسبب ذلك القيد اعني في اصطلاح التخاطب اي تخاطب المستعمل وهو الشرعي فهاتان الصورتان داخلتان بالقيد ايضا فيكون القيد للادخال والاخراج وهو مادرج عليه السعد وجعله العصام والشارح للادخال فعلى كلام العصام والشارح لولم يزد بهذا القيد يكون التعريف غير مانع وعلى كلام السعد يكون غير مانع وغير جامع ورد كلام السعد بأن الصورتين داخلتان قبل القيد لان اللغوي اذا استعمل الصلاة في الاركان واستعملها الشرعي في الدعاء كان مجازا لانه يصدق عليه انه استعمل الكلمة في غير ماوضعت له بحسب استعمال اللغوي او الشرعي وظاهر ان هذا يشمله قوله في غير ماوضعت له وكونهما غير داخلتين باعتبار لا يضر لانه يكفي الدخول ولو من بعض الوجوه ورد هذا الرد بأنه يلزم الدخول ايضا من بعض الوجوه كما اذا استعمل الشرعي الصلاة في الاركان فان هذا حقيقة عنده لكن يصدق عليه انه غير بحسب اصطلاح اللغة فيحتاج لقيد في اصطلاح التخاطب لاخراج ذلك فالحق ماقاله السعد لان الجامعية والمانعية شرط في التعريف على حد سواء فكونه يكتفي بالدخول باعتبار بعض الوجوه ولا يكتفي بالاخراج باعتبار بعض الوجوه تحكم هذا والحق انه لاحاجة لزيادة هذا القيد فلذلك حذفه المصنف امالان قيد الحيثية الملاحظ هنا مغن عنه كما قال العصام او قيد العلاقة مع القرينة كما قاله الشارح لان قيد العلاقة لايكفي تحققه في نفس الامر بل لابد من ملاحظته والشرعي اذا استعمل الصلاة في الاركان لايلاحظ ان ذلك الاستعمال لعلاقة بل هو استعمال اللفظ فيما وضع له وكذا نظائره هذا غاية مايقال في هذا المقام فخذه موضحا والسلام

(قوله لعلاقة) بفتح العين في المعاني كعلاقة الحب للارتباط الواقع بين المتحابين وبكسرها في المحسوسات كعلاقة السوط وهذا القيد للاحتراز عن الغلط كقولك خذ هذا الفرس مشيرا الى كتاب فان استعمال الفرس في الكتاب وان صدق عليه انه كلمة استعملت في غير ماوضعت له لكن ليس لعلاقة بل هذا الاستعمال غلط اي سبق اليه لسان المتكلم فالغلط الخارج هو اللساني واما الغلط الجناني فقد يكون حقيقة وقد يكون مجازا كما بينه بعض حواشي العصام وان اريد بالمستعملة استعمالا صحيحا جاريا على قانون اللغة خرج الغلط بالمستعملة وجعل العصام قيد القرينة مغنيا عن العلاقة في اخراج الغلط لان القرينة مانصبه المتكلم للدلالة على قصده وليس مع الغلط نصب دال على قصده * ونوقش بانه من قبيل اغناء المتأخر عن المتقدم والاعتراض به غير متوجه و بأن مانصبه الخ هو القرينة المعينة والمأخوذة في تعريف المجاز القرينة المانعة وهي اعم مطلقا من القرينة المعينة ولا يلزم من خروج شئ بالاخص

مع قرينة مانعة عن ارادته

خروجه بالاعم على ان الخروج بالاخص انما ينفع لو كان الاخص مأخوذا فى التعريف والقرينة المعينة ليست مأخوذة فيه (قوله مع قرينة) صفة لعلاقة اى علاقة كائنة مع قرينة والاولى لعلاقة وقرينة لان القرينة ليست من توابع العلاقة بل كل منهما مما يتوقف عليه المجاز ولك ان تجعل قوله مع قرينة حالا من المستكن فى المستعملة افاده العصام واعترض عليه بأن المصنف لم يجعل القرينة من توابع العلاقة بل عكس الامر لان كلمة مع تدخل على المتبوع يقال ركب الوزير مع السلطان لا العكس كما اعترف به فى الاطول وصرح به السعد فى المطول وان اراد بالتابع التابع النحوى باعتبار ان قوله مع قرينة وقع صفة لعلاقة فتلك التبعية حاصلة فى صورة العطف مع انه جعلها اولى وحاصل الجواب ان افهام تبعية القرينة واصالة العلاقة من خصوص المقام حيث جعل علة استعمال اللفظ فى غير ما وضع له العلاقة ووضعها باعتبار مقارنة القرينة فالعلاقة الموصوفة بمقارنة القرينة علة الاستعمال فيدل على اصالة العلاقة وتبعية القرينة اوانه اراد بالتابع ما ذكر لمصلحة متبوعه وليدل على معرفته ويكون المقصود الاصلى انما هو المتبوع والصفة مع الموصوف كذلك بخلاف المعطوف فانه والمعطوف عليه كلاهما مقصودان بالذات افاده الحفيد والزيبارى بتصرف والقرينة ما يفصح عن المراد لا بالوضع قال الزيبارى وعللوا التقييد بعدم الوضع لانه لم يعهد ان يطلق على ما وضع بازاء شئ انه قرينة له اه قال الشنوانى فى شرح البسملة وقد نوقش بانه ان اريد لا بالوضع له يلزم ان يكون اللفظ المستعمل فى المعنى المجازى قرينة على المعنى المراد ولم يعهد اطلاق القرينة عليه وان اريد لا بالوضع له او لما يلزمه هو لزم ان لا تكون القرينة دالة على ان المراد بالاسد الرجل الشجاع من غير ان يوضع له كيرمى فى رايت اسدا يرمى فانه قرينة دالة على ان المراد بالاسد الرجل الشجاع من غير ان يوضع له والحاصل ان المراد الاول من شقى الترديد والمجاز حجة عليه فانه يؤيد ما ذكرناه وتوجيهه ان اللفظ اذا استعمل فى معناه المجازى لا يكون دالا ما لم توجد قرينة تعينه وعلم مما ذكرناه ان القرينة المانعة هى الداخلة فى مفهوم المجاز فلا يتحقق بدونها واما المعينة وهى ما نصبه المتكلم للدلالة على قصده فلا يتوقف عليها المجاز بل هى شرط فى قبوله عند البلغاء فان فقدت كان مردودا الا ان يتعلق بعدم ذكرها غرض كالتعميم لمذهب نفس السامع كل مذهب ممكن فى المعنى المجازى والنسبة بين القرينتين العموم والخصوص المطلق وان المعينة اعم فكلما وجدت المعينة تحققت المانعة لا العكس كما يتضح مما فى رايت بحرا فى الحمام يعطى فلفظ فى الحمام قرينة مانعة ويعطى معينة (قوله مانعة) صفة لقرينة والضمير فى ارادته يرجع للمعنى الحقيقى وتقييد القرينة بهذا القيد يخرج الكناية على انها واسطة بين الحقيقة والمجاز اما على انها من قبيل المجاز فليست خارجة بل اخراجها مضر لانه يصير التعريف غير جامع واما على انها حقيقة فهى خارجة بقوله فى غير ما وضعت له فالاقوال فى

ان كانت علاقته

﴿ حاشية على متن السمرقندية ﴾

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

الحمد لله الذي خص العلماء بالبيان والصلاة والسلام على سيد ولد عدنان وعلى آله وصحبه ذوي العلم والعرفان (وبعد) فهذه رسالة على صورة الحاشية مختصرة من حواشي متن السمرقندية

الكناية ثلاثة وعلى القول أنها واسطة تعرف بأنها لفظ استعمل في لازم معناه مع جواز ارادة الملزوم فيصح ان يراد المعنى الحقيقي ايضا كقولك فلان كثير الرماد فان كثرة الرماد يلزمها الكرم لكن هذا اللزوم بوسائط فان كثرة الرماد تستلزم كثرة الجمر وهي تستلزم كثرة الاحراق الحطب تحت القدر وهي تستلزم كثرة الطبائخ وهي تستلزم كثرة الاكلة وهي تستلزم كثرة الضيفان وهي تستلزم كثرة الضيافة وهي تستلزم الكرم وكقولك فلان جبان الكلب ومهزول الفصيل فان هذه كلها كناية عن الكرم والقرينة لا تمنع ارادة المعنى الحقيقي لجواز الاخبار بكثرة الرماد ايضا لكن المقصود بالاخبار انما هو المعنى الكنائي فالاخبار بالمعنى الحقيقي ليس مقصودا لذاته بل ليتوسل به الى الانتقال الى المعنى الكنائي وبه يندفع لزوم جواز الجمع بينهما بمعنى انهما مقصودان بالذات واما ارادتهما على وجه يكون احدهما مقصودا بالذات والآخر وسيلة وسلما اليه فلم يمتنع وفي الكناية الامر على ذلك كما في الحيد وبحث العصام مع القوم بما حاصله انه اذا اريد بالقرينة المعتبرة في تعريف المجاز المانعة عن ارادة الموضوع لذاته بحيث يكون مناط الصدق والكذب فلا تخرج الكناية اذ القرينة الموصوفة بذلك متحققة فيها وان أريد بها القرينة المانعة عن ارادة الموضوع له مطلقا فذلك غير محقق في شيء من افراد المجاز فلا يصدق تعريفه على شيء من افراده لان المعنى الحقيقي للمجاز مراد لاجل الانتقال واما القرينة فانما منعت ارادته لذاته فيرمي في رأيت اسدا يرمي انما يمنع ان يكون المقصود لذاته السبع المخصوص ولا يمنع ان يقصد للانتقال الى الشجاع فلا يثبت المجاز متميزا عن الكناية في شيء من الاستعمالات اهـ واجاب الزيباري بأن المعنى الموضوع له في المجاز ليس بمراد مطلقا لا لذاته ولا للانتقال منه الى غيره اذ ليس المنتقل منه فيه الا القرينة الا ان دلالة المجاز على الموضوع له ضروري فيكون المعنى الحقيقي مفهوما منه وفرق بين كونه مفهوما من اللفظ وبين كونه مرادا منه فافترقا واجاب منجم باشي بجواب اوضح وهو ان قرينة المجاز تمنع ارادة الحقيقي لعدم تحققه لانه يجوز ان يكون متحققا **(قوله ان كانت علاقته)** اى المعتبرة والملاحظة وانما قيد بذلك لانه لا يكفي وجود العلاقة بل لا بد من اعتبارها وملاحظتها بالفعل وحينئذ فقد يكون للشيء علاقتان باعتبار احداهما يكون مجازا مرسلا وباعتبار الاخرى يكون استعارة كلفظ مشفر الموضوع لشفة البعير اذا استعملته في شفة زيد لعلاقة المشابهة في الغلظ

غير المشابهة فمجاز مرسل

لحل معانيه للمبتدى لشيخنا ومولانا السيد احمد دحلان حفظه الله آمين (قوله فمجاز مرسل) مثال المجاز المرسل الذى علاقته غير المشابهة قوله تعالى فك رقبة فان المراد من الرقبة الذات فهو من ذكر الجزء وارادة الكل وعكسه قوله تعالى يجعلون اصابعهم فى آذانهم والمراد من الاصابع الانامل لانها التى تجعل فى الآذان فهو مجاز مرسل من ذكر الكل وارادة الجزء وهى الانامل ومن امثلة المجاز المرسل قوله تعالى وآتوا اليتامى اموالهم فان البالغ يسمى يتيما باعتبار ما كان فاطلاق اليتيم على البالغ مجاز مرسل علاقته اعتبار ما كان وكذلك قوله تعالى انى ارانى اعصر خمرا فذكر الخمر واراد العصير لانه يؤل الى كونه خمرا فهو مجاز مرسل علاقته اعتبار ما يؤل اليه وكذلك قوله تعالى يا بنى آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد المراد من الزينة الثياب التى هى محل الزينة فذكر الزينة واراد الثياب التى هى محلها مجاز مرسل من ذكر الحال وارادة المحل وعكسه قوله تعالى عند كل مسجد فان المراد من المسجد الصلاة فهو

والتدلى كان استعارة وان جعلته من قبيل اطلاق المطلق على المقيد كان مجازا مرسلا اما بمرتبة واحدة ان اطلقت المشفر عن قيده وجعلت شفة زيد من افراده واما بمرتبتين ان قيدته بشفة الانسان بعد اطلاقه (قوله غير المشابهة) كالسبب فى رعينا الغيث والمسبب فى امطرت السماء نباتا واعتبار ما كان كاطلاق اليتيم على الذى لا اب له والاول كاطلاق الخمر على العصير واطلاق الكل على الجزء كما فى قوله تعالى يجعلون اصابعهم فى آذانهم اذ المجعول فى الآذان هو الانامل او عكسه كاطلاق الرقبة على العبد فى قوله تعالى فتحرير رقبة او المحلية كاطلاق الغائط على الفضلة الخارجة من الانسان فانه اسم للمكان المطمئن اى المنخفض الذى تقضى فيه الحاجة اطلق على الفضلة لمجاورتها له ويصح ان تكون العلاقة الحالية والمحلية فان المكان المنخفض محل للفضلة والضدية كاطلاق الكافور على الزنجى وغير ذلك مما يصل الى خمس وعشرين علاقة واما الحذف والزيادة فليسا من علاقات المجاز كما فى الرسالة الفارسية لانه لا يصدق عليهما تعريفه فتسميتهما مجازا ليس بهذا المعنى بل بمعنى آخر للمجاز ولاجل الامتياز بين المعنيين قيل مجاز بالزيادة والنقصان ومن ثم ارجع العلامة العصام فى الرسالة الفارسية العلاقات الى ثمانية عشر بعد ان اوصلها الى خمسة وعشرين فان بعضها متداخل وبعضها خارج عن العلاقات وذكر فى موضع آخر من الرسالة انها ترجع الى علاقتين علاقة الجزئية وعلاقة اللزوم لان المجاز هو اللفظ المستعمل فى المعنى التضمنى او الالتزامى من حيث انه تضمنى او التزامى اه بتصرف قال الزيبارى والاولى ان يقال ان كانت علاقته المشابهة فاستعارة بتقديم الاستعارة على المجاز تقديما للوجودى الذى هو المقصود الاصلى ورد ما للاختصار وقد يقال قدم المجاز المرسل ليتفرغ منه الى ما هو المقصود من الرسالة فان المباحث الآتية كلها للاستعارة (قوله فمجاز مرسل) سمى

والافاستعارة مصرحة

مجاز مرسل من ذكر المحل وارادة الحال فهذه الامثلة كلها للمجاز المرسل وليقس عليها غيرها واما امثلة الاستعارة المصرحة فنحو قولك رايت اسدا فى الحمام وتقريرها ان تقول شبه الرجل الشجاع بمعنى الاسد بجامع الشجاعة فى كل واستعير اللفظ الدال على المشبه به وهو الاسد للمشبه وهو الرجل الشجاع وقولنا فى الحمام قرينة و يقاس على ذلك رايت بحرا فى الحمام يعطى فتقول شبه الرجل الكريم بالبحر بجامع الانتفاع فى كل واستعير اللفظ الدال على المشبه به وهو البحر للمشبه وهو الرجل الكريم وكذلك قوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم وتقريرها ان تقول شبه الدين الحق بالصراط المستقيم اى الطريق الواضح بجامع ان كل من سلكه اوصله الى المطلوب وهو النجاة واستعير اللفظ الدال على المشبه به وهو الصراط المستقيم للمشبه وهو الدين الحق فهذه الامثلة كلها استعارة تصريحية لانها لفظ مستعمل فى غير ما وضع له لعلاقة المشابهة وسميت تصريحية لانه صرح فيها بالمشبه به واصلية لانها جرت فى اسم جامد غير مشتق ومثال الاستعارة التبعية نطقت الحال بكذا وتقريرها ان تقول شبهت الدلالة بالنطق بجامع ايضاح المراد فى كل واستعير النطق للدلالة

بذلك لان علاقته ارسلت اى لم تقيد بالمشابهة اوانه ارسل اى اطلق عن المبالغة الحاصلة فى الاستعارة وهى ادعاء ان المشبه من افراد المشبه به وذكر الطيبى فى التبيان ان المجاز المرسل نوعان احدهما الخالى عن الفائدة وذلك ان تعدى الكلمة عن حقيقتها بقيد الى ما بدونه مثل ان يستعمل المرسن فى انف انسان مجازا فانه موضوع لمعنى الانف مع قيد ان يكون مرسونا وثانيهما هو المجاز المتضمن للفائدة كاطلاق السبب على المسبب وما اشبهه من باقى الانواع (**قوله** والا) اى والا تكن علاقته المعتبرة غير المشابهة بأن كانت المشابهة (**قوله** فاستعارة) اى فهو استعارة مأخوذ من استعار الثوب لان اللفظ للمعنى المجازى بمنزلة ثوب اخذ عارية وفى التبيان سميت استعارة لان الشجاع حال كونه فردا من افراد الاسد يكتسى اسمه اكتساء الهيكل المخصوص اياه وهكذا العارية فان المستعير فيها كالمعير الا فى المكنية اه وهو بمعنى ماقلنا والتفرقة بين المجاز المرسل والاستعارة هو المشهور وحكى عبد اللطيف البغدادى عن بعضهم الاستعارة والمجاز مترادفان وقال الفنارى الاصوليون يطلقون الاستعارة على كل مجاز (**قوله** مصرحة) كقولك رأيت اسدا فى الحمام فاننا استعرنا لفظ الاسد للرجل الشجاع بعلاقة المشابهة فى الجرأة وانما قلنا فى الجرأة ولم نقل فى الشجاعة كما فى الشارح لان الشجاعة خاصة بالانسان لانها من قبيل الملكات ومدخول فى هو وجه الشبه ولابد ان يكون مشتركا بين المشبه والمشبه به والمراد بالمشابهة المناسبة بين المعنى الحقيقى والمعنى المجازى سواء كانت فى الصفة كما مثلنا اوفى الصورة والشكل كما فى قوله تعالى فأخرج لهم عجلا جسدا له

واشتق منه نطق بمعنى دل والحال قرينة على ان المراد من النطق الدلالة لان الحال لا تنطق مثال آخر الحال ناطقة بكذا وتقريرها ان تقول شبهت الدلالة بالنطق بجامع ايضاح المراد فى كل واستعير النطق للدلالة واشتق منه ناطقة بمعنى دالة والحال قرينة كما مر فهذه وماقبلها استعارة تبعية لان اجراءها اولا وقع فى المصدر ثم فى المشتق تبعا للمصدر ومثال الاستعارة فى الحرف قوله تعالى لاصلبنكم فى جذوع النخل وتقريرها ان تقول شبه مطلق ارتباط بين مستعل ومستعلى عليه بمطلق ارتباط بين ظرف ومظروف فسرى التشبيه من الكليات الى الجزئيات فاستعيرت فى الموضوعة لظرفية جزئية خاصة لاستعلاء جزئى خاص على طريق الاستعارة التصريحية التبعية وسميت تصريحية لانه صرح فيها بجزء من المشبه به وهو فى ولم يصرح فيها بجزء من المشبه وهو على وسميت تبعية لانها جرت اولا بين مطلق استعلاء ومطلق ظرفية ثم بين استعلاء خاص وظرفية خاصة وهذا هو المراد بقولهم بجريانها فى الحرف بعد جريانها فى متعلق معناه

خوار فان لفظ العجل هنا مستعار للصورة التى اتخذها السامرى من الحلى لكون صورته كصورة العجل الحقيقى واما نحو قولك زيد اسد فاختلف فيه فقال الجمهور انه تشبيه بليغ على حذف اداة التشبيه وقال السعد انه استعارة وليس فيه جمع بين الطرفين لان المشبه هو الرجل الشجاع لا زيد المذكور بل هو فرد من افراده ثم ان التقييد بالمصرحة فى كلام المصنف مناقش من وجهين الاول انه لم يذكره القوم والاولى متابعتهم الثانى انه مناف لما سيأتى لانه لم يشمل المكنية عند صاحب الكشاف والجمهور فانها لفظ المشبه به المضمر فى النفس المشار اليه بالتخييل المستعمل فى المشبه فانه يصدق عليه التعريف أعنى الكلمة المستعملة فى غير ما وضعت له لعلاقة المشابهة مع انها ليست مصرحة بل مكنية هذا خلاصة ما اعترض به العصام واجيب عن الثانى بأن فائدة التقييد بالمصرحة الاشارة الى ان مختاره مذهب الخطيب وهذا القيد لازم على مذهبه لان قسيم المجاز المفرد عنده انما هو الاستعارة المصرحة ورد هذا الجواب بأمرين * الاول انه قال عند نقل مذهب الجمهور فى الاستعارة بالكناية الذى هو مذهب صاحب الكشاف وهو المختار واما عند نقل مذهب الخطيب فلم يشر الى تفضيله بوجه من الوجوه وهذا دليل على عدم جريانه على مذهبه * الثانى ان الظاهر ان تقسيم المجاز هنا الى المرسل والاستعارة جار على جميع المذاهب بقرينة تفصيلها بعدد واجاب بعض حواشى الحفيد بأن ذكر الاختيارية لمذهب صاحب الكشاف مجاراة للقوم ولا يلزم منه ان يكون مختاره وعدم اشارته للتفضيل لعله لعلمه من التقسيم هنا وانما خصصنا المنافاة بمكنية السلف لان مكنية السكاكى ليست بمجاز عند المصنف واما تخييليته فداخلة فى المصرحة لانه قسم المصرحة الى تحقيقية وتخييلية واما تخييلية السلف فليست بمجاز لغوى بل هى من قبيل المجاز العقلى واعلم ان تقسيم المجاز الى مرسل واستعارة باعتبار ان الاستعارة

تطلق على المعنى الاسمى وهو لفظ المشبه به المستعمل فى المشبه امابا عتبار اطلاقها على المعنى المصدرى اعنى استعمال اللفظ المذكور وباعتبار هذا الاطلاق يشتق منها لفظ مستعار ومستعير مثلا فليست من اقسام المجاز لانها ليست لفظا حينئذ بل معنى من المعانى والمسمى بالمجاز هو اللفظ وبهذا التقرير علم ان الاستعارة مطلقا لا تندرج فى المجاز عند الخطيب لان المكنية والتخييلية عنده فعلان من افعال المتكلم فتنبه لهذه الدقيقة ولقد جلبت لك فى شرح هذه الفريدة ما يكون لك عونا على التحصيل فاحرص عليه ولا تسأم من التطويل فانه لا اطناب مع كثرة الفائدة ولا سآمة فى تحصيل الفوائد الشاردة

تريدين ادراك المعالى رخيصة * ولا بد دون الشهد من ابر النحل

(قوله الفريدة الثانية) تعرض المصنف فى هذه الفريدة لتقسيم الاستعارة الى اصلية وتبعية والمراد الاستعارة المصرحة اخذا من جعل ال فى المستعار عهدية اى المستعار الذى عبر عنه فيما سبق بالاستعارة المصرحة ومن سياق كلامه وهذا التقسيم غير مختص بها الا ان المصنف وافق القوم فى ذلك فلا ينافى انقسام المكنية الى الاصلية والتبعية قال الفنرى فى حواشى المطول القوم انما تعرضوا للاستعارة التبعية فى المصرحة والظاهر تحقق الاستعارة التبعية المكنية كما فى قولك اعجبنى اراقة الضارب دم زيد ولعلهم لم يتعرضوا لها لعدم وجودها فى كلام البلغاء اه وتقرير الاستعارة ان تقول شبه الضارب بالقاتل بجامع صدور الايلام عن كل وطوى ذكر المشبه به ورمز اليه بشئ من لوازمه وهو الاراقة فالاستعارة جرت فى المشتق والاستعارة فى المشتق تبعية * وقال المصنف فى الحواشى التى اثبتها فى هذا المقام هذا ولم يقسموا المجاز المرسل الى الاصلى والتبعى على قياس الاستعارة لكن ربما يشعر بذلك كلامهم قال فى المفتاح ومن امثلة المجاز قوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله استعمل قرأت مكان اردت القراءة لكون القراءة مسببة عن ارادتها استعمالا مجازيا يعنى استعمال المشتق بتبعية المصدر وجوز فى شرح التلخيص ان تكون نطقت فى نطقت الحال مجازا مرسلا عن دلت باعتبار ان الدلالة لازمة للنطق فافهم اه وبحث فيه العصام بانه نبه على ان العلاقة باعتبار بعض اجزاء معنى الفعل دون كل جزء اه يعنى انه يجوز ان تكون العلاقة بين المصدرين للتنبيه على انه يكفى فى العلاقة بين الفعلين تحققها فيهما باعتبار جزئه الذى هو المادة دون كل جزء فلا يلزم كونها تبعية بل اصلية * والحاصل انه لم يبين ان التجوز وقع اولا بطريق الاصالة فى المصدر ثم سرى الى الفعل بعد ذلك بل التجوز وقع فى الفعل ابتداء لكن بالنظر الى بعض اجزائه دون كلها اه قال الزيبارى قيل لم لا يجوز مثل هذا الاعتبار فى الاستعارة وجعلها اصلية وفيه نظر اه قال منجم باشى فى حاشيته عليه ولعل وجه النظر ان الاستعارة تقتضى الاستقلال بخلاف المجاز والقائل ان يقول له بل الاستقلال الذى ذكروه فى الاستعارة يجرى فى

ان كان المستعار اسم جنس اى اسما غير مشتق فالاستعارة

المجاز ايضا بأن يقال كل مجاز يجب ان يكون محكوما عليه بأنه ملزوم لامر كذا او لازم له او سبب او مسبب الى غير ذلك من العلائق المجازية وكل محكوم عليه يجب استقلاله فكل مجاز يجب استقلاله ولاشئ من المشتقات والحروف مستقلا بمعناه فلا يكون شئ منها مجازا اصالة كما لا يكون مستعارا اه وحينئذ فالحق مع المصنف (قوله ان كان المستعار) هذه قضية شرطية مهملة وقد تقرر فى المنطق ان المهملة فى قوة الجزئية والقضية الجزئية لاتقع مسئلة فى العلم لان قضايا العلوم كلية فكان الواجب ان يقول كلما كان المستعار لتكون القضية كلية وحاصل الجواب ان قولهم مسائل العلوم لابد ان تكون كلية محله فى العلوم العقلية اما العلوم الادبية وهى الاثنا عشر علما فقد تقع فيها القضية الجزئية مسئلة كما نص عليه سرى الدين افندى فى حواشى النخبة وفى التعبير بالمستعار اشارة الى ان هذا التقسيم باعتبار اللفظ وهو الانسب بحالهم لان بحثهم انما هو عن الالفاظ لما تقدم ان موضوع هذا الفن اللفظ العربى وللاختصار ايضا والا فالتقسيم ممكن بحسب المعنى وبيانه كما فى الاطول ان يقال المستعار منه ان لم يشتمل على النسبة الى الفاعل ولم يكن مما اعتبر فيه وصف ولم يكن معنى جزئيا فالاستعارة اصلية والا فتبعية (قوله اسم جنس) حقيقة كاسد فى نحو قولك رأيت اسدا يرمى او تاويلا كحاتم فى نحو رأيت حاتما (قوله اى اسما غير مشتق) اعترض عليه بأن التفسير من وظائف الشراح فكان الانسب ان يعبر بالتفسير اولا فيقول ان كان المستعار اسما غير مشتق ويحذف قوله اسم جنس او يذكره ويحذف قوله اى اسما غير مشتق واجيب بأنه عبر بقوله اسم جنس موافقة للقوم ثم فسر عبارتهم لاجل بيان المراد اشارة الى انه ليس المراد باسم الجنس ما ساوق النكرة كما هو مصطلح النحويين لانه يصير تعريف الاصلية غير مانع وغير جامع وكذلك تعريف التبعية لدخول المشتقات النكرة نحو قاتل فى تعريف الاصلية وخروجها من التبعية وخروج اسم الجنس المعرفة كالاسد من الاصلية ودخوله فى التبعية ولا ما قابل المصدر كما هو مصطلح العضد لانه يصير تعريف الاصلية غير جامع لعدم شموله المصدر وتعريف التبعية غير مانع لدخول المصدر فيها فاسم الجنس فى عرف البيانيين هو ما دل على ما يصدق على كثيرين ولو تاويلا من غير اعتبار اتصاف بوصف فى الوضع الاصلى فما الاولى واقعة على اسم اى اسم دل فخرج به الفعل والحرف وما الثانية واقعة على معنى وقوله يصدق اى يحمل لان الصدق معناه الحمل اى الاخبار اى يخبر به عن كثيرين فدخل فى قوله يصدق كل كلى سواء كان اسم ذات كاسد او اسم معنى كالقتل فان كلا منهما يخبر به عن كثيرين وخرج العلم الشخصى فانه جزئى لا يصدق على كثيرين لكن العلم قسمان علم مشتهر بصفة كحاتم وسحبان ومادر وباقل الاول مشتهر بصفة الكرم والثانى بصفة الفصاحة والثالث بصفة البخل والرابع بصفة الحمق والعى وعلم غير مشتهر بصفة كزيد وعمرو والقسم الاول تجرى فيه الاستعارة فيحتاج لادخاله

فى تعريف اسم الجنس لان الاستعارة فيه اصلية فزيد فى التعريف ولو تأويلا لدخوله فانه اسم جنس تأويلا ومعنى التأويل اننا لانريد من حاتم حاتما الطائى بن عبد الله بن الحشرج المشهور بالكرم بل نريد به امرا كليا يشمل المشبه به والمشبه فندعى انه موضوع للجواد سواء كان ذلك الرجل المعهود اوغيره واما العلم الشخصى الغير المشتهر بصفة فلا تقع فيه الاستعارة بخلاف علم الجنس فانه كاسم الجنس لانه كلى ايضا والسر فى ذلك ان الاستعارة مبنية بعد التشبيه على جعل المشبه من افراد المشبه به فلابد ان يكون المشبه به كليا ليصح الاندراج ودعوى ان المشبه من افراد المشبه به والعلم الغير المشتهر بصفة جزئى فلا تجرى فيه الاستعارة بل ولا المجاز المرسل وان جوز التفتازانى الاستعارة فى العلم الشخصى الغير المشتهر بصفة كما جوز ابن يعقوب فى شرح التلخيص جريان المجاز المرسل فيه فانه خلاف المشهور المعول عليه عند الجمهور وقولنا من غير اتصافه بوصف فى الوضع الاصلى يعنى ان لاتكون الوصفية ملحوظة فيه حال وضعه فخرجت المشتقات فان الوصفية ملحوظة فيها حال وضعها كضارب ومضروب وحسن الوجه الخ فان الواضع وضع ضارب للذات اتصفت بالضرب ومضروب للذات وقع عليها الضرب وقس حال البواقى واما حاتم فانه وان اعتبر فيه وصفية وهى الجود الا انها غير معتبرة فى الوضع الاصلى لان الواضع انما وضع لفظ حاتم لذات معينة بدون ان يعتبر معها شيأ كما فى وضع سائر الاعلام فهو داخل فى تعريف اسم الجنس كما علمت وليس خارجا بما اخرجت به المشتقات (**قوله اصلية**) سميت بذلك لانها ليست متفرعة عن شئ بخلاف التبعية اولانها اصل للتبعية فى الجملة لان بعض افراد الاصلية وهو استعارة المصدر والمتعلق اصل للاستعارة التبعية فى الحرف والمشتق اولانها اكثر من التبعية والكثير يطلق عليه لفظ الاصل كما يقال هذا اصل اى كثير واورد على هذا الوجه ان الاصلية فى بعض الاسماء والتبعية فى بعض الاسماء ايضا وكل الافعال والحروف فتكون التبعية اكثر واجيب بأن الملتفت اليه الافراد المحصلة لا الانواع فان مع كل تبعية اصلية دون العكس لانفراد الاصلية فى نحو اسد وبقى ان الاصلية نسبة للاصل وهى نفس الاصل فيلزم عليه اتحاد المنسوب والمنسوب اليه مع انه تجب المغايرة بينهما ويجاب بأنه من نسبة الاخص للاعم لان لفظ الاصل يشملها وغيرها اوانه من نسبة الشئ الى نفسه للمبالغة كان هذا الامر بلغ النهاية حتى صار لاينسب الى غيره فلا يمكن الانسبته الى نفسه اوانه لكماله يقدر التجريد منه فيجرد منه اصل وينسب اليه (**قوله والا**) اى وان لم يكن المستعار اسم جنس بأن كان فعلا او حرفا او اسما مشتقا كاسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة وافعل التفضيل واسماء الزمان والمكان والآلة مثال الاستعارة فى الفعل نطقت الحال بكذا يقدر تشبيه الدلالة بالنطق فى ايضاح المعنى وايصاله الى الذهن ويقدر ادخال الدلالة فى جنس النطق ويقدر استعارة لفظ النطق للدلالة ويشتق من النطق نطقت بمعنى

دلت والقرينة الاسناد للحال وانما زدنا لفظ يقدر للاشارة الى انه ليس هناك الا استعارة الفعل واما استعارة المصدر فأمر تقديرى فليس المراد بجريان الاستعارة فى المصدر قبل الفعل او المشتق ان يجرى التشبيه فيه بالفعل و يستعار بالفعل بل المراد ان استعارة المشتق بالفعل باعتبار مصدره فكان المصدر استعير لكونه الاصل الجدير بأن يقع فيه التشبيه فان قلت لم احتيج لاستعارة المصدر للمصدر ولم يكتف بتشبيهه به وتكون الاستعارة فى الفعل او المشتق تابعة للتشبيه اجيب بان الحامل على ذلك قولهم فى تقرير الاستعارة واشتق لان الاشتقاق مع الاستعارة لا يتأتى مع بقاء المصدر على معناه الحقيقى فان قلت لم اكتفى بتشبيه المصدر بالمصدر واستعارته له تقديرا من غير ان يتعرض لتشبيه المشتق بالمشتق واستعارته له اجيب بأن ذلك لما كان امر الازما بطريق السراية لم يحتج للتصريح به هذا اذا اختلفت المادة واتحدت الهيئة سواء كانا ماضيين كما فى المثال المذكور وكما فى استعارة قتل اضرب ضربا شديدا او مضارعين كاستعارة يقتل ليضرب ضربا شديدا اوامرين كاستعارة بشر فى وبشرهم بعذاب اليم لانذر فانه شبه الانذار بالبشارة واشتق من البشارة بشر بمعنى انذروا والجامع التضاد وانما حمل على التضاد تهكما لانهم صاروا بحيث لو انذروا اصروا على ماهم عليه كما لو بشروا فتكون استعارة تمليحية واما ان اتحدت المادة واختلفت الهيئة كاستعارة نادى لينادى واتى لياتى فكذلك عند الجمهور وحقق العصام ان استعارة مادة المشتق تابعة لاستعارة المصدر واستعارة هيئته تابعة لمجرد تشبيه المصدر بالمصدر وحجته ماذكره فى اطوله معترضا به على السيد من ان حقيقة المصدر كالنداء مثلا فى كل من الماضى والمستقبل واحدة فكيف يتحقق استعارة احدهما للآخر حتى تتحقق الاستعارة التبعية فى الفعل لان حاصله تشبيه المصدر باعتبار كونه فى زمان بنفسه باعتبار كونه فى زمان آخر وشرط الاستعارة اختلاف كل من المستعار له والمستعار منه بالتحقيق والا لم يصح الادعاء الذى هو مبنى الاستعارة ورد بان الشئ يختلف باختلاف قيده ولا شك ان حقيقة النداء المستقبل ليست حقيقة النداء الماضى والواحد بالذات قد تعرض له اعتبارات تصيره مختلفا ولا يخفاك ضعف هذا الرد واضطرابه فمن ثم قال بعض ان ماذهب اليه العصام وجيه غاية كافية لانه اذا اكتفى فى كونها تابعة بتبعيتها لمجرد التشبيه فلا ضرورة تدعو الى الزيادة على ذلك بأن تجعل تابعة لاستعارة المصدر واما اذا اختلفت المادة والهيئة كقتل ويضرب فقال الملوى فى الشرح الكبير ان استعارة اللفظ باعتبار مادته وهيئته فهى تابعة لاستعارة المصدر لاختلاف المصدرين وللتشبيه ايضا وبقى النظر فى الاستعارة فى الفعل باعتبار النسبة فقال السيد انها لا تجرى فيها لان مطلق النسبة لم يشتهر بمعنى يصلح ان يجعل وجه شبه فى الاستعارة حتى يتوصل للاستعارة فى النسبة الداخلة فى مفهوم الفعل بالاستعارة فى مطلق نسبة بخلاف متعلقات معانى الحروف فانها انواع مخصوصة لها احوال مشهورة كالتمكن فى الظرفية والاستعلاء

وغير ذلك اه موضحا بتصرف كثير وذكر المحقق العضد فى الفوائد الغيائية ان الفعل يدل
على النسبة ويستدعى حدثا وزمانا والاستعارة متصورة فى كل واحد من الثلاثة ففى النسبة
كهزم الامير الجند وفى الزمان كنادى اصحاب الجنة وفى الحدث نحو فبشرهم بعذاب اليم
انتهى كلامه ووجه التجوز فى النسبة هنا ان لفظ هزم باق على معناه الماضى وعلى الحدث الذى
هو الهزيمة لكن تصرف فى نسبتها الى الامير لان جند الامير هو الهازم لا هو نفسه بل هو سبب
لهزم جنده العدو بتقويته فشبه سببيته للهزم بفاعلية جنده واستعير الهزم الذى وضع للنسبة
الى جنده للنسبة اليه وبحث فيه العصام بان القول بالاستعارة للنسبة فى هزم الامير الجند دون
نادى اصحاب الجنة تفرقة من غير فارق فانه كما يصح تشبيه نسبة الهزم الى الامير بنسبة الهزم الى
الجند والاستعارة يمكن تشبيه نسبة النداء فى الزمان المستقبل بنسبة النداء فى الزمان الماضى
والاستعارة فليس فى هزم الامير الجند مجاز لغوى بل هو عقلى اه بتصرف واجاب حفيده
بان بينهما فرقا فان فى تشبيه نسبة الهزم الى الامير بنسبة الهزم الى الجند المشبه والمشبه به
متغايران بالذات لان النسبة تختلف ذاتا باختلاف طرفيها وقد اختلف ههنا المنسوب اليه
بخلاف تشبيه نسبة النداء فى الزمان المستقبل بنسبة النداء فى الزمان الماضى فان النسبة فيه
متحدة ذاتا مختلفة اعتبارا باعتبار اختلاف طرفيها اه ثم ان الاستعارة فى الفعل تبعية وان
اقترن بالحرف المصدرى ولا يقال انها اصلية باعتبار التأويل فان المعتبر اللفظ المذكور وفى
كلام بعضهم ان الاستعارة فى المقترن بالحرف المصدرى اصلية والعصام فى الرسالة الفارسية
اطلق فى بعض المواضع وقيد فى موضع منها فقال ان الاستعارة ان وقعت قبل دخول ان فهى
تبعية وان وقعت بعد ان فهى اصلية وهذا التفصيل فى غاية التفصيل وبقى النظر فى استعمال
المضارع فى الماضى كيضرب زيد الآن او غدا معبرا به عن ضرب وقع فى الماضى قال الغنيمى
فى حواشى العصام ظاهر كلام بعض اهل الاصول ان التعبير بالماضى عن المستقبل نحو ونادى
اصحاب الجنة وعكسه نحو واتبعوا ما تتلوا الشياطين من باب المجاز المرسل لا الاستعارة وحينئذ
ينظر فى العلاقة من اى الانواع هل هى فيما اذا عبر بالماضى عن المستقبل وكذا عكسه التضاد او
المجاورة قال ثم راينا تشبيه الماضى بالحاضر فى كونه نصب العين واجب المشاهدة منقولا
عن السيد وغيره واما تشبيهه بالمستقبل فحرره اه وفى حواشى السيرامى على المطول ان
التعبير عن المستقبل بالماضى وعكسه من قبيل الاستعارة التبعية لانه بتشبيه غير الحاصل فى
تحقق الوقوع بالحاصل وبتشبيه غير الحاصل بالحاصل فى كونه نصب العين واجب المشاهدة
فيستعار احد المصدرين للآخر ثم الفعل للفعل اه وفيه تصريح بانه من قبيل الاستعارة لا المجاز
المرسل والكل صحيح الا ان الملايم لهذا الفن جعله من قبيل الاستعارة على قياس استعمال
الماضى مكان المضارع ويؤخذ من كلام السيرامى موافقة السيد من ان تشبيه الماضى انما
هو بالحاضر واما تشبيهه بالمستقبل فلعله لم يقع فى كلام البلغاء لانه لا داعى اليه فلذلك تركوا

التعرض له ومثال اسم الفاعل الحال ناطقة يقال فيه ماقيل فى نطقت ومثال اسم المفعول هذا مقتول زيد اذا ضرب ضربا شديدا وتقريرها كالفعل ومثال الصفة المشبهة زيد حسن الوجه وتريد قبيحه على تقدير تنزيل التضاد منزلة التناسب بواسطة التهكم فيكون استعارة تهكمية تمليحية فيقدر تشبيه القبح بالحسن بجامع تأثر النفس وانفعالها بكل وان كانت جهة التأثر مختلفة ويقدر ادخال القبح فى جنس الحسن ويقدر استعارة لفظ الحسن للقبح واشتقت الصفة منه فالاستعارة المقدرة فى المصدر اصلية وفى الصفة تبعية ومثال افعل التفضيل هذا اقتل للاعداء من غيره اذا كان اضرب لهم من غيره فعل به مافعل بالاستعارة فى الفعل ومثال اسم الزمان والمكان هذا مقتل زيد اذا اريد زمان او مكان ضرب به ضربا شديدا وهى على قياس استعارة الفعل ايضا ومثال استعارة اسم الآلة هذا مفتاح السلطان لوزيره شبهت الوزارة بالفتح لنحو الباب بجامع التوصل بكل واستعير الفتح للوزارة واشتق منه مفتاح بمعنى وزير ومثال استعارة الحرف استعارة لفظ فى لمعنى على فى قوله تعالى ولاصلبنكم فى جذوع النخل قدر تشبيه الاستعلاء المطلق بالظرفية المطلقة بجامع التمكن فى كل وقدر استعارة لفظ الظرفية للاستعلاء المطلق فسرى التشبيه للاستعلاء الخاص الذى هو معنى على والظرفية الخاصة التى هى معنى فى فاستعير لفظ فى الموضوع لكل جزئى من جزئيات الظرفية الخاصة للاستعلاء الخاص ولاصلبنكم قرينة ومثله استعارة اللام فى قوله تعالى فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا فيقدر تشبيه نحو العداوة والحزن كالخسران على نحو الالتقاط من كل معلول يترتب عليه علته الغائية وان شئت اوضح من هذا قلت شبه مطلق ترتب شئ ليس شأنه الترتب على شئ ليس شأنه الترتب عليه بترتب العلة الغائية على معلولها كالماء على حفر البئر مثلا والمحبة والتبنى على الالتقاط وغير ذلك من العلل الغائية المترتبة على معلولها ولما شبهنا مطلق ترتب شئ الخ بالعلة الغائية ومعلوم ان كلا منهما كلى سرى التشبيه لجزئياتهما فمن جزئيات الاول ترتب العداوة والحزن ومن جزئيات الثانى ترتب المحبة والتبنى فاستعرنا اللام الموضوعة لترتب الجزئى اى ترتب علة غائية مخصوصة كالمحبة مثلا على معلول مخصوص كالالتقاط فان هذا من افراد الامر الكلى السابق لانه يشمله ويشمل ترتب الربح على التجارة وترتب الماء على الحفر وغير ذلك واستعملنا اللام التى استعرناها من معناها الحقيقى المذكور فى معنى مجازى وهو هنا ترتب جزئى ايضا وهو ترتب العداوة والحزن على الالتقاط وهذا من افراد الامر الكلى الذى وقع مشبها اعنى قولنا مطلق ترتب شئ ليس شأنه الترتب على شئ ليس شأنه ان يترتب عليه ذلك الشئ وانما كان هذا كليا لانه يصدق على ماذكرنا من ترتب العداوة والحزن على الالتقاط فانه ليس شأن كل منهما الترتب على الآخر ويشمل ترتب الغرق على السفر فى قولك سافر زيد ليغرق فان الغرق ليس علة باعثة على السفر فليس علة غائية لان العلة الغائية هى العلة الباعثة فالحاصل ان كلا من المستعار منه والمستعار له ترتب جزئى والتشبيه والاستعارة اجريناهما اولا فى الامرين

السكابين الصادقين على المستعار له والمستعار منه الجزئيين ووجه الشبه مطلق الترتب وهو اعم من الطرفين لشموله ترتب شئ على شئ شأنه الترتب عليه وترتب شئ على شئ ليس شأنه الترتب عليه والعداوة والحزن قرينة هذا غاية مايوضح به قال بعض الفضلاء انه لا استعارة فى اللام هنا فان الالتقاط كما يكون للمحبة يكون للعداوة ليظفر بنيل المراد من عدوه وههنا كذلك فان فرعون حين التقط سيدنا موسى عليه وعلى نبينا وسائر الانبياء افضل الصلاة وازكى التسليم من التابوت همّ بقتله لكونه عدوا له لما قيل انه قتل فى ذلك اليوم سبعين الف غلام من بنى اسرائيل فلما رات آسية زوجته تصميمه على القتل قالت لا تقتلوه فالتقاطهم له لاجل العداوة اى ظن ان يكون هو العدو الذى يكون هلاكه على يديه لكن ابدلها الله بالمحبة لقوله تعالى والقيت عليك محبة منى وحينئذ فاللام مستعملة فى العلة الغائية فتكون حقيقة ولا مجاز اصلا اه ونعم ماقال فانه مغن عن الصعوبة فى المقال (قوله فتبعية) يوجه تسميتها تبعية بضد ماوجهت به الاصلية من قبيل وبضدها تتميز الاشياء والنسبة فيها كالنسبة فى الاصلية فيجرى التوجيه السابق فى النسبة الى التابع وانما كانت هذه الاستعارة تبعية اما فى الحرف فلان الاستعارة بواسطة تفرعها عن التشبيه تقتضى ملاحظة المستعار منه ضمنا من حيث انه موصوف ومحكوم عليه بوجه الشبه وبالمشاركة فيه مع المستعار له وقد تحقق ان معنى الحرف من حيث هو معناه لا يصلح ان يلاحظ محكوما عليه وموصوفا بشئ على ماحققه الشريف قدس سره فى بعض رسائله فلا يتصور جريان الاستعارة فى الحرف ابتداء لكن متعلقات معانى الحروف كالابتداء والانتهاء والظرفية والغرضية معان مستقلة فيقع التشبيه فيها وتجرى الاستعارة فيها اصالة ثم تسرى الى معانى الحروف لاشتمالها عليها واستلزامها واما فى الافعال فلانه قد تحقق ان معانى الافعال من حيث انها معانيها لا تصلح ان تقع محكوما عليها فلا تجرى الاستعارة فيها اصالة بل تبعا لمعانى مصادرها واما فى المشتقات فقد قال الفاضل التفتازانى ان المقصود الاهم فى الصفات واسماء الزمان والمكان والآلة هو المعنى القائم بالذات لا نفس الذات وهذا ظاهر فاذا كان المستعار صفة او اسم مكان مثلا ينبغى ان يعتبر التشبيه فيما هو المقصود الاهم اذ لو لم يقصد لوجب ان يذكر اللفظ الدال على نفس الذات قال الشريف قدس سره وتفصيله ان الصفات انما تدل على ذوات مبهمة باعتبار معان متعينة هى المقصودة منها فان معنى قام مثلا شئ ما اى ذات ماله القيام ولما لم تكن تلك الذوات المبهمة مقصودة منها ولا مشتهرة بما يصلح وجه شبه فى الاستعارة لم يتصور جريان الاستعارة فيها بحسبها بل يتصور ذلك بحسب معانى مصادرها المقصودة منها فكانت تبعية واما اسماء الزمان والمكان والآلة فانها وان كانت دالة على ذوات متعينة باعتبار ما فان قولك مقام معناه مكان فيه القيام لا شئ ما او ذات مافيه القيام الا ان المقصود الاصلى منها ايضا معانى مصادرها الواقعة فيها او بها فتكون

لجريانها فى اللفظ المذكور بعد جريانها فى المصدر ان كان المستعار مشتقا وفى متعلق معنى الحرف ان كان حرفا والمراد

الاستعارة فيها تبعا لها ايضا ولو قصد التشبيه والاستعارة بحسب تلك الذوات لوجب ان تذكر بالفاظ دالة على انفسها وبهذا التفصيل يتضح الفرق بين الصفة واسم الفاعل واخواته وبين اسم المكان واخواته اه من شرح قول احمد للمتن بتصرف كثير (قوله لجريانها) علة لوجه كون الاستعارة تبعية والضمير فى جريانها يرجع الى الاستعارة بمعنى الاستعمال على طريقة الاستخدام لا بمعنى اللفظ لتصح الظرفية والا لوا ريد الثانى لزم ظرفية الشئ فى نفسه والظرفية من قبيل ظرفية الصفة فى الموصوف اذ اللفظ يوصف بالاستعمال (قوله فى اللفظ المذكور) وهو المشتق والحرف (قوله بعد جريانها) اى تقديرا كما علمته مما سبق (قوله فى المصدر) هذا بناء على ما اشتهر بين القوم والا فقد تقدم لك ان الاستعارة فى الهيئة تكون بتبعية التشبيه بين المصدر بن عند العصام (قوله متعلق معنى الحرف) اضافة متعلق لما بعده من اضافة العام للخاص واضافة معنى للحرف من اضافة الدال للمدلول ومتعلق بفتح اللام وان كان التعلق نسبة بينهما فيصح الفتح والكسر الا ان الاولى اعتبار كون الكلى اصلا والجزئى تعلق به لان التعلق يعتبر من جانب الاضعف اذ هو الطالب للتشبث والتعلق والكلى اقوى فالجزئى متعلق به ويؤخذ منه ان الاستعارة فى الحروف تابعة للاستعارة فى المتعلق كما فى المشتقات وصرح فى الرسالة الفارسية بأن الاستعارة فى الحروف ليست الا بتبعية التشبيه الواقع فى المتعلق من غير ان يستعار لفظ المتعلق وهو الحق لانه لا فائدة فى استعارته فى الحروف بخلافه فى المشتقات لان فائدته ان يشتق منه لوجود المناسبة اللفظية وهى منتفية فى الحروف اذ لا مناسبة لفظية بين الحرف ومتعلقه هذا وقد منع الرازى المجاز المفرد فى الحروف لانه لا يفيد الا بضمه الى غيره فان ضم الى ما ينبغى ضمه اليه فحقيقة او الى ما لا ينبغى ضمه اليه فمجاز تركيب قال النقشوانى من اين انه مجاز تركيب بل ذلك الضم قرينة مجاز الافراد (قوله والمراد) كلمة يؤتى بها فى مقام يوهم خلاف المراد دفع بها توهم ارادة ما اشتهر من ان متعلق معنى الحرف مايذكر لبيان معنى الحرف وهو العامل والمجرور ان كان حرف جر والمسند والمسند اليه غالبا ان كان غير حرف جر وان قصره صاحب التلخيص على المجرور فان فى كلامه قصورا ولذلك قال الحفيد ان الوجدان يكذب ان الاستعارة فى الحروف تبعا لاستعارة مجرورها فانه اذا قيل خفت من الاسد اى الرجل الشجاع فقد استعير المجرور ولم يلزم استعارة من الحرفية اه قيل انه لم يدع ان الاستعارة اذا جرت فى متعلق معنى الحرف يلزم ان تجرى فيه حتى يتم ذلك بل العكس اى انها اذا جرت فى الحرف يلزم ان تكون تابعة لجريانها فى متعلق معناه فالوجه فى عدم صحته ان يقال ان العامل والمجرور فى نحو ولاصلبنكم فى جذوع النخل لم يجر التجوز فى شئ منهما بل فى الحرف فلو كان التجوز فيه تابعا للتجوز فى عامله ومجروره لتحقق فى اصلب

بمتعلق معنى الحرف ما يعبر به عنه من المعانى المطلقة كالابتداء ونحوه وانكر التبعية السكاكى

(قوله وانكر التبعية السكاكى الخ) فيقول فى نطقت شبهت الحال بانسان وحذف المشبه به وهو الانسان ورمزله بشئ من لوازمه وهو النطق والجمهور يقولون شبهت الدلالة بالنطق واستعير النطق للدلالة واشتق منه نطقت بمعنى دلت والحال قرينة فعلى كلامه يكون التركيب الاستعارة فيه مكنية وعلى كلامهم تصريحية تبعية وسيأتى رد مذهبه فى كلام المصنف

والجذوع واللازم باطل فالملزوم مثله (قوله بمتعلق معنى الحرف) لم يقل به مع ان المقام له دفعا لتوهم عود الضمير لمعنى الحرف لانه اقرب مذكور (قوله ما) اى معنى كلى بينه بقوله من المعانى المطلقة ومثل تلك لمعانى بقوله كالابتداء فمحصله ان متعلق معنى الحرف معان اى نسب مطلقة غير مقيدة بشئ فان الابتداء الذى جعل متعلقا لمعنى من لم يقيد بكونه من البصرة او ابتداء سير او نحوه بخلاف الابتداء الذى وضع له لفظ من فانه ابتداء جزئى مخصوص وكذا يقال فى الظرفية وبقية الحروف (قوله يعبر به) اى بداله فان التعبير انما هو بالالفاظ فالضمير فى به يرجع لما باعتبار الدال وهى واقعة على المدلول ويشبه ان يكون هذا استخداما ويؤخذ من قول المصنف يعبر بها ولم يجعلها معنى الحروف انه جار على ما حققه العضد وتبعه السيد من جعل الحروف من قبيل الموضوع بالوضع العام للموضوع له الخاص خلافا للسعد ومن تبعه القائل بأنها من قبيل ما وضع للكلى بشرط ان يستعمل فى الجزئى وتفصيل المذهبين بما لهما تعرضناله فى خاتمة الازهرية (قوله عنه) اى عن معنى ذلك الحرف فمعناه اننا اذا اردنا تفسير حرف كى مثلا قلنا معناها الظرفية فقد عبرنا بالظرفية وهو الامر الكلى المتعلق لمعنى الحرف عن معنى الحرف اى اقمناه مقام معنى الحرف وليس هو معناه فى الواقع بل من باب وضع المطلق موضع المقيد قال السيد فى شرح المفتاح وبيان ذلك انه قد عرف ان معنى لفظ الابتداء هو الابتداء المطلق وان معنى من الابتدا آت المخصوصة المتصورة بين اشياء متعينة على انها آلة لملاحظتها فاذا اريد التعبير عن تلك الابتدا آت عبر عنها بالابتداء المطلق الذى هو مشترك بينها ولازم لها لزوم المطلق للمقيد تسهيلا على المتعلمين فيقال معنى من هو ابتداء الغاية اى المسافة وكذا يقال معنى الى انتهاء الغاية ومعنى كى الغرضية الى غير ذلك مما ذكر فى تفسير معانى الحروف فالمراد بمتعلقات معانى الحروف هى هذه النسب المطلقة اه والدليل على ان هذه المعانى المطلقة ليست معانى الحروف ان معانى الحروف نسب جزئية وهذه امور كلية وينتظم من ذلك قياس من الشكل الثانى منتج للمطلوب فنقول معانى الحروف نسب جزئية ولا شئ من هذه المعانى نسب جزئية فالنتيجة لاشئ من معانى الحروف بهذه وتنعكس النتيجة لقولنا لاشئ من هذه بمعانى الحروف وهو المطلوب (قوله المطلقة) وتسمى الكلية والعامة (قوله ونحوه) كالاستعلاء والانتهاء ولا حاجة لقوله ونحوه بعد الكاف وقد يقال زادها لدفع توهم ان الكاف استقصائية (قوله وانكر التبعية) بمنزلة الاستدراك على قوله والاتبعية

دفع بها توهم انها تبعية عند القوم من غير مخالف ثم ليس المراد بانكاره لها ابطالها بل مرجوحيتها الا ان المرجوح فى نظر البلغاء منكر يرشد لذلك قول المصنف فيما يأتى واختار السكاكى رد التبعية اليها حيث لم يقل واوجب ومحصله انه اذا وجد تركيب يحتمل التبعية والمكنية يرجح السكاكى المكنية قال العصام قدم المفعول لانه وضع الظاهر موضع المضمر لمكان الالتباس فوضعه موضع الضمير لان الضمير كان متصلا واجب التقديم على الفاعل لعدم تعذر الاتصال فاحفظه فانه نكتة جليلة قد وفقنا الاستخراجها اه وقوله لمكان الالتباس اى لوجود خوف الالتباس على تقدير الاتيان بالضمير فانه قد سبق ذكر الاستعارة الاصلية والتبعية واحتمال رجوع الضمير لكل واحد منهما قائم فى بادئ الرأى فوضع المظهر مقام المضمر دفعا للالتباس قال الزيبارى وتقديم هذا المفعول الموضوع موضع الضمير على الفاعل على ما استخرجه الشارح يحتمل ان يكون واجبا وهو المتبادر من كلامه كيف لا وقد وصى بالمحافظة عليه ووصفه بكونه نكتة جليلة ويحتمل ان يكون مستحسنا وهو اقرب الى الصواب لان الاول فى حيز المنع (قوله وردها) اى رد التركيب التى وقعت فيه ولم يعكس لان التبعية لا تنوب عن المكنية فى نحو اظفار المنية (قوله الى المكنية) اى الى قرينتها ورد قرينة التبعية الى نفس المكنية وبهذا التقرير يندفع ما يتوهم من عبارة المصنف من انه رد نفس التبعية الى نفس المكنية وليس كذلك قال الغنيمى فى حواشى العصام قوله وردها الى المكنية اى جعلها تابعة للمكنية وقرينة لها خلافا للقوم فى جعلها قسما غير تابع وبهذا يندفع ما تكلفه الشارح وقريبه اه يعنى العصام وحفيده ففى نطقت الحال بكذا القوم يجعلون نطقت استعارة عن دلت والحال حقيقة استعارة لكنها قرينة لاستعارة النطق للدلالة وهو يجعل الحال استعارة بالكناية عن المتكلم ويجعل نسبة النطق اليه قرينة الاستعارة وفى نحو قوله تعالى ليكون لهم عدوا وحزنا يجعل العداوة والحزن استعارة عن العلة الغائية للالتقاط ويجعل نسبة لام التعليل قرينة وكذا فى لاصلبنكم فى جذوع النخل يجعل الجذوع استعارة بالكناية عن الظروف والامكنة واستعمال فى قرينة على ذلك وانما رد التبعية الى المكنية طلبا لتقليل الاقسام او لترك الكلفة * قال العصام فى حاشيته على شرحه وفيه اى فى الرد للمكنية بحث لان مدلول الاستعارة التبعية يكون تخييلا فى اعتباره والتخييل عنده استعارة مبنية على التشبيه والاستعارة فى الفعل تبعية انتهى * واجاب منجم باشى بوجهين احدهما ان رد التبعية الى التخييلية مبنى على مذهب الجمهور من انه لا تشبيه فى التخييلية بل هى على حقيقتها واطلاق الاستعارة عليها مجاز الثانى ان التشبيه الوهمى فى التخييلية كما هو مذهبه صار من تشبيه المكنية تابع له وليس بمستقل حتى يحتاج ان اعتباره فى المصدر ولا فتندفع الكلفة وتقل الاقسام * واعترض السكاكى الشيرانسى ايضا بأن الرد المذكور لو تم انما يظهر

كما ستعرفه (الفريدة الثالثة) ذهب السكاكى الى انه

فى امثال نطقت الحال من الاستعارة التبعية التى قرينتها لفظية واما ما قرينتها معنوية كما فى قتل زيد عمرا فلا يصح استعارة مكنية ويمكن ان يجاب بأن كلام السكاكى مفروض فى تركيب يحتمل التبعية والمكنية فما اورد عليه خارج عما فرض فيه الكلام قال السعد فى حواشى الكشاف ونعم ما قال بعض اهل التدقيق انه اذا كان الغرض الاصلى والواضح الجلى تشبيه المصدر وذكر المتعلقات بالعرض والتبع فالاستعارة تبعية كما فى قوله

تقرى الرياح رياض الحزن مزهرة * اذا سرى النوم فى الاجفان ايقاظا

فان حسن التشبيه بحسب الاصالة انما هو فيما بين هبوب الرياح والقرى لا فيما بين الرياض والضيف والايقاظ والطعام واذا كان فى المتعلق وذكر الفعل تبع كما فى قوله ينقضون عهد الله فاستعارة بالكناية لشيوع تشبيه الحبل بالعهد واذا كان الامران على السواء كما فى نطقت الحال فيحتمل اذ كل من تشبيه الدلالة بالنطق والحال بالناطق حسن اه وقوله تقرى اى تطعم من اقراء الضيف وايقاظا مفعوله الثانى والمفعول الاول رياض الحزن والحزن بفتح الحاء وسكون الزاى ضد السهل والمراد به الارض غير السهلة (**قوله كما ستعرفه**) فى الفريدة الثانية من العقد الثانى والكاف للتشبيه وما موصولة اى ما ذكرناه هنا كالذى تعرفه فيما يأتى والتغاير الاعتبارى مصحح لجعل ما هنا مشبها وما هنالك مشبها به فلا يقال انه يلزم عليه تشبيه الشئ بنفسه ولما كان هذا البحث والذى قبله من غويص علم البيان ومباديه التى تكبو فيها جياد الاذهان اطلقت عنان القلم فى افادته لتقتنص ما سنح لك من اوابده غير مبال باطالة ولا معول على كفاية ذى ملالة فاحرص على ما ذكرت واشكر لى ما صنعت (**قوله الفريدة الثالثة**) قسم المصنف فى هذه الفريدة الاستعارة الى تحقيقية وتخييلية واجرى ذلك التقسيم على مذهب السكاكى حيث قال ذهب السكاكى لكونه مختصا به واما غيره وهم الجمهور فالاستعارة عندهم لا تكون الا تحقيقية مكنية كانت او تصريحية واما التخييلية عند الجمهور فليست مجازا لغويا وانما هى مجاز عقلى لان التجوز فى الاثبات وتسميتها استعارة تسمح كما نبه عليه فيما بعد فعلى هذا لفظ استعارة من قبيل المتواطئ اى المشترك المعنوى عند السكاكى لصدقه على هذين الفردين واستوائهما فيه كالانسان الصادق على زيد وعمرو المتواطئ فيه ومن قبيل المشترك اللفظى عند الجمهور لتعدد الوضع للفظ استعارة عندهم اذ قد وضعوا استعارة تخييلية لاثبات لازم المشبه به للمشبه الذى هو فى الحقيقة مجاز عقلى ووضعوا لفظ استعارة تحقيقية للفظ المستعمل فى غير ما وضع له لعلاقة المشابهة (**قوله ذهب السكاكى**) قد علمت وجه ذكره فى هذه الفريدة والسكاكى نسبة الى سكاكة قرية من قرى اليمن واسمه يوسف وكنيته ابو يعقوب (**قوله الى انه**) اى الحال والشان وانما جعل الضمير للشان لانه لم يذكر له هنا مرجع وللتصريح بالاسم الظاهر اعنى قوله ان كان المستعار اذ لو كان الضمير لغير

ان كان المستعار له محققا حسا

(قوله حسا) مثاله رايت اسدا فى الحمام فان المستعار له وهو الرجل الشجاع متحقق حسا بمعنى انه يدرك باحد الحواس فالاستعارة تحقيقية ومثال المتحقق عقلا قوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم فانه شبه الدين الحق بالصراط المستقيم اى الطريق الواضح ولاشك ان الدين الحق وهو المستعار له متحقق عقلا فالاستعارة تحقيقية ايضا ومثال الاستعارة التخييلية على مذهب السكاكى انشبت المنية اظفارها بزيد مثلا فانه فى هذا التركيب شبهت المنية بالسبع بجامع الاغتيال فى كل وحذف المشبه به وهو السبع على طريق الاستعارة بالكناية والاظفار تخييل دال على السبع المقدر فهى قرينة الاستعارة ثم بعد ذلك يقال لما شبهت المنية بالسبع اخذ الوهم يتخيل ان للمنية اظفارا كاظفار السبع فشبهت الاظفار المتخيلة المتوهمة باظفار السبع المحسوسة واستعير اللفظ الدال على المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة التصريحية التخييلية وانما سماها تخييلية لان المستعار له وهو الاظفار الموهومة امر متخيل لا وجود له

الشان ان يقال ان كان واحتمال رجوع الضمير للمشبه المعلوم من المقام تكلف بارد عن الافهام متباعد واما رجوعه للمشبه به فغير صحيح حتى يجعل احتمالا لان المشبه به وهو المستعار منه لا يكون الا محققا وان كانت القسمة العقلية تقتضى عدم الانحصار فما ذكر ومن ثم قال المصنف ان كان المستعار له فما وقع فى بعض حواشى الملوى لا يعول عليه (قوله ان كان) وقع التعبير بها كثيرا فى الرسالة مع كون الشرط محقق الوقوع وهو مما يستعمل فيه لفظ اذا دون ان لكونها للمشكوك فى وقوعه لما ان هذه النكات انما يلتفت اليها فى المحاورات والمخاطبات واما فى تحرير مسائل العلوم فلا لانه ليس مقام تحسين بل مقام تبيين (قوله المستعار) ال موصول اسمى على صورة الحرف والمستعار صلتها مفرد لفظا جملة معنى اى ان كان الذى استعير له اللفظ واستعمل فيه فصدوق الموصول المعنى لانه هو المستعار له وله نائب فاعل مستعار لان اسم المفعول يرفع نائب الفاعل ومحققا خبر كان وحسا وعقلا منصوبان على التمييز او حالان من الضمير المستتر فى محققا ويؤول حسا وعقلا بمحسوسا ومعقولا لان المصدر وان وقع حالا لابد من تأويله بالمشتق ليصح جعله صفة والحال وصف معنى او منصوبان على الظرفية المجازية اى فى الحس وفى العقل وهذان الوجهان لا يعول عليهما اما الاول فلان مجىء المصدر حالا سماعى واما الثانى فهو آيل الى النصب بنزع الخافض وهو سماعى ايضا فالمعول عليه الاول (قوله محققا حسا) بأن يكون اللفظ قد نقل الى امر معلوم يمكن ان ينص عليه ويشار اليه اشارة حسية وانما قلنا يمكن للاشارة الى انه لا يشترط فى كونه محققا حسا الاشارة اليه بالفعل والاشارة الحسية الاشارة بنحو يد كما هو اصطلاح اهل العربية لانها خط موهوم اخذ من المشير منه الى المشار اليه على تفصيل فى ذلك فانه اصطلاح الحكماء والتفسير المذكور للمحقق حسا هو تفسير الشارح الملوى تبع فيه السعد وهو تفسير للمحقق بقيد كونه محسوسا اما تفسيره من حيث هو فهو امر له تحقق وتقرر فى

اوعقلا فالاستعارة تحقيقية

نفسه يعنى انه ليس امرا اختراعيا وهميا كانياب اغوال وطيف خيال مثلا بل هو امر ثابت فى نفسه بقطع النظر عن اعتبار المعتبر وفرض الفارض وهو بهذا المعنى يشمل ماوجد فى الخارج وهو المحقق المحسوس ومالم يوجد فيه وهو المحقق المعقول والى هذا التقرير مال الحفيد فانه قال كانه اراد بالمحقق ماهو فى نفس الامر وعممه بحيث يشمل الموجود فى الخارج المشار اليه بقوله حسا والذهنى المشار اليه بقوله عقلا اهـ وهو مبنى على القول بالواسطة بين الموجود والمعدوم والتحقيق خلافه (قوله اوعقلا) اى او محققا عقلا بأن يمكن ان ينص عليه و يشار اليه اشارة عقلية وذلك قوله تعالى فى تعليم عباده كيفية الدعاء اهدنا الصراط المستقيم فانه شبه الدين الحق بالصراط بجامع الايصال فى كل واستعير الصراط له والقرينة حالية وانما كان الدين محققا عقلا لانه عبارة عن القواعد المأخوذة من الكتاب والسنة والقواعد اسم للنسب والنسب من قبيل الامور الاعتبارية وهى محققة عقلا وانما استعير الصراط الذى هو محسوس للدين الذى هو معقول مبالغة فى تشبيهه بالمعنى الحقيقى لانه محسوس والمحسوس اقوى من المعقول بالنظر للحس فصح جعله مشبها به وان كان الدين فى الايصال اقوى من الصراط فيه والاشارة العقلية هى احضار المشار اليه عند العقل وتحقق ثبوته فيه فالحقق العقلى اعم من المحقق الحسى لاجتماعهما فى المحسوس كالاسد مثلا وانفراد المحقق عقلا فيما لاوجود له فى الخارج بل فى العقل كالاعتبارات الصادقة بناء على ماهو التحقيق من انه لاوجود لها الا فى العقل لانه لا واسطة بين الموجود والمعدوم خلافا لمن قال ان الاعتباريات الكاذبة لاتحقق لها الا فى العقل واما الصادقة فلها تحقق فى نفسها الا انها يلزم عليه القول بالواسطة و يلزم الدور او التسلسل لان ثبوتها فى الخارج اعتبار ايضا وهو متحقق فى الخارج وتحققه اعتبار آخر وهكذا فاما ان يعود الى الاول فيلزم الدور او لا يعود فيلزم التسلسل وايضا لو كانت موجودة فى الخارج لتعلقت بها القدرة والتعلق اعتبارى يحتاج لتعلق و يلزم التسلسل * فان قلت اذا كانت الاعتبارات الصادقة والكاذبة كلها موجودة فى الذهن فما الفرق بين صادقها وكاذبها فالجواب ان الصادقة موجودة بالوجود الانتزاعى ومعناه ان لها فى الخارج امرا اذا توجه اليه العقل انتزعها منه كالكليات فان لها افرادا موجودة فى الخارج فاذا التفت العقل الى فرد من افراد الكلى وجرده عن المشخصات حصل ذلك المعنى الكلى عنده واما الكاذبة فانها موجودة بالوجود الاختراعى ومعناه انه ليس فى الخارج شئ يستند اليه بل هو مجرد امر تصرفت فيه الواهمة وذلك كتصور انسان له رأس جمل مثلا فان هذا محض اعتبار وتخيل (قوله تحقيقية) وامثلتها لاتكاد تحصى فمنها استعارة لاسد للرجل الشجاع لانه محقق حسا بل قد يدعى انها اكثر الاستعارات دورانا فى كلامهم فان الادباء كثيرا مايستعملونها فى اشعارهم فان مدار التشبيب على استعارة الورد للخد والبدر للوجه والغصن للقد والحقف والكثيب مثلا للردف واللؤلؤ

والا فتخييلية

للاسنان والخمر والعسل للريق والعنبر للنكهة والليل للشعر وغير ذلك وكثر استعمالهم لهذه الامور حتى صارت من قبيل الحقيقة العرفية ونحن نورد لك بعضا من ذلك ترويحا للخاطر الكليل واحاطة بدرر القيل قال ابن نباتة

ياغزالا رنا وغصنا تثنى * وهلالا اضا وصبحا انارا

وقال الحلاوى

حكاه من الغصن النضير وريقه * وما الخمر الا وجنتاه وريقه
هلال ولكن افق قلبي محله * غزال ولكن سفح عيني عقيقه

وقال آخر ولاتحسبن الخال فى الشفة التى * يتيه بها المحبوب عجزا ولا كسل
ولكنه ختم على ما بخده * من الخمر والياقوت والدر والعسل

وقال الدمشقى

قالت متى البين ياهذا فقلت لها * اما غدا زعموا اولا فبعد غد
فامطرت لؤلؤا من نرجس وسقت * وردا وعضت على العناب بالبرد

وقال الحريرى

واقبلت يوم جد البين فى حلل * سود تعض بنان النادم الحصر
فلاح ليل على صبح اقلهما * غصن وضرست البلور بالدرر

وقال آخر ولما التقينا للوداع وقلبه * وقلبي يبثان الصبابة والوجدا
بكى لؤلؤا رطبا ففاضت مدامعى * عقيقا فصار الكل فى نحره عقدا

وقال آخر قلدت يوم البين جيد مودعى * دررا نظمت عقودها من ادمعى

وقال ابن هانئ الاندلسى

يقولون حقف فوقه خيزرانة * اما يعرفون الخيزرانة والحقفا

وقال ابن المنير الطرابلسى

من ركب البدر فى صدر الردينى * وموه السحر فى حد اليمانى

ومواقع الاستعارات فى هذه الابيات لاتخفى عليك * واعلم ان استعارة الخمر والعسل مثلا للريق مبنى على تخييل مشاركة الريق لهما فى الحلاوة والنشأة والا فقد نص الحكماء على ان الريق لاطعم له لطفا من الله بعبده وممن صرح بذلك السنوسى فى شرح الكبرى (قوله والا) اى وان لم يكن المستعار له لايتحقق له حسا ولا عقلا فان الشرطية مدغمة فى لا النافية وفعل الشرط محذوف وهذه العبارة كثيرا ما تقع فيظن ان الا استثنائية وليس كذلك (قوله فتخييلية) الفاء داخلة على مبتدا محذوف والتقدير فهى تخييلية لان جواب الشرط لابد ان يكون جملة ومثالها انشبت المنية اظفارها شبهنا المنية بالسبع فى الاغتيال واهلاك النفوس وادعينا انها

وستنكشف لك حقيقتها (الفريدة الرابعة)

عين السبع جريا على طريقة السكاكي في المكنية لان التقسيم له ولما ادعينا انه انفس السبع اخذ الوهم في تصويرها بصورة السبع فخيل لها اظفارا كاظفاره فشبهت تلك الاظفار المخيلة بالاظفار المحققة وهي اظفار السبع واستعير لفظ الاظفار من معناه الحقيقي لتلك الاظفار المخيلة فالمنية استعارة مكنية والاظفار استعارة تخييلية فان قلت مقتضى قولهم فأخذ الوهم الخ تسميتها توهمية فالجواب ان في العبارة نوع مسامحة والمعنى فأخذت الفكرة بسبب استعمال الوهم لها والفكرة اذا استعملها الوهم تسمى متخيلة ولما كان تصرف الفكرة من جهة الوهم قيل فأخذ الوهم الخ وتفصيل هذا الكلام يطلب من كتب الحكمة (**قوله** وستنكشف) اى تظهر في العقد الثالث وضمير لك مراد به كل مخاطب على سبيل البدل فهو مجاز مرسل لاستعمال المقيد في المطلق لان ضمير الخطاب موضوع لان يخاطب به معين فأريد به هنا كل من يتأتى خطابه (**قوله** حقيقتها) اى التخييلية من بيانها بانها قرينة المكنية ومن تزييف مذهب السكاكي بأنه تعسف لما فيه من كثرة الاعتبارات وبقي ان القسمة عند السكاكي ثلاثية ماذكره المصنف والمحتملة للتحقيقية والتخييلية كما في قول زهير

صحا القلب عن سلمى واقصر باطله * وعرى افراس الصبا ورواحله

فانه يحتمل ان يشبه الصبا بجهة من الجهات التي يسار اليها بجامع ان كلا يقطع بقاطع فيكون لفظ الصبا استعارة بالكناية والافراس والرواحل استعارة تخييلية للافراس والرواحل المخيلة ويحتمل ان تشبه دواعي الصبا كالمال والقوة والغنى وغير ذلك قال ابو العتاهية

ان الشباب والفراغ والجده * مفسدة للشخص اى مفسده

فتشبه دواعي الصبا بالافراس والرواحل بجامع الاعارة لان الدواعي تغير على القلب كما ان الافراس والرواحل يغار بها على العدا ويستعار الافراس والرواحل للدواعي فتكون الافراس والرواحل استعارة تصريحية تحقيقية لكون المستعار له وهو الدواعي محققا والقرينة اضافة الافراس الى الصبا والرواحل الى ضميره واجاب العصام بأن المحتملة لما كانت لاتخرج عنهما جعل مآل القسمة الانحصار في التحقيقية والتخييلية فتدبر المقام ﴿ الفريدة الرابعة ﴾ قسم فيها الاستعارة الى المرشحة والمجردة والمطلقة وهذا تقسيم حقيقي لاتتصادق فيه الاقسام فان كل واحد من الاقسام الثلاثة مناف للآخر فلا يمكن اجتماعها واما الترشيح والتجريد فيجتمعان فالانفصال في قولك الاستعارة اما مرشحة او مجردة او مطلقة حقيقي يمنع الجمع والخلو وفي قولك المقترن بالاستعارة زيادة على القرينة المعينة اما ترشيح او تجريد لمنع الخلو فقط فيجوز الجمع كما في المطلقة حكما فيكون تقسيم المقترن اعتبار بالتصادق الاقسام في المطلقة حكما وعلى هذا يحمل قول العصام ان التقسيم اعتباري ولما كان هذا التقسيم للاستعارة باعتبار وصفها اخره عن التقسيمات المتقدمة لانها باعتبار ذاتها وما بالذات مقدم ولقد احسن المائن

الاستعارة ان لم تقترن بما يلائم شيأ من المستعار منه والمستعار له فطلقة

فى ترتيب الفرائد اى احسان واتقن نظمها فى سلك التصنيف اى اتقان (**قوله الاستعارة**) يصح ان يراد منها المعنى الاسمى اعنى الكلمة المستعملة الخ والمعنى المصدرى اعنى الاستعمال فان الاقتران يكون فيهما وفى الحقيقة هما متلازمان متى اقترنت الاستعارة بمعنى من هذين بترشيح او تجريد اقترنت بذلك الترشيح والتجريد بالمعنى الآخر وانما لم يعبر المصنف كما سبق بالمستعار لدفع توهم اختصاص الترشيح والاطلاق بالتصريحية فانها المحدث عنها فى جميع ماسبق فذكر لفظ الاستعارة هنا اشارة الى ان التقسيم يجرى فيها ايضا لكن بالنظر لقسمين هما الاطلاق والترشيح فثال المكنية المطلقة اظفار المنية ومثال المرشحة اظفار المنية نشبت ومثله قوله

ولئن نطقت بشكر برك مفصحا * فلسان حالى بالشكاية انطق

وقول الهذلى فى مرثية اولاده

واذا المنية انشبت اظفارها * الفيت كل تميمة لاتنفع

واما كونها مجردة فقد قال بعض الفضلاء لم اعثر له على مثال ولعله من كلام البلغاء والا فيمكن التمثيل لها بلسان الحال للعقل مثلا (**قوله ان لم تقترن**) قدم عدم الاقتران على الاقتران مع ان نفى الشئ فرع ثبوته فمقتضاه ان يقول لانها ان اقترنت الخ بتقديم الثبوت على النفى لان هذا مفهوم المطلقة وهى معروضة للترشيح والتجريد والمعروض مقدم على العارض فى الملاحظة فاندفع ماقيل هنا (**قوله بما**) اى بشئ او الذى فيصح ان تكون نكرة موصوفة او اسما موصولا ومعنى يلائم يناسب اى لم يذكر معها شئ يلائم واحدا من الطرفين (**قوله من المستعار منه**) وهو المشبه به قال الشبراملسى فى حاشية العصام والاولى كون من ابتدائية لا بيانية لان البيانية تفيد اتحاد ماقبلها مع بعدها (**قوله والمستعار له**) قد يقال كان الاولى اعادة النافى اذهذا التركيب بدون اعادته على وزان مارأيت زيدا وعمرا والنفى فى مثله من قبيل سلب العموم دون عموم السلب لكن القرينة على المراد قول المصنف بعد وان اقترنت تامل يس (**قوله فطلقة**) اى فهى مطلقة وحمل مطلقة على الضمير من قبيل حمل الاسم على المسمى اى تسمى بذلك لاطلاقها عن التقييد بالملائم الذى قيد به المرشحة والمجردة * فان قلت ان الاستعارة لابد لها من قرينة فان كانت تصريحية فالقرينة من ملائمات المشبه وان كانت مكنية فمن ملائمات المشبه به فكيف يستقيم قول المصنف ان لم تقترن الخ * والجواب ان فى الكلام حذفا والتقدير ان لم تقترن بما يلائم حالة كون ذلك الملائم زيادة على القرينة * فان قلت ان اقترنت بالقرينة المعينة بعد تحقق القرينة المانعة نحو رايت بحرا فى الحمام يعطى صدق عليها انها مجردة لانها اقترنت بما يلائم المشبه حال كون ذلك الملائم زيادة على القرينة فيكون تعريف المطلقة غير جامع وتعريف المجردة غير مانع * والجواب اننا نقيد القرينة

نحو رايت اسدا او ان قرنت بما يلائم المستعار منه فمرشحة نحو رايت اسدا

(قوله رايت اسدا) فانه شبه الرجل الشجاع بالاسد واستعير الاسد للرجل الشجاع على طريق الاستعارة التصريحية الاصلية والقرينة حالية وهذه الاستعارة مطلقة لانها لم تقترن بشئ يناسب المشبه به ولا المشبه (قوله فمرشحة) الترشيح بمعنى التقوية ولاشك ان الاستعارة اذا ذكر فيها شئ يناسب المشبه به تكون اقوى

بالمعينة اى زيادة على القرينة المعينة فيندفع هذا الايراد لانها فى هذه الحالة لم تقترن بزائد على القرينة المعينة بل على القرينة المانعة ونحن انما اردنا الزيادة على القرينة المعينة وبتقييد القرينة بالمعينة اندفع ايضا ما يقال ان اللفظ انما يكون استعارة بعد تمام القرينة فلا حاجة لتقييد الملائم بالزيادة * ووجه الدفع ان الذى تحقق به الاستعارة القرينة المانعة ونحن قيدنا الزيادة بكونها على المعينة والاستعارة تتحقق بدونها ثم ان المطلقة تشمل المطلقة الحقيقية وتشمل المطلقة حكما ويحتمله قول زهير بن سلمى فى معلقته

لدى اسد شاكى السلاح مقذف * له لبد اظفاره لم تقلم

فان المقذف يصح ان يراد به الذى رمى باللحم اى عظيم الجثة فيكون ملائما للطرفين فلا يكون تجريدا ولا ترشيحا وان يراد به الذى رمى بنفسه فى الوقائع كثيرا سواء كان بآلة حرب ام لا فكذلك وان يراد به الذى قذف بنفسه اليها بآلة حرب فيكون تجريدا او بلا آلة فيكون ترشيحا ففى بعض هذه الاحتمالات يتحقق الاطلاق الحكمى وقرينة الاستعارة حالية لان المقام مقام مدح او ان كلمة لدى بمعنى عند والتقدير كنت لدى اسد او انا عند اسد والاسد الحقيقى لا يكون له عند حقيقة قال الحفيد وفى المصراع الاخير مبالغات جعله ذا لبد حتى كانه اسود لا اسد وافادة اختصاص اللبد به المنفهم من تقديم الظرف والمبالغة فى نفى الضعف المفهوم من لم تقلم اذ المبالغة الواقعة فى صيغة التقليم راجعة الى النفى دون المنفى كما قيل فى قوله تعالى وما ربك بظلام للعبيد (قوله نحو رايت اسدا) قال العصام الاولى تقييده بالوصف بالرمى لئلا يتوهم ان الاطلاق مشروط بانتفاء القرينة اى اللفظية وعورض بانه لو قيده لتوهم ان الاطلاق مشروط بذكر القرينة وحينئذ فكان الاولى للمصنف ان يمثل بمثالين (قوله المستعار منه) وهو المشبه به وقدم المرشحة على المجردة لانها اقوى منها (قوله فمرشحة) اى تسمى بذلك وهو مشتق من الترشيح بالمعنى المصدرى اى التقوية يقال رشحت الصبى اذا ربيته باللبن قليلا حتى يقوى على المص واما الترشيح بالمعنى الاسمى اى اللفظ الخ فلا يقع منه اشتقاق نعم هو الموصوف بالاقتران وهل هو مشترك لفظى او من باب الحقيقة والمجاز اقتصر الشارح على الاول وفى الزيبارى والحفيد احتمال الثانى ايضا (قوله نحو رأيت اسدا له لبد) قال الحفيد الاولى ههنا ايضا تقييده بالرمى لئلا يتوهم ان الترشيح المجرد عن التجريد مشروط بانتفاء القرينة

له لبد اظفاره لم تقلم وان قرنت بما يلائم المستعار له فجردة نحو رايت اسدا

(قوله له لبد) اللبد الشعر المتلبد على رقبة الاسد ولا شك ان الرجل الشجاع اذا اطلق عليه الاسد مع قولنا له لبد يكون ابلغ في قوة شجاعته (قوله اظفاره لم تقلم) كذلك هذا ترشيح ثان لانه كناية عن القوة حتى انه لا يطيق احد ان يدنو منه حتى تقلم اظفاره وهذا من خواص الاسد

اه ورده بعض الفضلاء بأن الاستعارة مطلقا انما تعقل بالقرينة فكيف ذلك التوهم خصوصا مع قوله قريبا واعتبار الترشيح الخ اه واقول هذا الرد من سوء الفهم فان غرض الحفيد القرينة المقالية كما حملنا عليه كلام جده سابقا ونفي الخاص لا يستلزم نفي العام فهذا الاعتراض من الحفيد من ناحية اعتراض جده والامثل هذين الفاضلين لا يتوهم في حقهما انتفاء القرينة مطلقا بل الرد على الحفيد مثل ما رد به كلام جده سابقا ومن امثلة المرشحة قوله تعالى أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى استعير الاشتراء الاستبدال والاختيار ثم قرن بما يلائم المشبه به من الربح والتجارة (قوله له لبد) جمع لبدة كعنب جمع عنبة وهي شعر الاسد المتلبد على رقبته كما في الشرح وفي الصحاح الشعر المتراكم بين كتفيه ولا منافاة لمقاربة المنكب للرقبة ولابد في كون لبد ترشيحا ان يكون على هذا الوزن اما اللبد بوزن علم وهو الشعر الملتصق بعضه ببعض جدا فلا يخص الاسد فلا يكون ترشيحا وقرينة الاستعارة حالية وهي كون المقام مقام مدح مثلا (قوله اظفاره لم تقلم) هذا ترشيح ثان والتقليم بوزن تفعيل مفيد للمبالغة في القلم فالنفي الوارد عليه يصلح لان يتوجه لنفي المبالغة فيبقى اصل الفعل ثابتا وان يتوجه لاصل الفعل فينتفي وهذا هو المراد هنا على حد قوله تعالى وما ربك بظلام للعبيد اي ليس هو ظالم ونفي تقليم الاظفار كناية عن القوة من قبيل اطلاق الملزوم وارادة اللازم لان عدم التقليم عما من شأنه عدم التقليم يلزمه القوة بواسطة ان التقليم كناية عن الضعف لانهم يقولون فلان مقلم الاظفار اي ضعيف واذا نفي التقليم وهو الضعف لزم ثبوت نقيضه وهو القوة فعلم ان محل كون لم تقلم ترشيحا ثانيا اذا اريد به عدم التقليم عما من شأنه عدم التقليم اما اذا اريد به نفي التقليم مطلقا كان ملائما للطرفين فليس ترشيحا ولا تجريدا وان اريد نفي التقليم عما من شأنه ذلك كان تجريدا وهذا معنى قول العصام انه انما يكون ترشيحا بالنظر لما هو المتعارف عندهم من انه كناية اما بالنظر لاصل اللغة ففيه شائبة تجريد لان الوصف بعدم تقليم الاظفار انما يتعارف فيما هو من حاله تقليم الاظفار وهو الانسان واعترضه الزيباري بما حاصله ان القوة ليست مختصة بالاسد بل مشتركة بينه وبين الرجل الشجاع فلا تكون ترشيحا واجاب بأن القوة اخص بالمشبه به او يقال المراد القوة الكاملة فيكون لم تقلم كناية عن كمال القوة وهو من خصوصيات الاسد قال منجم باشي ولو صرف المبالغة المستفادة من قوله لم تقلم الى الدوام يكون عدم التقليم بمعناه اللغوي ايضا من خواص السبع لا من خصائص الانسان اي فلا يكون فيه شائبة تجريد (قوله فجردة) سميت بذلك لتجريدها عن بعض المبالغة لان التجريد يبعد دعوى اندراج المشبه في المشبه

شاكى السلاح والترشيح ابلغ

(قوله شاكى السلاح) اى حاد السلاح او تامه ولا شك ان هذا من خواص الانسان الشجاع لا الاسد الحقيقى فصح جعله تجريدا

به بعض البعد لا كله والافاضل المبالغة حاصل فى الاستعارة ومحل كون الاقتران بما يلائم الخ يصيرها مجردة اذا لم يقترن الملائم بما ينبئ عن الاتحاد والا انقلب التجريد ترشيحا كما فى قوله

قامت تظللنى من الشمس * نفس أعز على من نفسى
قامت تظللنى ومن عجب * شمس تظللنى من الشمس

فان التظليل يلائم المشبه لكن التعجب منه يلائم المشبه به اهـ واقول لو جعل هذا من قبيل الترشيح والتجريد فيكون اطلاقا حكميا لكان وجيها فتدبر (قوله شاكى السلاح) مأخوذ من الشوكة وهى الاضرار والحدة فهو اسم فاعل واوى باعتبار الاصل اذ اصله شاول فاما ان تحذف عينه التى هى الواو فيقال فلان شاك السلاح بضم الكاف واما ان تقلب عينه قلبا مكانيا فتجعل الواو بعد الكاف فيصير شاكو فتقع الواو متطرفة بعد كسرة فتقلب ياء فيصير شاكى او تقلب الواو ياء فيقال شايك ثم تؤخر الياء كما فى الشارح وما قلناه انسب * فان قلت اذا كان معنى شاكى مضرا لم يفسروه به مع صحة المعنى عليه اذ معنى مضر السلاح مضر به لان الاضافة تاتى لادنى ملابسة مع انهم قالوا فى تفسيره تام السلاح اى حاده او ان جميع آلاته عنده * فالجواب ان الحامل لهم على تفسيره بتام السلاح اعتبار القوة فى جانب المشبه وانه يصير الكلام ابلغ فى وصفه بالشجاعة فهذا التفسير مجازى من اطلاق اللازم وارادة الملزوم لان العادة تقضى ان السلاح اذا كان تاما لزمه الاضرار (قوله ابلغ) اى من التجريد ومن الاطلاق حقيقة او حكما كالذى اجتمع فيه ترشيح وتجريد كما يؤخذ ذلك من حذف المفضل عليه وابلغ اذا كان مشتقا من البلاغة فبناء افعل التفضيل لا شذوذ فيه لانه مصوغ من فعل ثلاثى وهو بلغ الا انه مشكل من جهة المعنى فان الترشيح مفرد والبلاغة يوصف بها الكلام والمتكلم دون الكلمة * فان قلت قد يكون الترشيح جملة كما فى اظفاره لم تقلم فالجواب ان الترشيح ليس هو جملة اظفاره الخ بل الاظفار المقيدة بعدم التقليم وان كان ماخوذا من المبالغة لزم بناء افعل التفضيل من غير الثلاثى وهو شاذ ثم لا يصح ان يراد بالمبالغة مصدر المبنى للفاعل اعنى بالغ لانه وصف الفاعل لا الترشيح فان اريد بها مصدر المبنى للمفعول اعنى بولغ فيه صح جعلها صفة للترشيح لكن يزيد شذوذ آخر وهو صوغ افعل التفضيل من المبنى للمجهول فتلخص ان اللازم اما عدم صحة الحمل اى الاخبار على تقدير اخذ ابلغ من البلاغة او عدم صحة البناء ان اخذ افعل من المبالغة مصدر المبنى للمفعول او عدم صحة الحمل والبناء ان اخذ من المبالغة مصدر المبنى للفاعل فان اجيب باختيار انه مأخوذ من البلاغة و يمنع عدم صحة الحمل لان المحمول عليه الكلام فمعنى والترشيح ابلغ والكلام المشتمل على الترشيح فيرجع الى ان

لاشتماله على تحقيق المبالغة فى التشبيه والاطلاق ابلغ من التجريد واعتبار الترشيح والتجريد انما يكون بعد تمام الاستعارة فلا تعد قرينة المصرحة تجريدا نحو رايت اسدا يرمى ولا قرينة المكنية ترشيحا

(قوله ولا قرينة المكنية ترشيحا) مثاله انشبت المنية اظفارها بزيد مثلا فنقول شبهت المنية بالسبع وحذف المشبه به وهو السبع ورمز له بشئ من لوازمه وهو الاظفار فالاظفار هى القرينة الدالة على السبع المحذوف فلا يصح ان تجعلها ترشيحا لان الترشيح لا يكون الا بعد تمام الاستعارة والاستعارة انما تتم بالقرينة نعم انشبت يصح ان يجعل ترشيحا

الموصوف بابلغ الكلام قلنا ان البلاغة مطابقة الكلام لمقتضى الحال وقد لا يقتضى الحال ترشيحا فلا يكون ابلغ فافضلا عن كونه ابلغ وحينئذ فالجواب اختيار انه مأخوذ من المبالغة مصدر المبنى للمفعول وهو وان كان مشتملا على الشذوذين الا انه الملائم هنا لصحة المعنى عليه لان مبنى الاستعارة على المبالغة الناشئة عن دعوى الاتحاد والترشيح يقوى ذلك فبذكره تحصل المبالغة وقد يدعى عدم الشذوذ أن افعل يصاغ من المبنى للمفعول نادرا كما صرح به الزبارى وان الاخفش والمبرد جوزا بناءه من المزيدات كما صرح به منجم باشى (قوله لاشتماله) اى استلزامه واقتضائه تحقيق اى تثبيت المبالغة الحاصلة من نفس الاستعارة بدعوى الاتحاد وفى قوله لاشتماله الخ اشارة لحمل ابلغ على الاخذ من المبالغة كما قلنا (قوله من التجريد) نحو رآيت اسدا شاكى السلاح يرمى له لبدا ما ترشيح واحد مع تجريد واحد ففى مرتبة الاطلاق لانهما لما تعارضا تساقطا وقيد الحفيد التساقط مع التعارض اذا تساوى الملائمان كما وكيفا والا فلا تعارض فلا تساقط (قوله واعتبار الترشيح الخ) من هنا يؤخذ ما قدمناه من ان فى قوله ان لم تقترن حذفا والاصل زيادة الخ كما سبق تقريره وتحريره وهذا الكلام وان امكن فهمه مما سبق الا انه صرح به ليفرع عليه فلا تعد الخ فهو تفريع على قوله واعتبار الخ (قوله قرينة المصرحة) نحو رايت اسدا يرمى ان جعل قرينة اما ان جعلت القرينة حالية فتجريد (قوله قرينة المكنية) نحو اظفار المنية وفيه ان قرينة المكنية عند السكاكى من لوازم المشبه فالاولى ان يقول فلا تعد المصرحة ولا قرينة مكنية السكاكى تجريدا ولا قرينة مكنية السلف ترشيحا وقد يقال انه لم يلتفت لمذهب السكاكى لانه سيرده فى العقد الثانى واما المكنية والتخييلية عند الخطيب فليسا من المجاز اللغوى فلم يوجد مستعار له ومستعار منه عندهما فكلام المصنف غير شامل لهما فلو ذكر المصنف بدل المستعار منه المشبه به فى تعريف الترشيح لكان شاملا لترشيح المكنية على مذهب الخطيب ايضا ويجاب بأن الكلام لما كان فى بيان اقسام الاستعارة لا بيان الترشيح والتجريد مطلقا كان التخصيص بمذهب السلف اولى لان التقسيم انما يتم عليه ور بما يضعف هذا الجواب بالاطلاق فى صدر الفريدة

(الفريدة الخامسة) الترشيح يجوز ان يكون باقيا على حقيقته تابعا للاستعارة لا يقصد به الا تقويتها ويجوز ان يكون مستعارا من ملائم المستعار منه لملائم المستعار له

حيث لم يقيد التقسيم بكونه على مذهب السلف والا فالمتبادر العموم تامل (قوله الفريدة الخامسة) لا يخفى حسن ذكرها عقب ما قبلها لانه افاد في هذه ان الترشيح قد يستعمل في معنى مجازي ملائم للمستعار له وحينئذ يكون الى التجريد اقرب فصارت هذه الفريدة بمنزلة الاستدراك على ما قبلها لدفع توهم ان الترشيح مقو للاستعارة ابدا فافاد في هذه ان محل كونه مقويا اذا استعمل في معناه الحقيقي اما اذا استعمل في معنى مجازي فانه يكون الى التجريد اقرب (قوله الترشيح) بالمعنى الاسمي اي اللفظ الدال على ملائم الخ لان الحقيقة والمجاز من عوارض الالفاظ وقد جوز كونه حقيقة وكونه مجازا والمراد بالترشيح ههنا ما صدقاته كلبد ومقذف على بعض احتمالاته وغير ذلك من الفاظ الترشيح وليس المراد لفظ ترشيح لان هذا اللفظ حقيقة دائما لاستعماله فيما وضع له وايضا المقترن ليس لفظ ترشيح بل ما صدقاته (قوله باقيا على حقيقته) اي لم ينقل عن المعنى الذي وضع له واذا لم ينقل فهو باق عليه اي مستعمل فيه واضافة حقيقة للضمير على معنى اللام من اضافة المدلول الى الدال (قوله تابعا للاستعارة) اللام زائدة لتقوية عمل اسم الفاعل لكونه ضعف بسبب النيابة عن الفعل فلا تتعلق بشيء وهذا القيد لبيان الواقع لما سيأتي آخر الرسالة من ان الترشيح كما يكون للاستعارة يكون للمجاز المرسل والمجاز العقلي والتشبيه ثم انه ليس المراد بكونه تابعا ان يذكر عقبها والا لخرج ما تقدم فيه الترشيح كما في واعتصموا واثبت المنية اظفارها وغير ذلك بل المراد بالتبعية ان يكون غير مقصود اصالة بل المقصود اصالة لفظ الاستعارة كما اشار لذلك المصنف بقوله لا يقصد به الا تقويتها * فان قلت اذا كان الترشيح باقيا على حقيقته فاما مضاف للمستعار له وهو كذب او لم يكن مضافا فلغو لا محصل له * وحاصل الجواب اننا نختار الاول ونقول انه مضاف للمستعار له على سبيل التقوية والمبالغة حتى كأننا نقلنا المستعار مع رادفه فهذا مجرد ادعاء لا انه مضاف حقيقة فانتفى الكذب اذ لا كذب مع وجود التأويل ثم في تقديم الشارح احتمال كونه حقيقة على احتمال كونه مجازا يرجح البقاء على المعنى الحقيقي وبهذا يندفع ما يقال ان التعبير بالجواز يفيد استواء الطرفين وليس كذلك (قوله لا يقصد به الا تقويتها) هذا الحصر حقيقي واضافة تقوية للضمير من اضافة المصدر لمفعوله اي تقوية الترشيح اياها (قوله مستعارا) نحو رايت اسدا له لبد فانه يجوز استعارة اللبد لشعر الرجل الشجاع والاولى ان يقول وان يكون مجازا لانه كما تعتبر المشابهة بين معنى الترشيح الحقيقي وبين رادف المشبه فيكون استعارة تعتبر غيرها من العلاقات فيكون مجازا مرسلا اذ يصح اعتبار العلاقة في اللبد الاطلاق عن التقييد قيل احتمال انه مستعار ينافي احتمال بقائه على حقيقته لان المجاز لا بد له من قرينة مانعة عن ارادة الحقيقة فان كانت القرينة موجودة صحت الاستعارة ولم يصح الحمل على الحقيقة والا فالعكس هذا

ويحتمل الوجهين قوله تعالى واعتصموا بحبل الله حيث استعير الحبل للعهد وذكر الاعتصام ترشيحا اما باقيا على معناه او مستعار الوثوق بالعهد

(**قوله** حيث استعير الخ) تقرير هذه الاستعارة ان تقول شبه العهد الذي هو التكاليف الشرعية التي عهدها الله الينا بالحبل بجامع ان كل من تمسك به ظفر بمطلوبه وكان سببا لنجاته واستعير الحبل للعهد على طريق الاستعارة التصريحية الاصلية والقرينة اضافة الحبل الى الله والاعتصام ترشيح اما باقيا على معناه لم يقصد به الا تقوية الاستعارة او مستعار للوثوق بالعهد وبيان ذلك ان الاعتصام معناه الاصلي التمسك المحسوس بشئ محسوس كالحبل ولا شك ان هذا من ملائمات المستعار منه وهو الحبل فلهذا صح جعله ترشيحا ولك ان تستعيره للوثوق بالعهد بأن تقول شبه الوثوق بالعهد الذي هو تمسك معنوي بالاعتصام الذي هو تمسك محسوس بنحو الحبل واستعير للوثوق واشتق منه اعتصموا بمعنى ثقوا على طريق الاستعارة التصريحية التبعية فلم يبق الترشيح على معناه الاصلي

خلاصة بحث الحفيد * واجاب الشيخ يس أن ذاك في قرينة خاصة بالمجاز المعين والقرينة هنا غير خاصة بالتجوز في الترشيح بل عامة فيه وفيما هو ترشيح وهو اضافة الحبل الى الله فانه قرينة على ان الحبل مستعار للعهد وعلى ان الاعتصام مستعار للوثوق ومثل هذه القرينة لا تمنع ارادة الحقيقة لاحتمال انه لم يقصد منها الا منع الحقيقة في الحبل مع بقاء الاعتصام على حقيقته بأن يكون المقصود نقل الحبل مع رديفه وهو التمسك الى العهد فتدبر اه فان قلت هل يصح حمل كلام المصنف على انه يكون حقيقة في بعض الموادو استعارة في بعض آخر فلا يرد الاشكال فالجواب لا يصح لانه ينافيه كلام المصنف حيث جوز في الآية احتمالين (**قوله** ويحتمل الوجهين) بل الوجوه فقد ذكر العصام وجهين آخرين وفي الاتقان للحافظ السيوطي انه من باب الاستعارة التمثيلية شبه استظهار العبد بالله ووثوقه بحمايته والنجاة من المكاره باستمساك الواقع في مهواة بحبل وثيق يدلى من مكان مرتفع يأمن انقطاعه (**قوله** استعير الحبل للعهد) استعارة تصريحية بجامع الربط اي ربط شئ بشئ والقرينة اضافته لله تعالى (**قوله** للوثوق) فيشبه الوثوق بالتمسك بالحبل وهو معنى الاعتصام ويستعار الاعتصام للوثوق ويشتق منه اعتصموا بمعنى ثقوا فهذه استعارة تصريحية تبعية والقرينة اما حالية او نفس قرينة المصرحة لما في الشرح الكبير ان الترشيح ان جعل استعارة ولم تجعل القرينة حالية فقرينته قرينة المصرحة ان كان ترشيحا لها او نفس المكنية ان كان ترشيحا لها وانما قلنا انه مستعار للوثوق ولم نقل للوثوق بالعهد كما هو صريح المصنف لان قوله بالعهد بيان لما آل اليه المعنى بعد التعلق بالحبل لا ان العهد من جملة المستعار له وحينئذ يندفع ما قيل انه يرد على جعله استعارة لزوم التكرار اذ يصير المعنى ثقوا بالعهد بعهد الله ولا حاجة لما قاله الحفيد من التجريد

(الفريدة السادسة) المجاز المركب وهو المركب المستعمل فى غير ما

والتأكيد ولا يتعين جعل الاعتصام مستعملا فى الوثوق استعارة بل يصح جريان المجاز المرسل الذى علاقته الاطلاق عن التقييد كما تقدم فى لفظ ابد ثم انه اذا تجوز فى الترشيح صار اقرب الى التجريد وليس تجريدا حقيقة لانه ترشيح من حيث اللفظ تجريد من حيث المعنى قال منجم باشى عند قول الزيبارى فهو بالتجريد اشبه والصق بل بالاطلاق اشبه والبق لان اللفظ يقتضى الترشيح والمعنى يوجب التجريد فتعارضا وتساقطا وبقى الكلام على الاطلاق وماذكره المصنف من ان الترشيح يكون استعارة مخالف لما صرح به السعد فى مطوله من انه ليس من المجاز والاستعارة واستدل عليه بما ذكره صاحب الكشاف فى هذه الآية من انه يجوز ان يكون الحبل استعارة لعهده والاعتصام به استعارة للوثوق بالعهد اوهو ترشيح لاستعارة الحبل لما يناسبه اهـ ووجه الاستدلال انه جعل احتمال كونه ترشيحا مقابلا لاحتمال كونه استعارة ومقابل الشئ لا يصدق عليه ولا يتحقق معه واعتذر العصام عن المصنف قوله وكانه اخذه مما ذكره المحقق فى شرح التلخيص انى استنبطت من كلام الكشاف انه قد تكون قرينة الاستعارة بالكناية ذكر ملائم المشبه بلفظ ملائم المشبه به فيماذكره فى قوله تعالى ينقضون عهد الله اهـ قال منجم باشى وذلك ان الفاضلين المذكورين لما جوزا كون قرينة المكنية مجرد لفظ ملائم المشبه به مع كون معناه المراد منه ملائما للمشبه بالطريق الاولى كان الاول علة تتمة والثانى فضلة مترتبة اهـ على ان السيد فى حواشى المطول نقل ان صاحب الكشاف جوز فى الترشيح كونه حقيقة ومجازا وكفى المصنف اقتداء به (**قوله** الفريدة السادسة المجاز المركب) قال بعض الفضلاء كان المناسب وضعه قبل الترشيح والتجريد والاطلاق ليكون فيه الاشارة الى انه قد يوصف باحدها وماصنعه يوهم خلاف ذلك مع انه غير مراد اهـ وفيه انه لم يعهد للمجاز المركب فى كلامهم ترشيح ولا تجريد لان كلا من المشبه والمشبه به هيئة منتزعة من متعدد والهيئة بسيطة (**قوله** اللفظ) يصدق بالمفرد والمركب فصح جعله جنسا فى التعريف وقوله المركب مخرج للمفرد (**قوله** المستعمل) خرج المهمل كديز مركم مقلوب زيد مكرم ونحو ذلك والمركب الذى وضع ولم يستعمل كما تقدم توجيهه فى المفرد كذا قال بعض الفضلاء والحق ان هذا لم يدخل حتى يحتاج لاخراجه لان المركب موضوع بالنوع فجزئياته لم توضع على حيالها حتى يقال ان هذا المركب موضوع لكذا ولم يستعمل فيه بل المركب متى تلفظ به تحقق فيه الوضع السارى من وضع نوعه وحينئذ لم يعقل وجود لفظ مركب وضع ولم يستعمل * فان قلت يفرض ذلك فى لفظ مركب تقديرا * قلت الكلام هنا فى اللفظ المحقق لانه الذى يعرض له التركيب والافراد لا المقدر وعلى فرض صحة ذلك يلزم التصرف فى اللفظ بجعله شاملا للمحقق والمقدر من باب الجمع بين الحقيقة والمجاز وهو مما لا يرضى به البيانيون فان جعل من عموم المجاز لزم مع كونه غير محتاج اليه وقوع

وضع له لعلاقة مع قرينة كالمفرد ان كانت علاقته غير المشابهة

المجاز فى التعريف وهو غير لائق فتأمل * واعترض العصام بما حاصله ان التعريف غير مانع لشموله المركب المتجوز فى بعض اجزائه نحو واعتصموا بحبل الله جميعا وزيد فى رحمة الله فان المراد بالرحمة الاحسان مجازا مرسلا فان المجموع يصدق عليه انه مستعمل فى غير ما وضع له بسبب استعمال جزئه فى غير ما وضع له * واجيب بأن المراد المستعمل اولا وبالذات كما تراه فى فى انى اراك تقدم رجلا الخ اذ هو الفرد الكامل المتبادر عند الاطلاق لا ما كان بطريق السراية من الجزء الى الكل كما فى المثال والآية ولئن سلم شموله لنحو هذين الفردين يحمل التجوز على ما يشمل التجوز بطريق السراية فغاية الامر ان هذا تعريف بالاعم يكون المقصود به تمييزه عن بعض ما عداه وهو المجاز المفرد والادباء لا يتحاشون عن ذلك * واجاب الحفيد بأن قيد الحيثية ملاحظ فى التعريف اى المركب المستعمل فى غير ما وضع له من حيث انه مركب والمركب الذى يسرى فيه التجوز من جزئه لم يستعمل فى غير ما وضع له من حيث انه مركب بل من حيث ان جزأه مستعمل فى غير ما وضع له اهـ وما فى الشرح الكبير من مناقشة جواب الحفيد ربما لا يلاقيه عند ذى الرأى السديد (قوله وضع) صفة او صلة جرت على غير من هى له وتقدم ما فيه فلا تغفل وهذا القيد مخرج للحقيقة المركبة (قوله كالمفرد) المشبه به محذوف اى كقرينة المفرد فيكون التشبيه منعقدا بين القرينتين اى قرينة المجاز المركب كقرينة المجاز المفرد وعليه درج العصام والشارح فوجه الشبه كون كل مانعة عن ارادة الحقيقة فتخرج الكناية المركبة كقول السائل انى محتاج فان المعنى الكنائى هنا الطلب وقصده لا يمنع ارادة الاخبار بالمعنى الحقيقى تبعا وكذلك قولك لمخاطبك انى عطشان اى اسقنى ونحو ذلك فليس هذا مجازا لان القرينة غير مانعة من ارادة الحقيقة واستظهر الحفيد ان المراد تشبيه المجاز المركب بالمجاز المفرد ووجه الشبه ما اشار اليه المصنف بقوله ان كانت علاقته غير المشابهة الخ وعليه درج قول احمد فى شرحه حيث قال كالمفرد اى كالمجاز المفرد فى انه ان كانت الخ ووجه ظهوره عدم احتياجه الى تقدير كما صنع الشارحان ولذكر وجه الشبه بقول المصنف ان كانت الخ وما قاله بعض الفضلاء فى رد كلام الحفيد تمحل لا يرضى به الخارج من ربقة التقليد (قوله ان كانت علاقته غير المشابهة) وذلك كقول الحارث بن عليه ونسبته لابى تمام غلط

هواى مع الركب اليمانين مصعد * جنيب وجثمانى بمكة موثق

هواى اى مهويى بثلاث ياآت لان اصله مهووى بواوين وياء فقلبت الواو الثانية ياء وادغمت فى الياء بعدها ثم اضيفت لياء المتكلم والركب اسم جمع لراكب واليمانين جمع يمانى بمعنى يمنى حذفت احدى ياءيه وعوض عنها الالف المتوسطة ومصعد بكسر العين بمعنى ذاهب فى الارض مبعد فيها والجنيب المجنوب اى المستتبع الذى استتبعه الغير واخذه معه وفيه اشارة الى ان محبوبه لا يرضى بمفارقته وانما فارقه كرها لانه استتبع واخذ منقادا لغيره فهذا الفراق كره منه

والجثمان الشخص والموثق المقيد والبيت خبر ومعناه التحسر والتحزن فهو من قبيل الاخبار المستعملة فى الانشاء واى تحسر وتحزن كفراق المحبوب فى حالة تفيض فيها النفس من الكروب وقد كان ذلك المحبوب جاريا على مرضاته يستغنم فرص الدهر فى مسراته وهذا لعمرى امر تهد كدلك الجبال لوقعه وينفت الفؤاد لعارض صدعه

وماحال من قدغاب عنه احبة * اباحواله الايناس والقرب والوصلا

فليس هذا من قبيل

على ان قرب الدار ليس بنافع * اذا كان من تهواه ليس بذى ود

وقول ابن سهل الاشبيلى

هو البين حتى لم يزدك النوى بعدا * ترحل قبل البين لاشك من صدا

فمثل هذا المحبوب المستتبع والنجم الغارب الذى هو بسويداء الفؤاد مشيع حقيق بأن تسكب عليه العبرات وتنقطع النفس لديه من زفرات الحسرات قال المتنبى

لولا مفارقة الاحباب ماوجدت * لها المنايا الى ارواحنا سبلا

وقال آخر لوان مالك عالم بجوى الهوى * ومحله من اضلع المشتاق

ماعذب الكفار الابالهوى * واذا استغاثوا غاثهم بفراق

فان قلت جاز ان يكون غرضه الاخبار بهذه الحالة ليتوجع له الحميم ويرثى له المليم على حد قول ابن التلمسانى

لاتخف ماصنعت بك الاشواق * واشرح حديثك كلنا مشتاق

وقول بعضهم

ولابد من شكوى الى ذى مروءة * يواسيك او يسليك او يتوجع

وقول آخر اعنى باطماع كذوب على الهوى * اذالم تقاتل ياجبان فشجع

قلت لالان هذا امر أغنت عنه المشاهده فلايتصور احدان يكون جاحده وايضاهو فى حالة يترقب فيها زهوق نفسه وحلول رمسه فلايرتجى الحياه لظفر من محبه بمايتمناه لانه كمافى الاغانى لابى الفرج الاصبهانى حبس على جناية يتوقع فيهاهلاكه ويستحيل منهاعادة فكاكه وقد وقع ذلك وتحقق فانه اثر هذه القضيه صار بالاموات ملحق وبعد البيت

عجبت لمسراها وانى تخلصت * الى وباب السجن دونى مغلق

المت فحيت ثم قامت فودعت * فلما تولت كادت الروح تزهق

فلاتحسبى انى تخشعت للعدا * بشئ ولاانى من الموت افرق

ولكن عرتنى من هواك ضمانة * كما كنت القى منك اذانامطلق

ولاان نفسى يزدهيها وعيدهم * ولاانى بالمشى فى القيدا خرق

وقوله المت فحيت الخ هكذا فى حواشى المختصر والذى رايته فى الاغانى اتتنا فحيت الخ والمعنى

(قوله فلا يسمى استعارة

واحد ولا يصح ان يكون البيت اعنى قوله هو اى الخ من قبيل الكناية لان القرينة وهى حال المتكلم تمنع ارادة المعنى الحقيقى كما ظهر ذلك مما قلناه ومن سياق كلامه وفحواه وللشارح هنا كلام غير محرر شطب عليه ثم اتى بمثله فى عدم التحرير فكان كالمستجير من الرمضاء بالنار (قوله فلا يسمى استعارة) فى حواشى المصنف ولم نقل يسمى مجازا مرسلا لعدم تصريحهم بذلك واعترض العصام قوله فلا يسمى استعارة بان نفى التسمية بالاستعارة يوهم انه يسمى باسم آخر بل يكاد يوهم انه يسمى تمثيلا بغير ضميمة الاستعارة مع انه لا يسمى باسم بل مما فات القوم التعرض له فكان الاولى ان يقول ان كانت علاقته غير المشابهة فلا يسمى باسم اهـ مع زيادة * ويجاب عن المصنف أن الكلام فيه انصباب النفى على المقيد وان كان نادرا على حد قوله تعالى ولا شفيع من يطاع اى لا شفيع لهم حتى يطاع فالمعنى ههنا انه لا يسمى باسم اصلا اهـ هذا وقد اعترض السعد على القوم فى حصرهم المجاز المركب فى الاستعارة التمثيلية أن الواضع كما وضع المفردات لمعانيها بحسب الشخص كذلك وضع المركبات لمعانيها التركيبية بحسب النوع مثلا هيئة التركيب فى نحو زيد قائم موضوعة للاخبار بالاثبات فاذا استعمل ذلك المركب فى غير ما وضع له فلابد ان يكون ذلك لعلاقة بين المعنيين فان كانت العلاقة المشابهة فاستعارة والا فغير استعارة فحصر المجاز المركب فى الاستعارة عدول عن الصواب اهـ بتصرف * واجاب العصام فى الرسالة الفارسية بأن المجاز الواقع فى المركب اعم من المجاز المركب لان المجاز اذا وقع فى جزء من اجزاء المركب مثل احد الفاظه او الهيئة الاجتماعية التى وضعت لافادة فائدة التركيب مثل الاخبار والانشاء وغيره يقال مجاز فى المركب لانه مجاز مفرد حقيقة ولا يقال له مجاز مركب اذ المركب مختص بما يكون التجوز فى مجموع المركب من حيث هو مجموع من قطع النظر عن كون اجزائه حقيقة او مجازا وهو لا يوجد الا فيما علاقته المشابهة المسمى بالاستعارة التمثيلية فما اورده السعد على القوم من موارد النقض مثل قوله تعالى انى وضعتها انثى وغيره من قبيل المجاز فى المركب لا المجاز المركب اهـ ومحصله كما يؤخذ من شرحه على المصنف ايضا ان التجوز فى المجاز المركب المنحصر فى التمثيلية فى المجموع من حيث المجموع ولا تجوز فى شئ من الاجزاء بل هى على ما كانت عليه قبل الاستعارة من كونها حقائق او مجازات او مختلفات والتجوز فيما اورده السعد سار من التجوز فى احد اجزاء المركب وهو الهيئة فان هيئة المركب الخبرى او الانشائى موضوعة لنوع من النسبة فيتجوز فيها بنقلها الى النوع الآخر بملاحظة علاقة التضاد فيصير المركب مجازا بتبعية ذلك التجوز بل اكتفوا عن بيانه ببيان التجوز فى المفرد لانه يرجع اليه اذ التجوز فى الهيئة وهى من قبيل المفرد لكن يرد بحث آخر وهو ان الهيئة لم تدخل فى تعريف المجاز المفرد لانه لفظ وليست لفظا فيجاب أنه ترك بيانها لعلمها بالمقايسة

والاسمى استعارة تمثيلية) والحاصل ان العلاقة بين الكلام المركب الموضوع لمعنى
والمعنى الآخر الذى استعمل فيه ان كانت تلك العلاقة غير المشابهة فلا تسمى استعارة
بمعنى انه ليس له اسم عندهم يخصه وقال بعضهم انه يسمى مجازا مرسلا مركبا واما ان
كانت العلاقة المشابهة فانه يسمى استعارة تمثيلية ويصح ان يمثل للامرين بقولك انى
اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى حيث تستعمل هذا التركيب لمن تردد فان لاحظت ان العلاقة
المشابهة كان استعارة تمثيلية وان لاحظت غيرها كان مجازا مرسلا وبيان ذلك ان قولك انى
اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى معناه الحقيقى تقدم رجلك تارة وتؤخرها اخرى وهذا المعنى
ليس مرادا وانما المراد التردد فان لاحظت انه يلزم من تقديم الرجل وتأخيرها التردد وانك ذكرت
هذا الكلام واردت لازمه وهو التردد فانه يكون مجازا مركبا من ذكر الملزوم وارادة اللازم
ولا يسمى استعارة وان لاحظت ان العلاقة المشابهة كانت ذلك الكلام استعارة تمثيلية
وتقريرها ان تقول شبه حال الشخص المتردد فى الامر الذى يقدم عليه تارة ويرجع عنه تارة
اخرى تقدما وتأخرا معنويين بحال رجل قام ووقف يتردد فى الذهاب فصار يقدم رجله تارة
ويؤخرها تارة اخرى والجامع بينهما مطلق التردد فى كل واستعير التركيب الدال على المشبه به وهو
انى اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى بدلا عن التركيب الدال على المشبه وهو انى اراك تتردد فى الامر
تعزم عليه تارة وترجع عنه اخرى على طريق الاستعارة التمثيلية وقوله الاحجام معناه التأخر

على اللفظ الذى قصد بالتعريف اعنى الكلمة الخ او يتجوز فى الكلمة بأن يقال اطلقت
الكلمة على طريق عموم المجاز ثم ان هذا المفهوم الكلى اعنى ما يطلق عليه لفظ الكلمة
له فردان فرد يطلق عليه الكلمة حقيقة وهو المعنى الذى وضعت الكلمة له والثانى تطلق
عليه الكلمة مجازا وهو هيئة المركب وطريقة التجوز بالكلمة عن هيئة المركب ان يقال
الهيئة مطلقا جزء الكلمة لكونها جزء هيئة المفرد لان المطلق جزء من المقيد وجزء الجزء جزء
ثم تستعمل الكلمة فى الهيئة التركيبية باعتبار كونها من افراد مطلق الهيئة او بخصوصها
واستعمال الكلمة فى جزء معناها مجاز علاقته الجزئية وهذا الجواب ضعيف فانه يلزم عليه
استعمال اللفظ الغير الظاهر الدلالة على معناه فى التعريف ونقل الشيخ يس عن القرافى انه
تردد فى ان الصيغ التى هى كيفية الحروف هل هى لفظ ام لا فأمكن ان يقال كيفية اللفظ ليس
بلفظ لان الشئ لا يكون كيفية لنفسه ثم قال وامكن ان يقال الحق التفصيل بين ان تكون
الصفة حركات مخصوصة فتكون لفظا لانها مسموعة والمسموع لفظ فتكون لفظا ثم اعترض
يس عليه بأن هذا الكلام تضمن ان كل مسموع لفظ وليس كذلك (قوله والا) اى والا تكن
علاقته غير المشابهة بان كانت المشابهة لان نفى النفى اثبات (قوله يسمى استعارة) وهو ظاهر
لانه قد استعمل اسم المشبه به فى المشبه فهو استعارة تصريحية (قوله تمثيلية) نسبة للتمثيل

انى اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى اى تتردد فى الاقدام والاحجام لا تدرى ايهما احرى

وهو التشبيه الذى وجهه منتزع من متعدد كقوله

وقد لاح فى الصبح الثريا كما ترى * كعنقود ملاحية حين نورا

وكقوله وكان اجرام النجوم لوامعا * درر نثرن على بساط ازرق

نسبت اليه لانها مبنية عليه (قوله انى اراك الخ) قال فى الاطول المعهود اراك على صيغة المعلوم وللمجهول ايضا مساغ وحينئذ يكون بمعنى الظن ولكل منهما مقام لان المعلوم يستعمل فى محقق التردد والمجهول فى مظنونه اه ثم صريح كلام المصنف انه يقدم احدى رجليه امامه والاخرى خلفه وليس كذلك بل المقصود انه يقدم احدى رجليه جهة الامام ثم يؤخر تلك الرجل التى قدمها جهة الخلف وذلك ان هذا الكلام يقال للتردد فى امر فتارة يقدم عليه وتارة يتأخر عنه فلابد من تأويل فى عبارة المصنف والمعنى هكذا تقدم رجلا تارة وتؤخر تلك الرجل اى التى قدمتها تارة اخرى (قوله والاحجام) بجيم وحاء او العكس اى كف النفس عن الامر المطلوب فشبه الهيئة الحاصلة من تردده بهيئة من قام ليذهب الى مكان فتارة يريد الذهاب فيقدم رجلا وتارة لا يريد فيؤخر تلك الرجل وهذا المثال كتب به الوليد بن اليزيد الفاجر العنيد لما بويع بالخلافة الى مروان بن محمد وقد بلغه انه متوقف فى بيعته اما بعد فانى اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى فاذا اتاك كتابى هذا فاعتمد على ايهما شئت واندرج تحت نحو الامثال فانها من قبيل الاستعارة التمثيلية ولذلك قالوا المثل ما شبه مضربه بمورده نحو الصيف ضيعت اللبن بكسر التاء ولو خوطب به مذكر لان الامثال لا تغير بل يقتصر فيها على المسموع ولا عطر بعد عروس ولو ذات سوار لطمتنى وحال الجريض دون القريض وغير ذلك وفى حواشى المصنف ان منها ختم الله على قلوبهم وتقريرها كما فى شرح قول احمد انه شبه صورة ممنوعية قلوبهم عن حلول الحق بسبب منع الصفة المحدثة بصورة ممنوعية القلوب عن حلول شئ فيها بسبب منع الختم الحقيقى فاستعمل الكلام الدال على هذه الصورة فى تلك الصورة اه وفيها ايضا اذا قيل انبت الربيع البقل وقصد تشبيه التلبس الغير الفاعلى بالتلبس الفاعلى فيستعمل المركب الموضوع بالوضع النوعى للثانى فى الاول فلا شك انه مجاز مركب والعلاقة فيه المشابهة وصرح العلامة التفتازانى فى شرح شرح الاصول انها استعارة تمثيلية نحو انى اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى ثم بحث المصنف فيه بما دفعه العصام فى شرحه واختار الامام الرازى فى نهاية الايجاز ان هذا ونحوه اعنى انبت الربيع البقل من باب التمثيل فلا مجاز فيه لا فى المفرد ولا فى الاسناد بل هو كلام اورد ليتصور معناه فينتقل الذهن منه الى انبات الله تعالى فى المثال المذكور اه فتلخص ان فى نحو انبت الربيع البقل احتمالات خمسة الحقيقة العقلية ان صدر من الدهرى والمجاز العقلى والاستعارة التمثيلية والتمثيل والاستعارة بالكناية عند السكاكى ان صدر من السنى فلذلك قال العضد انها تصرفات عقلية ولا حجر فيها فالكل ممكن والنظر الى قصد المتكلم وفيها ايضا

ان الاستعارة المكنية تكون مركبة كما فى قوله تعالى افمن حق عليه كلمة العذاب افأنت تنقذ من فى النار اه بتصرف الاصل أأنت مالك امرهم فمن حق عليه كلمة العذاب فأنت تنقذه وكلمة العذاب لاملأن جهنم فالهمزة الاولى داخلة على جملة محذوفة عطفت عليها الفاء الاولى الجملة الشرطية والهمزة الثانية توكيد والفاء الثانية فى جواب الشرط ومن الثانية اظهار فى محل الاضمار شبه هيئتهم امهم فى اودية الضلال بهيئة جماعة وقفوا فى النار بالفعل بجامع ان كلا منهما جمع لابس انواع الضرر على وجوه مختلفة والقرينة قوله افأنت تنقذ من فى النار فان الانقاذ من الشئ انما يكون بعد الوقوع فيه قال منجم باشى لكن القرينة قد استعيرت تصريحا لسعى النبى صلى الله عليه وسلم فى دعوتهم الى الحق وهو ملائم المشبه فتكون قرينة المكنية ههنا ليس الا باعتبار الحقيقة والاصل لا باعتبار المعنى المراد منه وهو جائز عند صاحب الكشاف ﴿ خاتمة ﴾ الاستعارة التمثيلية لا تجامع التبعية عند السيد قدس سره وعلل ذلك فى حواشى المطول بأن معانى الحروف كلها مفردات لكونها مدلولات لالفاظ مفردة وكذا متعلقات معانيها من حيث انها مفهومة من تلك الحروف ومعانى الافعال ومصادرها والاسماء المشتقة منها كلها مفردات ايضا لما ذكرنا وليس شئ من هذه المعانى هيئة مركبة وحالة منتزعة من عدة امور فلا يقع شئ منها مشبها به اصالة ولا تبعا فى الاستعارة التمثيلية اه واما السعد فانه يجوز مجامعة التمثيلية للتبعية فقد ذكر فى حاشيته على الكشاف عند قوله تعالى أولئك على هدى من ربهم قال صاحب الكشاف ومعنى الاستعلاء فى قوله تعالى أولئك على هدى من ربهم مثل لتمكنهم من الهدى واستقرارهم عليه وتمسكهم به شبه حالهم بحال من اعتلى الشئ وركبه اه قال المحقق السعد فى الحاشية يعنى ان هذه استعارة تبعية تمثيلية اما التبعية فلجريانها اولا فى متعلق معنى الحرف وتبعيتها فى الحرف واما التمثيل فلكون كل من طرفى التشبيه حالة منتزعة من عدة امور اه ورده السيد بأن كون كلمة على استعارة تبعية يستلزم ان يكون متعلق معناها اعنى الاستعلاء مشبها به ومستعارا منه اصالة وان يكون معناها مشبها به ومستعارا منه تبعا وان كون كل واحد من طرفى التشبيه ههنا مركبا يستلزم ان لا يكون معنى على ولا متعلق معناها مشبها به ومستعارا منه لا تبعا ولا اصالة وتنافى اللازمين ملزوم لتنافى الملزومين فاذا جعلت الاستعارة فى على تبعية لم تكن تمثيلية مركبة الطرفين قطعا قال السيد ولما اوردت عليه هذه النكتة هكذا واضحة منقحة ابى ان يذعن لما استبان من الحق فقال فى الجواب ان انتزاع كل من طرفى التشبيه من امور متعددة لا يستلزم تركبا فى شئ من طرفيه بل فى ماخذهما قال السيد وهذا كما ترى ظاهر البطلان الى آخر ما طال به فان هذه المسئلة وقعت المناظرة فيها بينهما بمجلس تيمورلنك فنظمتها فى سلك الفرائد تتميما للفوائد (قوله فى تحقيق الخ) اى فى بيان ذكرها على الوجه الحق ويحتمل ان المراد بالتحقيق ذكر

اتفقت كلمة القوم على انه اذا شبه امر بآخر من غير تصريح بشئ من اركان التشبيه سوى المشبه

(قوله اتفقت كلمة القوم) حاصله انهم اتفقوا على انه اذا شبه امر بآخر وذكر المشبه وحذف المشبه به ورمز له بشئ من لوازمه ولم يذكر من اركان التشبيه شئ سوى ذلك ان ذلك التركيب فيه استعارة بالكناية وذلك كقولهم انشبت المنية اظفارها بفلان واختلفوا فى الذى يسمى استعارة بالكناية من هذا التركيب فذهب السلف الى ان الذى يسمى استعارة بالكناية لفظ المشبه به المحذوف الذى هو السبع المرموز اليه بالاظفار والاظفار قرينة وتسمى استعارة تخييلية وسيأتى تحقيقها ان شاء الله تعالى فى العقد الذى بعد هذا وقال السكاكى ان الذى يسمى استعارة بالكناية لفظ المشبه وهو المنية مثلا بادعاء انها عين المشبه به وقال الخطيب الذى يسمى استعارة بالكناية التشبيه المضمر فى النفس فذكر المصنف لكل مذهب فريدة ثم ذيلها بفريدة رابعة لبيان ذكر المشبه بلفظ مجازى كما سيأتى ان شاء الله تعالى

الشئ بدليله اذ قوله فيما يأتى وحينئذ توجه تسميتها استعارة بالكناية اومكنية ظاهر فى قوة الدليل كذا قيل وليس بشئ لان معنى كون الشئ فى قوة كذا ان يكون ما هو فى قوته ذلك الشئ حاصلا فى ذلك الشئ بالقوة فما هو فى قوة الدليل مثلا المقدمات بدون ملاحظة ترتيب على ان دعوى الظهور تنافى الاستدلال لان الدليل انما يطلب به اثبات مجهول فلو قيل ان قول المصنف فيما بعد عند الكلام على مذهب السكاكى ويرد عليه بأن لفظ المشبه الخ يؤخذ منه دليل فساد كلام السكاكى فيكون هذا الدليل بعينه مقويا لكلام السلف فهو شبيه بدليل الخلف المثبت للشئ بابطال نقيضه فكأنه اثبت كلام السلف بدليل كان وجيها (قوله اتفقت كلمة القوم) الاتفاق على الشئ التواطؤ والتوافق عليه فيقتضى التعدد والكلمة لا تعدد فيها وايضا الكلمة لا تفيد توافقا بل المفيد هو الكلام والجواب انه اطلق الكلمة واراد بها الكلام مجازا استعارة او مرسل على ما بسط أوائل الكتب النحوية واضافة كلمة للقوم للاستغراق تفيد العموم فآل الامر الى ان المعنى اتفق كلام القوم ويلزمه الاتحاد فهو كناية عن الاتحاد ومعنى الاتحاد ان يكون المفهوم من كلام واحد منهم هو المفهوم من كلام الآخر فيكون الكلام متطابقا فى افادة معنى واحد وان اختلف شخص الكلام فتلخص ان فى اتفقت كلمة القوم كناية ومجاز وهذا لحل العبارة اقرب مجاز فاندفع ما اطالوا به هنا (قوله على انه) اى الحال والشان يفسر بما بعده وهو قوله اذا شبه امر (قوله اركان التشبيه) وهى مشبه ومشبه به واداة تشبيه ووجه شبه (قوله سوى المشبه) فيه انه اذا صرح بالمشبه المقترن بما يخص المشبه به لا يطلق عليه فى هذه الحالة مشبه وانما هو استعارة بالكناية لانه انما يكون مشبها فى حال ذكر المشبه به والفرض انه لم يذكر
* والجواب ان المراد بالمشبه ما كان يطلق عليه ذلك اللفظ قبل الاستعارة وهو حالة التشبيه التى

ودل عليه بذكر مايخص المشبه به كان هناك استعارة بالكناية لكن اضطربت اقوالهم

تنبنى عليه الاستعارة او المشبه بالقوة اى مايصلح لان يكون مشبها والاتى بأداة التشبيه والمشبه به قال الشارح الملوى وخرج زيد فى جواب من يشبه خالدا اذ لا يقال فى الجواب زيد كخالد وفيه ان المثال لم يدخل حتى يخرج لان زيد فى جواب من يشبه خالدا ليس المشبه لان يشبه من المشابهة لا من التشبيه الذى الكلام فيه وائن سلم دخوله فهو خارج بقوله بعد ودل عليه بذكر مايخص المشبه به وفى المثال استفادة التشبيه علمت من السؤال فان قلت يعكر على قول المصنف ماصرح وابه من ان ذكر المشبه به واجب فى التشبيه فلا يستقيم قوله سوى المشبه والجواب ان ذلك فى التشبيه المصطلح وقد تقرر ان المراد به غير الاستعارة لان التشبيه المصطلح من اقسام الحقيقة لا المجاز (قوله ودل عليه) اى على ذلك التشبيه المضمر فى النفس كذا فى الشارح تبعا للعصام واعترض بأنه انما يظهر بالنسبة لمذهب الخطيب ان الاستعارة بالكناية هى التشبيه المضمر فى النفس دون مذهب الجمهور والسكاكى لان الدلالة بذكر مايخص المشبه به عندا الجمهور على اللفظ المستعار وعند السكاكى على دعوى تقرر الاتحاد فلا يلتئم مع قوله سابقا اتفقت كلمة القوم * والجواب ان التشبيه لما كان اصلا لكل استعارة ومحققا فيها اعتبرت الدلالة عليه ليتأتى له الجرى على جميع المذاهب لان التشبيه محقق فيها كلها هذا ما افاده بعض الفضلاء وقال منجم باشى ان الاستعارة على مذهب غير الخطيب مجاز لا محالة ولابد فى كل مجاز من علاقة وقرينة ولا شبهة ايضا فى ان علاقة كل استعارة هى المشابهة فيجب ان تكون قرينتها دالة عليها اولا وبالذات ثم على ماينبنى عليها ثانيا وبالعرض (قوله بذكر ما) اى لفظ يخص باعتبار معناه لان المختص هو المعنى والمذكور اللفظ والمراد اختصاص المعنى الحقيقى فدخل التخييل المستعار لرادف المشبه كما فى ينقضون عهد الله عند صاحب الكشاف واظفار المنية عند السكاكى وطاش ما طال به بعض الفضلاء هنا (قوله كان هناك) اى فى الكلام الذى ذكر فيه المشبه (قوله استعارة بالكناية) ان قلت وفيه ايضا استعارة تخييلية فاوجه اقتصار المصنف * اجيب بأنه ترك التنصيص عليها لكونه ليس بصددها اذ قد يتعرض لها فى العقد الثالث فهذا اقتصار منه على الاهم الآن او لكونها لازمة لها لا تفارقها او من باب الاكتفاء (قوله لكن اضطربت) استدراك على مايوهمه قوله السابق اتفقت من عدم حصول خلاف بينهم ومعنى اضطربت اختلفت من قولهم اضطرب حبل القوم بمعنى اختلفت كلماتهم وليس هو بمعنى اختلفت كما هو احد معانى الاضطراب لعدم اختلال قول السلف هذا ما يؤخذ من كلام الشارحين والذى فى الصحاح الاضطراب الحركة واضطرب امرها اختل اه فلعل استعماله بمعنى اختلفت مجاز ومحصل الاقوال ثلاثة قول السلف والخطيب والسكاكى وقد عقد لكل فريدة قال العصام والاولى ان يقول اضطربت اقوالهم الى ثلاثة حتى يتبين وجه قوله ولنتعرض لها فى ثلاث فرائد اه فان قلت بقى قولان احدهما

ولنتعرض لها فى ثلاث فرائد مذيلة بفريدة اخرى لبيان انه هل يجب ان يكون المشبه فى الاستعارة بالكناية مذكورا بلفظه الموضوع له ام لا (الفريدة الاولى)

(قوله الفريدة الاولى مذهب السلف الخ) وتقرير الاستعارة على مذهبهم ان تقول فى انشبت المنية اظفارها بفلان مثلا شبهت المنية وهى الموت بالسبع بجامع ان كلا يكون به الاغتيال اى الهلاك وحذف المشبه به وهو السبع ورمز له اى اشير اليه بذكر شئ من لوازمه وهو الاظفار فالاظفار قرينة دالة على السبع المحذوف وتسمى استعارة تخييلية فصدق على السبع المشبه به المحذوف انه لفظ مستعمل فى غير ما وضع له لعلاقة المشابهة مع قرينة مانعة غاية الامر ان الاستعمال بالقوة لا بالفعل لان السبع لم يذكر بالفعل لكن لما دلت الاظفار عليه نزل ذلك منزلة استعماله ولهذا قال المصنف وحينئذ وجه تسميتها استعارة بالكناية ظاهر واما وجه تسميتها بالكناية او استعارة مكنية ان الكناية فى اللغة الخفاء ولا شك ان المشبه به لما لم يذكر كان خفيا فالكناية والمكنية فى كلامهم بمعناه اللغوى وجعلوا ذلك فى مقابلة المصرحة والتصريحية لان تلك يصرح فيها بالمشبه به بخلاف المشبه والمكنية بعكسها

للعصام والثانى لصاحب الكشف قلت اما مذهب العصام فحدث بعد المصنف لتأخر العصام عنه واما مذهب صاحب الكشف فهو وان كان متقدما على المصنف الا ان مذهبه لما كان ضعيفا لعل المصنف لم يرتضه واقتصر على ما هو المشهور ولعلنا نذكر المذهبين خاتمة العقد لتكون حاشيتنا هذه ان شاء الله جامعة ولمعانيها نافعة (قوله ولنتعرض لها) اى للاقوال او للاستعارة بالكناية وفى كلامه اقتران اللام فعل المتكلم وهو قليل (قوله مذيلة) اى طويلة الذيل فى اللغة يقال رداء مذيل كمعظم طويل الذيل والباء فى بفريدة للمصاحبة اى طال ذيلها بمصاحبة فريدة اخرى وفى الكلام استعارة مكنية حيث شبهت الفرائد بالثياب بجامع نسج كل على ما ينبغى ومذيلة تخييل واما تفسير مذيلة بمجعولا ذيلها الخ كما فى الشرح فقد قال العصام انه مستحدث وليس لغويا (قوله لبيان انه هل يجب) اى لبيان جواب هذا السؤال وهو هل يجب لان المبين ليس هو هل يجب بل كلام ذكر يصلح ان يقع جوابا باللفظ او بل بقول السائل هل يجب الخ (قوله ام لا) قال الحفيد حق العبارة ان يبدل ام باو او تبدل هل فى صدر العبارة بالهمزة لان ام معينة لكونها متصلة ولا يجوز حملها على المنفصلة كما لا يخفى والمتصلة لا تستعمل مع هل الا على الشذوذ اه قال منجم باشى ويمكن التوجيه بأن ام هنا بمعنى او لان الحروف العاطفة يجئ بعضها بمعنى بعض خاصة الواو بأن ام اصلها او على قول البعض ثم ابدلت الميم عن الواو فصارت ام وهذا القول وان كان ضعيفا فلا ينكر فى مقام التوجيه اه ومن اراد الفرق بين ام المتصلة والمنفصلة فليرجع الى منظومتى المسماة بهدية الانام بما لام من الاحكام (قوله الفريدة الاولى) فى الاستعارة بالكناية على مذهب السلف ولما كان هذا المذهب راجحا عنده حيث قال فيما بعد وهو المختار قدم الكلام عليه او لارعاية لجانب الاهم فى التقديم

ذهب السلف الى ان المستعار بالكناية لفظ المشبه به المستعار للمشبه فى النفس المرموز اليه بذكر

(قوله ذهب السلف) يريد به من تقدم على السكاكى وهو فى اللغة كل من تقدم من آبائك واقاربك فكانه سمى اهل العلم الماضية سلفا لانهم آباء التعليم كذا فى العصام بتصرف واراد بمن تقدم السكاكى من علماء البيان خاصة لان المصنف جعل مذهبه عديلا لمذهبهم وقوله لانهم آباء التعليم فيه اشارة الى ان اطلاق السلف على العلماء المتقدمين بطريق الاستعارة التصريحية بتشبيه اهل العلم الماضية بالآباء فى النفع واستعمل اسم المشبه به فى المشبه واضافة الآباء الى التعليم من قبيل اضافة المسبب الى السبب لانهم آباء للمتعلمين بسبب تعليمهم وهذا بحسب الاصل والا فقد صار لفظ السلف حقيقة عرفية فيمن ذكر (قوله الى ان المستعار بالكناية) متعلق بذهب والانسب التعبير بالاستعارة جريا على المتن السابق المحدث عنه ولانه الاسم المتفق عليه ارباب المذاهب الثلاثة والا فالخطيب لا يثبت مستعارا بالكناية فانها عنده التشبيه المضمر فى النفس كذا فى الحفيد والزيبارى * واجاب منجم باشى بان صنيع المصنف اولى لانه بصدد بيان مذهب السلف وبيان خصائص مذهبهم ومن جملتها وجود اللفظ المستعار المرموز اليه بذكر لازمه لا بصدد بيان المتفق عليه على ان الاستعارة بالكناية ليست لفظ المشبه به ولا اسما له فحينئذ لا يصح الحمل مالم تجعل الاستعارة بمعنى المستعار فالاتيان بلفظ المستعار من اول الامر اظهر واولى (قوله لفظ المشبه به) من اضافة الدال للمدلول وفى نسخة قول احمد بعد قوله المشبه به المسكوت عنه وليست فى نسخة الشارح والعصام فلعلها مدرجة فى المتن لاغناء قوله المستعار فى النفس عنه وقوله ايضا من غير تقدير شئ (قوله المستعار) بالرفع صفة للفظ وكذلك قوله المرموز بالرفع ايضا صفة ثانية (قوله فى النفس) ظرف لقوله المستعار اى نفس المتكلم كما فى الحوادث او نفس السامع كما فى الاستعارات المكنية الواقعة فى الكتاب المجيد فان الاضمار فيها بالنظر لمن يطبق الآيات على العربية وهم علماء البلاغة هذا اذا اريد تحقيق الاستعارة بالفعل وتقريرها اما اذا اريد مجرد وجودها ولو بالامكان الحصولى فان المنظور اليه حال من نزل القرآن على لغتهم وهم العرب وتلك النكات مركوزة فى اذهانهم كغيرها من لطائف العربية وان عجزوا عن التعبير عنها الا انها سليقة لهم (قوله اليه) اى الى معناه لان الذى يوصف بأنه خاص ولازم بالمشبه به المعنى قال ابن قاسم فيما كتبه بهامش نسخة المختصر البيانى فى بحث المجاز العقلى قال ما نصه رأيت على طرة شيخنا الشهاب البرلسى التى قال انها بخط الجلال المحلى لم ادرهل ما رايته بخط الجلال المحلى او شيخنا ما صورته اعلم انه لابد من مستعار منه ومستعار له فاذا قلت انشبت المنية اظفارها فالمستعار منه معنى السبع وهو الحيوان المفترس والمستعار لفظ السبع والمستعار له معنى المنية ومعنى قولهم بالكناية انك كنيت عن المستعار بشئ من لوازم معناه ولم تصرح اعنى الاظفار وهذا على طريق الجمهور وكذا على طريق السكاكى فاستعارة السبع للمنية

لازمه من غير تقدير فى نظم الكلام وذكر اللازم قرينة على قصده من عرض الكلام وحينئذ وجه تسميتها استعارة بالكناية

(قوله من غير تقدير الخ) معناه ان لفظ المشبه به الذى هو غير مذكور هو ايضا غير مقدر فى تركيب الكلام بحيث يكون كالملفوظ لان ذلك لا يصح لانه يؤدى الى الجمع بين الطرفين المشبه والمشبه به وذلك غير جائز فى الاستعارة لانه يجب فيها الاقتصار على احد الطرفين اما المشبه به فقط كما فى المصرحة او المشبه فقط كما فى المكنية فلهذا قال من غير تقدير الخ (قوله على قصده من عرض الكلام) اى من جانبه وطرفه بطريق الاشارة والايماء وعرض بضم العين وسكون الراء

كاستعارة الاسد للرجل الشجاع غايته انا اكتفينا عن التصريح باسم المشبه به بسبب التصريح بذكر لازمه وهو الاظفار (قوله من غير تقدير) حال من الضمير المجرور فى اليه اى من غير تقدير له فقوله شئ اظهار فى محل الاضمار لدفع توهم رجوع الضمير الى غيره وانما قدر لفظ شئ دون المستعار مثلا اشارة لعموم النفى وانه ليس فى الكلام شئ مقدر البتة لانه لو قدر المستعار لكان كالمصرح به لان المقدر كالثابت فيلزم ذكر طرفى الاستعارة وهى لا يجمع فيها بين الطرفين اى المشبه والمشبه به ويحتمل ان يكون حالا من المستعار وقوله من غير تقدير شئ شامل له ولبقية اركان التشبيه سوى المشبه فيوافق ما فى اول العقد من قوله من غير تصريح بشئ من اركان التشبيه (قوله وذكر اللازم) جملة مستأنفة استئنافا بيانيا واقعة جواب سؤال مقدر كانه قيل كيف لا يكون المشبه به مقدرا فى نظم الكلام وذكر اللازم قرينة دالة على تقديره فيه فاجاب بان ذكر اللازم قرينة على قصده لكن من عرض الكلام لا من حاقه اه زيبارى بزيادة (قوله على قصده) مصدر مضاف للمفعول اى قصد المتكلم اياه اى المستعار كلفظ السبع فى اظفار المنية مثلا (قوله من عرض الكلام) اى جانبه وناحيته فهو ليس معنى وضع له اللفظ ولا دالا عليه بطريق المطابقة بل لازم له وذلك لان الاظفار ملزومة للحيوان المفترس فاذا ذكرت فى الكلام انتقل الذهن منها الى لازمها وهو الحيوان المفترس وهذه كناية اصطلاحية (قوله وحينئذ) اى حين اذ ذهب السلف الى هذا (قوله وجه) مبتدأ خبره ظاهر (قوله تسميتها) الاولى تسميته لان المحدث عنه المستعار وهو مذكر ويجاب بانه انث نظرا الى انه يسمى استعارة او نظرا للمفعول الثانى اعنى الاستعارة (قوله استعارة بالكناية) الباء فى بالكناية للمصاحبة اى استعارة مصاحبة للكناية ولا شك فى تحقيق الامرين اما الاستعارة فلكون ذلك اللفظ مستعارا فى النفس واما الكناية فلان ذلك المستعار لم يذكر بلفظه الى آخر ما قلناه ولك ان تريد الكناية بالمعنى اللغوى وهو الخفاء لان المستعار لما كان مضمرا فى النفس كان خفيا بخلافه فى المصرحة فانه مصرح به * وبقى اشكال قوى وهو ان الاستعارة بالكناية مجاز لغوى عندهم والمجاز اللغوى هو الكلمة المستعملة الخ والمشبه به فى المكنية امر مضمر فى النفس لم يقع فيه استعمال فى غير ما وضع له اللهم الا ان يقال مرادهم

أو مكنية ظاهر واليه ذهب صاحب الكشاف وهو المختار (الفريدة الثانية)

بمعنى جانب (قوله الفريدة الثانية

بقولهم فى تعريف المجاز الكلمة المستعملة الخ تحقيقا او تقديرا وهو محل تامل (قوله او مكنية) اى استعارة مكنية لان هذا مجموع الاسم وهو من باب الحذف والايصال وقد يصرح به فى التسمية فتسمى استعارة مكنيا عنها اى مكنى عن اللفظ المستعار المسمى استعارة (قوله واليه) اى الى مذهب السلف وتقديم المعمول مفيد للحصر على القول به وقد بسطناه فى حاشية القواعد اى ذهب صاحب الكشاف اليه لا الى غيره فهو من قبيل قصر الموصوف وهو صاحب الكشاف على الصفة وهو الذهاب ولا يصح العكس لان الذهاب اليه لم يقصر على صاحب الكشاف بل تعداه الى السلف ايضا (قوله صاحب الكشاف) حيث قال فى الكلام على قوله تعالى ينقضون عهد الله شاع استعمال النقض فى ابطال العهد من حيث تسميتهم العهد بالحبل على سبيل الاستعارة لما فيه من اثبات الوصلة بين المتعاهدين وهذا من اسرار البلاغة ولطائفها ان يسكتوا عن ذكر الشئ المستعار ثم يرمزوا اليه بذكر شئ من روادفه فينبهوا بذلك الرمز على مكانه نحو شجاع يفترس من اقرانه ففيه تنبيه على ان الشجاع اسد وانما عبر المصنف عن الزمخشرى بصاحب الكشاف تنويها بشأنه من حيث انه حلال المشكلات وكشاف ظلمات المعضلات ففيه اشارة الى تأييد مذهب السلف (قوله وهو) اى ما ذهب اليه السلف وصاحب الكشاف المختار أى عندى او عند كل محقق كما يرشد اليه حذف المعمول والاولى فهو بالفاء ليكون تفريعا على ذهاب صاحب الكشاف اليه ويجاب أنه اتى بالواو للاشارة الى انه مختار الجمهور والتفريع يفيد انه مختار من حيث الدليل اى يقتضى الدليل كونه مختارا وايضا فى ترك التفريع تكثير جهات الاختيار اما على التفريع فما بعد الفاء من تتمة ما قبله قال العصام وانما كان هذا المذهب مختارا لان الاستعارة حينئذ تكون اقرب الى الضبط لانها كلها المشبه به المستعمل فى المشبه غايته انها فى التصريحية استعملت فى النطق واللفظ وفى المكنية استعملت فى النفس اه بتصرف واعترضه الحفيد لان الاستعارة التخييلية ليست لفظ المشبه به المستعمل فى المشبه عند السلف لانها من قبيل التجوز فى الاسناد * فان قلت مراد العصام ان الاستعارة التى هى قسم من المجاز اللغوى تكون على مذهبهم اقرب الى الضبط * قلنا على مذهب الخطيب تكون ايضا كذلك فلا اختصاص لهذه القرينة بمذهب السلف الا ان يقال انه لم يقيد بمذهب الخطيب او المراد ان الحصر على مذهب من يقول بالاستعارة فى موضع يجوزفيه المكنية والتخييلية والخطيب لا يقول به او انهم ارادوا حصر الاستعارة المقصودة لذاتها واما الاستعارة التخييلية فهى المقصودة لغيرها لانها قرينة المكنية اه بتوضيح وزيادة من منجم باشى (قوله الفريدة الثانية) فى المكنية على مذهب السكاكى وفى رده التبعية اليها * واعلم ان كلام السكاكى لا تصريح فيه

يشعر ظاهر كلام السكاكى بأنها لفظ المشبه المستعمل فى المشبه به بادعاء انه عينه

يشعر ظاهر كلام السكاكى الخ) حاصله ان كلام السكاكى يشعر اى يدل من غير تصريح بأن الذى يسمى استعارة بالكناية لفظ المشبه وهو المنية مثلا بادعاء ان لفظ المشبه عين المشبه به وتقريرها على مذهبه ان تقول شبهت المنية بالسبع بجامع الاغتيال فى كل وحذف المشبه به وهو السبع ورمز له بشئ من لوازمه وهى الاظفار وبولغ فى المنية حتى كأنها هى السبع فلهذا اثبتنا لها الاظفار فالمنية هى التى تسمى استعارة بالكناية لا السبع المحذوف لانها سبع ادعاء ثم تقول على مذهبه لما شبهت المنية بالسبع اخذ الوهم يتخيل ان لها اظفارا كأظفار السبع فشبهت الاظفار المتوهمة بأظفار السبع واستعير اللفظ الدال على المشبه به وهو الاظفار التى للسبع للمشبه وهى الاظفار المتخيلة فتكون المنية عنده استعارة مكنية والاظفار استعارة تصريحية تخييلية فهذا حاصل مذهبه فى ذلك

بمذهبه ولا بمذهب السلف بل عبارته محتملة لهما لكن الكثير من كلامه يدل على موافقته السلف والقليل يدل على مخالفتهم والمصنف راعى الجهتين فعقب مذهبه بمذهبهم نظرا للجهة الاولى وافرد مذهبه عن مذهبهم نظرا للجهة الثانية والسعد صرف المسائل من كلامه الى المخالفة عن ظاهرها ورده بالتأويل الى كلام السلف لرجحان دليله وقوة رجاله على ان السكاكى لو اراد المخالفة لصرح بها ورد على السلف وكان يذكر مستند المذهب فالحمل على الموافقة اولى هذا ما لبعض الفضلاء ملخصا * وقال العصام الحق ان عبارته اظهر فى كون مذهبه ماهو المشهور من مذهبه (قوله يشعر ظاهر الخ) يؤخذ وجه التعبير بهما مما قررناه (قوله بادعاء انه عينه) حال من المشبه به اى ملتبسا بادعاء ان المشبه عين المشبه به والمعنى انها لفظ المشبه المستعمل فى المشبه به الادعائى ولو قال فى المشبه به الادعائى لكان اخصر واوضح اه زيبارى وتعقبه منجم باشى بان الاخصرية ظاهرة واما الاوضحية ففيها نظر لان المقصود تلبس الاستعمال بالادعاء المذكور يعنى يستعمل المشبه فى المشبه به استعمالا ملتبسا بادعاء ان المشبه عين المشبه به لا تلبس المشبه به بالادعاء المذكور كما زعمه (قوله انه) اى المشبه عينه اى عين المشبه به ففى نحو اظفار المنية ندعى ان المنية عين السبع بقرينة نسبة الاظفار التى هى من خواص السبع اليها قال منجم باشى وتحقيق مذهب السكاكى فى المكنية ان لفظ المشبه مستعمل فى المشبه به بادعاء ان المشبه عين المشبه به يعنى ان لفظ المشبه مستعمل فى معناه بادعاء انه عين المشبه به مثلا لفظ المنية مستعمل فى الموت بادعاء انه عين السبع فيكون لفظ المنية مرادا فاللفظ السبع فيكون استعمال اللفظ فى غير الموضوع له ادعاء لا حقيقة ولا شك فى خفاء هذا الاستعمال اذ الظاهر من الغير هو الغير حقيقة فتكون الغيرية الادعائية خفية بالنسبة الى الغيرية الحقيقية فتحصل المناسبة فى تسمية هذه الاستعارة استعارة بالكناية او استعارة مكنية بحسب اللغة اه وبه يندفع ما قاله العصام ولا خفاء

واختار رد التبعية اليها بجعل قرينتها استعارة بالكناية وجعلها قرينتها على عكس ما ذكره القوم في مثل نطقت الحال بكذا من ان نطقت استعارة لدلت والحال قرينتها ويرد عليه ان لفظ المشبه لم يستعمل الا في معناه الحقيقي فلا يكون استعارة وهو قد صرح بأن نطقت مستعار للامر الوهمي

(قوله واختار رد التبعية اليها الخ) حاصله انه يقول ان كل تركيب جعل القوم فيه استعارة تبعية الاولى ان يجري فيه استعارة مكنية تقليلا للاقسام ففي نحو نطقت الحال يقول الجمهور شبهت الدلالة بالنطق بجامع الايضاح والوصول الى المراد في كل واستعير النطق للايضاح واشتق منه نطق بمعنى دل والحال قرينة على ان المراد من النطق الدلالة لان الحال لا تنطق وهو يقول شبهت الحال بانسان وحذف المشبه به وهو الانسان ورمز له بشيء من لوازمه وهو النطق والنطق استعارة تخييلية فما جعله القوم قرينة للتبعية يجعله استعارة مكنية كالحال في المثال المذكور وما جعلوه استعارة تبعية يجعله قرينة للمكنية كنطق في المثال المذكور وهذا هو المراد بقول المصنف بجعل المكنية قرينتها استعارة مكنية وجعلها قرينتها فهذا حاصل مذهب السكاكي في المسألتين فرد عليه المصنف المسألة الاولى بقوله ويرد عليه الخ وحاصل الرد ان لفظ المشبه وهو المنية مثلا مستعمل في معناه الحقيقي ولا شيء من الاستعارة بمستعمل في معناه ينتج لا شيء من لفظ المشبه باستعارة فلهذا قال المصنف فلا يكون استعارة فهو اشارة الى قياس من الشكل الثاني يبطل به قوله ان الذي يسمى استعارة بالكناية لفظ المشبه لان الاستعارة اللفظ المستعمل في غير ما وضع له والمنية هنا مستعملة في معناها الموضوعة له غاية الامر ادعينا انها سبع ادعائي وهذا لا يخرجها عن كونها مستعملة في معناها الحقيقي وهو الموت ورد عليه المصنف المسألة الثانية وهي قوله كل تركيب جعل القوم الاستعارة فيه تبعية تجعل استعارة مكنية تقليلا للاقسام وحاصل رده عليه الزامه بالقول بالتبعية لانه

في ان تسميتها استعارة بالكناية ومكنية غير ظاهر وان سلم ظهور وجه كونها استعارة (قوله واختار) من هنا الى قوله ويرد عليه تقدم الكلام عليه مستوفى في الفريدة الثانية من العقد الاول والمصنف اعاده هنا ربطا لمختار السكاكي بعضه ببعض لينتظم في سلك واحد وذكره في الفريدة الثانية من العقد الاول استطرادا لانجرار الكلام في التبعية ولا فركزه هذه الفريدة (قوله ويرد عليه) بالتخفيف مضارع ورد كوعد مصدره الورود فأصله يورد وقعت الواو بين عدوتيها فحذفت او بالتشديد من رد المضاعف واصله يردد فأدغم احد المثلين في الآخر والمضارع يردد فعل به ما فعل بالماضي ومصدره الرد فعلى الاول يبنى الفعل للفاعل وهو قوله ان لفظ المشبه به الخ اصله بان بالباء الجارة المفيدة للتصوير اي ويرد عليه ردا مصورا بان لفظ المشبه به الخ ويصح فتح الياء وضم الراء في يرد المشدد المأخوذ من الرد فيكون مبنيا للفاعل وهو قوله ان لفظ المشبه به الخ والاسناد مجازي من قبيل الاسناد للسبب والراد حقيقة هو الشخص ذو الرد (قوله ان لفظ الخ) هذا رد على تفسيره الاستعارة بالكناية * فان قلت قد اشتهر ان التعاريف لا تقع فيها المناظرة

يجعل قرينة المكنية استعارة تخييلية فاذا كانت قرينة المكنية فعلا كانت على مذهبه استعارة تخييلية تبعية لان الاستعارة فى الفعل لا تكون الا تبعية وبيان ذلك انه يقول فى نطقت الحال شبهت الحال بانسان وحذف المشبه وادعى ان المشبه عينه ثم لما شبهت الحال بانسان اخذ الوهم يتخيل ان للحال نطقا فشبه النطق المتخيل بالنطق المحقق واستعير النطق المحقق للنطق المتخيل واشتق منه نطق نطقا متخيلا واثبت للحال فهذه استعارة فى الفعل والاستعارة فى الفعل لا تكون الا تبعية فلزمه القول بها فقول المصنف وهو قد صرح بها الخ اشارة الى قياس من الشكل الاول نظمه هكذا نطقت استعارة فى الفعل وكل استعارة فى الفعل استعارة تبعية ينتج نطقت استعارة تبعية فلزمه القول بالتبعية

لكونها من قبيل التصور والمناظرة انما تكون فى المركب الخبرى كما يقتضيه تعريف المناظرة بالنظر من الجانبين فى النسبة والرد من وظائف المتناظرين فحينئذ لا يجرى فى التعريف * قلت معنى ما اشتهر انه لا تجرى فيها المناظرة الواقعة فى المركب الخبرى من المناقضة والنقض الاجمالى والمعارضة بالمعنى المختص بالخبر وهذا لا ينافى وقوع المناظرة فى التعاريف بمعنى آخر اذ قد صرح علماء الآداب بجواز نقض التعريفات ومعارضتها ايضا وطريق نقض التعريف ان يدعى اولا فساد التعريف ثم يستدل على تلك الدعوى بانه غير جامع او غير مانع او نحو ذلك من الفسادات ومن ثم قيل ان ناقض التعريف مستدل ومن جهه مانع فطريق الاعتراض على تعريف السكاكى جاريا على قانون المناظرة ان يقال تعريفك هذا فاسد هذه هى الدعوى ثم تستدل عليها فتقول لانه لا يصدق على شئ من افراد المعرف وكل تعريف هذا شانه ففاسد ينتج تعريفك فاسد اما الكبرى فسلمة واما الصغرى فيقال فى بيانها ان تعريفك هذا تعريف بالمباين والتعريف بالمباين لا يصدق على شئ من افراد المعرف ينتج تعريفك لم يصدق على شئ من افراد المعرف وبيان صغرى هذا الدليل الثانى ما اشار اليه المصنف بقوله ان لفظ المشبه الخ وحاصله قياس من الشكل الثانى ذكر صغراه والنتيجة ونظمه هكذا المشبه لم يستعمل الا فى معناه ولا شئ من الاستعارة بمستعمل فى معناه ينتج لا شئ من المشبه باستعارة اما ان المشبه لم يستعمل الا فى معناه فلان المراد بالمنية الموت لا غيره واما انه لا شئ من الاستعارة بمستعمل فى معناه فلاتفاقهم على ان الاستعارة من المجاز اللغوى المعرف بالكلمة المستعملة فى غير ما وضعت له الخ حتى ان السكاكى نفسه فسر الاستعارة بان تذكر احد طرفى التشبيه وتريد به الطرف الآخر وجعلها قسما من المجاز اللغوى المفسر بالكلمة الخ هذا خلاصة الرد جاريا على قانون المناظرين فاحرص عليه ولا تكن من القاصرين وان تاقت نفسك الى علم الآداب واردت ان تلج اليه من واسع الابواب فعليك برسالة المرعشى المسماة بالولدية وما كتبناه عليها من الحواشى فانها ان شاء الله للبيب كافيه ولمقاصد الفن حاويه واما آداب العضد فانها قطرة من بحر وشذرة من عقد نحر * قال العصام وهذه اى ما اورد على السكاكى شبهة قوية لم يحم حول دفعها احد بما يليق ان يصغى اليه ونحن دفعناها

فيكون استعارة والاستعارة فى الفعل لا تكون الا تبعية فيلزمه القول بالتبعية

فى رسالتنا المعمولة بالفارسية فى الاستعارات اه قال فى تلك الرسالة يمكن دفعه بأن يقال اراد السكاكى بقوله لفظ المشبه المستعمل فى المشبه به ان لفظ المشبه به مستعمل فى معناه باعتبار اتصافه باتحاد المشبه به فيكون بهذا الاعتبار مجازا لا محالة لان المنية مثلا فى المثال المذكور يراد بها الموت المتصف بالاتحاد بالسبع يعنى انها قد استعملت ههنا فى الموت المتحد بالسبع لا فى مطلق الموت الذى هو معناه الحقيقى الموضوع له فيكون مجازا بهذا الاعتبار ومستعارا من معناها الحقيقى وهو الموت المطلق لهذا المعنى المجازى اى الموت المتحد بالسبع ثم قال نعم يرد على السكاكى ان هذا التقييد اعنى قيد الاتحاد يحتمل ان يكون منفهما ومأخوذا من اثبات اللازم اى من اثبات المخاطب للمنية لا من المنية فحينئذ لا يكون قيد المقصد منها او جزأ لمعناها المجازى * ويجاب عنه بان هذا الاحتمال لا ينافى الاول فيبقى الكلام فى ترجيح احد الاحتمالين على الآخر وامره سهل (قوله والاستعارة فى الفعل) استظهر العصام قراءته بالنصب عطفا على طعمت ووجه الشيخ يس كلامه بأن فى حالة النصب يعلم بأن الاستعارة فى التبعية لتتم الالزام عليه فالمعنى وهو قد صرح بأن الاستعارة فى الفعل لا تكون الا تبعية لكن يرد على هذا ان السكاكى لا يثبت التبعية فكيف يصرح بذلك الا ان يجاب بأن السكاكى لا ينكر التبعية اصلا بل يختار ردها الى المكنية فهى عنده محتملة فتصريحه بما ذكر بناء على الاحتمال الآخر فى كلامه ولذا قال المصنف تبعا لصاحب التلخيص واختار ولم يقل وانكر ويرد على هذا الجواب ان السكاكى اسقط التبعية بالكلية فى ضبط اقسام المجاز على رايه والشارح الملوى ضبطه بالرفع ووجهه بأنه قضية قصد ارتباط موضوعها بقوله قبل ذلك فيكون استعارة ليكون المجموع دليلا اه وحاصله انه قصد ارتباط موضوع هذه القضية بمحمول ماقبلها بأن يجعل خبرا عنه ليتكرر بينهما حد اوسط ويكون المجموع دليلا من الشكل الاول يحصل به الزام السكاكى ونظمه هكذا طعمت استعارة فى الفعل والاستعارة فى الفعل لا تكون الا تبعية ينتج طعمت لا تكون الا تبعية فقد لزم السكاكى حينئذ القول بها فلم يكن ماذهب اليه من ردها للمكنية مغنيا عماذكره غيره من تقسيم الاستعارة الى التبعية وغيرها (قوله فيلزمه القول بالاستعارة التبعية) قال العصام وهذا الايراد مما لم يذب عن السكاكى ويمكن دفعه بوجهين الخ وحاصل الوجه الاول ان القوم لو قلبوا الاعتبار لاستغنوا عن التبعية باعتبار المكنية ولا يلزمهم القول بالتبعية لان المكنية عندهم ليس مجازا فغرض السكاكى الاعتراض على القوم لا ان غرضه برد التبعية الى المكنية التزام ذلك وناقشه الشيخ يس بأنه انما يصح لو اثبت التبعية على مذهبه وذكرها فى اقسام المجاز ثم بعد ذلك اورد على القوم انه يلزم على ماذهبوا اليه فى التخييلية ان لا يثبتوا التبعية لما قاله وقد عرفت انه لم يذكر التبعية فى اقسام المجاز اه وبقى النظر على مختاره فى نحو طعمت الحال فان قال ان طعمت قرينة المكنية لزم القول بالتبعية وان

(الفريدة الثالثة) ذهب الخطيب الى انها التشبيه المضمر فى النفس وحينئذ فلا وجه لتسميتها استعارة

(قوله الفريدة الثالثة ذهب الخطيب الخ) حاصل مذهبه ان الذى يسمى استعارة بالكناية فى نحو قولك أنشبت المنية أظفارها بفلان التشبيه المضمر فى النفس فرد عليه بأنه لا وجه لتسميتها استعارة لان التشبيه معنى من المعانى قائم بنفس الشخص والاستعارة هى اللفظ المستعمل فى غير ما وضع له لعلاقة المشابهة والتشبيه ليس كذلك وبالجملة فالمذهب المنصور مذهب الجمهور وهو الذى فى الفريدة الاولى رتعه مسطور

جعل قرينتها غير تحقق فلينظر ماهو اولا يقول بالاستعارة بالكناية فى نحو هذا فليحرر وقد يقال ان كلام السكاكى مع القوم والتخييلية عندهم حقيقة فلا يحتاجون الى التبعية بل يقتصرون على المكنية لما فى التبعية من زيادة التكلف واما هو فيلزمه القول بالتبعية لان التخييلية عنده مجاز واما ما قاله الحفيد من ان القوم لا يستغنون عن اعتبار التبعية بردها الى المكنية لان التبعية التى قرينتها حالية لا يمكن ردها الى المكنية فقد اجاب عنه منجم باشى بان الاحتمال المجرد لا يكفى فى النقض والتبعية التى قرينتها حالية غير موجودة لان القوم قالوا مدار قرينة التبعية فى الفعل والمشتق على الفاعل او المفعول اهـ واما الوجه الثانى فى كلام العصام فقد تركناه لضيق المقام لا لضنة بالكلام وفى هذا القدر كفاية وتسديد لمن كان له قلب او القى السمع وهو شهيد (قوله الفريدة الثالثة) ذهب الخطيب اى خطيب دمشق واسمه محمد بن عبد الرحمن القزوينى ولقبه جلال الدين ولد سنة ٦٦٦ ست وستين وستمائة ومات فى منتصف جمادى الاولى سنة ٧٣٩ تسع وثلاثين وسبعمائة قدم مصر زمن سلطنة الناصر محمد بن قلاوون وخطب بجامع القلعة وتولى القضاء بمصر وسكن بيت على بركة الرطلى وكان له ولد مسرف على نفسه فجر ذلك الى ان تكلم اهل مصر فى حق الشيخ حتى ان بعض شعراء ذلك العصر هجاه بعزدوجة وآل الامر الى ان السلطان امره بالعود الى دمشق فخرج بخدمه وحشمه بأحمال كثيرة لانه كان ذا ثروة كبيرة كما فى السلوك للمقريزى (قوله فى النفس) اى نفس المتكلم واعترض بان هذا تعريف بالمباين اذ لا يصدق على شئ من افراد المعرف لان المتبادر من اضمار التشبيه ان تكون اركانه كلها مضمرة فالصواب ان يقال انها التشبيه المضمر فى النفس المتروك اركانه سوى المشبه ودل عليه باثبات لازم المشبه به للمشبه وكأنه لشهرته تساهل فيه اهـ زيبارى بتصرف قال منجم باشى وما ذكره من الاعتراض مبنى على ان يراد بالتشبيه التشبيه بالمعنى الاسمى المصطلح عليه الذى هو عبارة عن جميع الاركان الاربعة والظاهر ههنا هو المعنى المصدرى كما يشعر به وصف الاضمار بكونه فى النفس اهـ بتصرف ايضا (قوله وحينئذ) اى حين اذ ذهب الخطيب الى ما ذكر (قوله لا وجه لتسميتها استعارة) لان الاستعارة اللفظ المستعمل فى غير ما وضع له لعلاقة المشابهة او استعمال اللفظ المذكور فالاول

(الفريدة الرابعة) لاشبهة فى ان المشبه

(قوله الفريدة الرابعة لاشبهة الخ) حاصله انه قد علم مما تقدم ان التركيب الذى يذكر فيه المشبه ويحذف منه المشبه به ويدل عليه بذكر لازمه اتفقوا على ان فيه استعارة بالكناية واختلفوا فى تعيين ما يسمى بالاستعارة من ذلك التركيب كما مر وذكر هنا ان المشبه المذكور فى ذلك التركيب لا يجب ان يكون مذكورا بلفظه الموضوع له بل تارة يذكر بلفظ حقيقى موضوع له اصالة وتارة يذكر بلفظ مجازى فالاول وهو ما يذكر بلفظ حقيقى نحو أنشبت المنية اظفارها بفلان فان معنى المنية وهو الموت شبه بالسبع ولا شك ان المنية موضوعة للموت فقد ذكر المشبه باللفظ الموضوع له والثانى وهو ما يذكر المشبه فيه بلفظ مجازى نحو الآية التى ذكرها وهى قوله تعالى فأذاقها الله لباس الجوع والخوف وبيان ذلك انه شبه ما غشى الانسان وحصل له عند الجوع والخوف باللباس والشئ الذى يغشى الانسان عند الجوع والخوف يفسر بالنحول والاصفرار مثلا فهو المشبه باللباس بجامع الاشتمال فى كل فان البدن يشتمل على ذلك كله اى النحول والاصفرار كما يشتمل على اللباس واستعير اللباس للنحول والاصفرار على طريق الاستعارة التصريحية الاصلية والقرينة اضافة اللباس الى الجوع والخوف فصار اللباس بمعنى النحول والاصفرار ثم نقول شبه ما غشى الانسان مثلا عند الجوع والخوف وهو النحول والاصفرار السابق الذى عبر عنه باللباس مجازا بالطعم المر البشع بجامع الكراهة فى كل وحذف المشبه به وهو الطعم المر البشع

تعريف للاستعارة بالمعنى الاسمى والثانى تعريف لها بالمعنى المصدرى كما تقدم ولا شئ من التشبيه المضمر بهذين المعنيين بل هو فعل المتكلم فهذه تسمية خالية عن المناسبة ولذلك قال السعد ما ذكره من تفسيرها بانها التشبيه المضمر لا مستند له فى كلام السلف ولا هو مبنى على مناسبة لغوية اه واما كونها بالكناية او مكنية فله وجه لان الكناية لغة الخفاء والتشبيه من افعال النفس فهو مخفى فيها فهذه كناية لغوية لا عرفية قيل قد يوجه تسميتها استعارة بانها تشبه الاستعارة من جهة ادعاء دخول المشبه فى المشبه به ولذلك نقلنا لازم المشبه به واثبتناه للمشبه للدلالة على الادعاء المذكور اه وقال منجم باشى ان تسميتها استعارة مجاز مرسل من اطلاق اسم المسبب على السبب لان التشبيه سبب فى استعارة لفظ المشبه به للمشبه اه بالمعنى * فان قلت ما الحامل للخطيب على هذا المذهب والعدول عن كلام القوم * فالجواب انه قصد المغايرة بين المصرحة والمكنية من جميع الوجوه لانهم جعلوا المكنية لفظ المشبه به المستعار فى النفس للمشبه فكان بينها وبين التصريحية اشتباه فى التقدير فقصد الخطيب المغايرة بينهما ورأى ان اضمار التشبيه فى النفس اقوى مناسبة من اضمار لفظ المشبه به لان التشبيه معنى والمعانى كثيرا ما تضمر فى النفس بخلاف الالفاظ والله اعلم ﴿الفريدة الرابعة﴾ فى انه هل يجب فى صورة الاستعارة بالكناية ذكر المشبه بلفظه الموضوع له ام لا (قوله لاشبهة) اى لاشك ولا تردد وتطلق الشبهة على ما يظن

فى صورة الاستعارة بالكناية لا يكون مذكورا بلفظ المشبه به كما هو فى صورة الاستعارة المصرحة وانما الكلام فى وجوب ذكره بلفظه الموضوع له والحق عدم الوجوب لجواز ان يشبه شئ

ورمز له بشئ من لوازمه وهو الاذاقة على طريق التخييل فلم يذكر فى التركيب سوى المشبه وهو التحول والاصفرار الذى عبر عنه باللباس فصدق على ذلك ان المشبه لم يذكر باللفظ الموضوع له وهو التحول والاصفرار وانما الذى ذكر بلفظ مجازى وهو اللباس الذى اريد به التحول والاصفرار وبهذا يتضح التقول المصنف فقد اجتمعت المصرحة والمكنية الخ وهو فى الآية المذكورة هذه

دال الاول ليس بدليل وهو بمعنى قرطهم كلام مزخرف الظاهر باطل الباطن فليس معنيين مستقلين كما توهم بل يرجعان لمعنى واحد واياما كان فليست مرادة هنا (قوله فى صورة الاستعارة) اى التركيب الذى تضمن الاستعارة واشتمل عليها والاضافة للجنس المتحقق فى بعض الافراد وجعلها للاستغراق غير صحيح لانه ليس كل استعارة بالكناية يجرى فيها هذا الترديد اذ منها ما يجرى فيه كون اللفظ مستعملا فى معناه الحقيقى كاظفار المنية وما جعلها للجنس فيصدق ببعض الصور هو كذلك كالآية الشريفة والثانى تجعل الاضافة بيانية اى صورة هى الاستعارة بالكناية وجعلها صورة التشبيه المفهوم بالمشاهد لان صورة الشئ الحاصلة له المشاهدة والاستعارة لفظ موضوع ومع ذلك لابد من ملاحظة الجنس اى جنس الصورة لما قلنا تأمل (قوله بلفظ المشبه به) لانه لو كان مذكورا بلفظ المشبه به لكان تصريحية والتالى باطل فالمقدم مثله فثبت نقيضه وهو لا يكون مذكورا بلفظ المشبه به وهو المدعى اما الملازمة فبديهية واما بطلان التالى فلان الغرض كون الاستعارة مكنية (قوله كما هو فى صوره) راجع للنفى وهو كونه مذكورا بلفظ المشبه به (قوله فى وجوب ذكره) اى وعدم وجوبه فحذفه اكتفاء (قوله والحق) هو الحكم المطابق للواقع فهو كالصدق الا ان الفرق بينهما اعتبارية فلاحظ فى جانب الحق المطابقة من جهة الواقع وفى جانب الصدق المطابقة من جهة الحكم ويقابل الحق الباطل والصدق الكذب كما بين فى شرح العقائد واعترض على المصنف بأن قوله والحق يقتضى وقوع خلاف فى ذلك وليس كذلك لانه لا يعلم وقوع خلاف فى المسئلة * وأجيب بأن التعبير بالحق لكون المقام مقام تردد لصعوبة المسئلة (قوله لجواز) الانسب بما قبله ان يقول لجواز ان يذكر بغير لفظه الموضوع له ليشمل ما لو ذكر بلفظ مجازى اما على وجه الاستعارة كما مثل او على وجه المجاز المرسل كان يستعمل لفظ اللباس فيما غشى الانسان بملاحظة علاقة المجاورة او على وجه الكناية بأن يطلق الملزوم وهو اللباس ويراد لازمه وهو ما يستر به ومعلوم ان ما غشى مستور باللباس هذا هو اللائق بجعل عنوان هذه الفريدة عدم كون المشبه فى الاستعارة بالكناية مذكورا بلفظه الموضوع له لان عدم ذكره بلفظه الموضوع له صادق على ما قرره (قوله ان يشبه شئ)

بأمرين و يستعمل لفظ احدهما فيه و يثبت له شيء من لوازم الآخر فقد اجتمعت المصرحة والمكنية فى قوله تعالى فأذاقها الله لباس الجوع والخوف فانه شبه ماغشى الانسان عند الجوع والخوف من اثر الضرر من حيث الاشتمال باللباس فاستعيرله

كالنحافة واصفرار اللون فى الآية و يشبه ليس قيدا كما علمت (قوله بامرين) كاللباس والطعم المر البشع فى الآية فيشبه اولا ماغشى الانسان باللباس و يستعار اللباس له او يستعمل فيه مجازا مرسلا اوكناية كما علمت ثم يشبه ماغشى الانسان المدلول عليه باللباس مرة ثانية بالطعم المر البشع و يرمزله بشيء من لوازمه وهو الاذاقة على طريق المكنية والاذاقة تخييل فقد اجتمعت الاستعارات الثلاثة التصريحية والمكنية والتخييلية ان اعتبرت الاولى تصريحية اوالمجاز المرسل معها اوالكناية على حسب ماتعتبره فى استعمال اللباس فيماغشى الانسان (قوله احدهما) اى احد الامرين المشبه بهما وهما اللباس والطعم المر البشع وذلك الاحد هو اللباس (قوله فيه) اى فى ذلك المشبه وهو ماغشى الانسان فتستعمل لفظ اللباس الذى هو موضوع للمشبه به اعنى مايلبس فيماغشى الانسان ثم يستعمل ثم يشبه ماغشى الانسان مرة ثانية بالطعم المر البشع ولايخفاك بعد احاطتك بما سبق من المذاهب فى المكنية التطبيق على كل منها (قوله مثاله) المثال جزئى ذكر لايضاح القاعدة فيشكل ماهنا اذليس ثم مماثل لها و يجاب بأن الكلام السابق متضمن لقاعدة هى كل مشبه فى المكنية لايجب ان يكون مذكورا بلفظه الموضوع له لكنه يحتاج للتأويل فان اخذ الكلية على ظاهرها غير مستقيم فان معناه كل فرد فرد الخ لايجب فيه ذلك ومعلوم ان بعض الافراد يجب ان يكون مذكورا بلفظه الموضوع له كما فى اظفار المنية فيؤول بأن المعنى كل فرد لايجب فيه ذلك من حيث كونه مشبها فى المكنية وهذا لاينافى امتناع عدم الوجوب من حيث النظر لخصوص ذلك الفرد وان ابيت التأويل فاجعل القضية جزئية وهى بعض افراد الاستعارة بالكناية لايجب ان يكون فيها لفظ المشبه مذكورا بمعناه الحقيقى ووقوع الجزئية فى العلوم الادبية مستفيض لاحجر فيه انما الامتناع فى العلوم العقلية فلااشكال فى وقوع الجزئية مسئلة هنا تامل ومما يجرى نحو ماجرى فى الآية الشريفة قولك عندى قمر له ابد (قوله فأذاقها) الضمير للقرية السابقة فى الآية اعنى قوله تعالى وضرب الله مثلا قرية كانت آمنة مطمئنة وهو على حذف مضاف اى اهلها وهذا مجاز ايضا الا انه ليس من المعرف بالكلمة المستعملة كما تقدم التنبيه عليه فى البسملة (قوله عند الجوع) اى والخوف بدليل فاذاقها الله لباس الجوع والخوف (قوله من اثر الضرر) بيان لماغشى وذلك الاثر هو النحافة واصفرار اللون مثلا (قوله من حيث الاشتمال) متعلق بقوله تشبه ومن للابتداء اى تشبيها مبتدأ وناشئا من جهة الاشتمال وهذا هو وجه الشبه فان اللباس مشتمل على اللابس كاشتمال الضرر على من قام به الجوع والخوف (قوله باللباس) متعلق بقوله شبه (قوله فاستعيرله)

اسمه ومن حيث الكراهية بالطعم المر البشع فيكون استعارة مصرحة نظرا الى الاول ومكنية نظرا الى الثاني وتكون الاذاقة تخييلا

اى لماغشى الانسان (قوله اسمه) اى اسم اللباس والاضافة بيانية (قوله ومن حيث) اى وشبه ماغشى الانسان مرة ثانية بعد استعمال لفظ اللباس فيه من حيث الكراهة اى من جهة كون المشابهة هى الكراهة (قوله بالطعم) متعلق بشبه المقدر وهو بالضم الشئ المطعوم و بالفتح الكيفية الواصلة الى القوة الذائقة والمراد هنا الاول بدليل وصفه بالمر البشع والقرينة على هذا التشبيه ايقاع الاذاقة عليه (قوله ومكنية نظرا الى الثاني) جرى المصنف هنا على طريقة السكاكى مع انه زيفها واما المكنية على مذهب السلف فهى لفظ المشبه به اعنى طعام مر بشع وعلى مذهب الخطيب التشبيه المضمر فى النفس كذا فهم الشارح تبعا للحفيد وهذا الوجه دخل على الحفيد من عود ضمير يكون الى لفظ اللباس مع انه يحتمل عوده لقوله تعالى فاذاقها الله الخ وحينئذ فلا يلزم جريان المصنف على مذهب السكاكى وبقى فى الآية احتمال ذكره الحفيد وهو ان يكون اضافة اللباس للجوع من قبيل اضافة لجين الماء اى أذاقها الله جوعا كاللباس فى الاحاطة والشمول باعتبار ضرره نعم يكون فى اذاقها استعارة تبعية عبر عن جعلها مدركة بالاذاقة لمشاركته له فى مطلق الادراك اه وهذا الوجه قال به السيد وذكر السعد انه يحتمل ان الآية من قبيل التصريحية فقط والاذاقة تجريد فقط لان الاذاقة اريد بها الاصابة واعلم ان جريان الاستعارة المكنية هنا على مذهب السكاكى قال العصام صحته تدور على صحة الاستعارة من المستعار فان صحت صح والا فلا اه مثلا اللباس فى الآية مستعار لاثر الضرر من حيث الاشتمال فهل يصح ان يستعار اللباس ثانيا من حيث انه المراد به اثر الضرر الذى هو معناه المجازى على وجه الاستعارة للطعم المر من حيث الكراهة اولا هذا محصل كلامه ولا وجه لتوقف العصام فى هذا لما شاع ان المجاز يبنى على المجاز ويكون بمرتبتين ومراتب عند الاصوليين واهل المعانى خلافا لمن نقل المنع عن الاصوليين فقد نص فى جمع الجوامع وشرحه على الجواز ونقل الزركشى فى بحر الاصول ان فى قوله تعالى انزلنا عليكم لباسا يوارى سوآتكم مجازا بمراتب لان المنزل الماء المنبت للزرع المتخذ منه الغزل المنسوج منه اللباس ويجاب بأن المجاز اعم من الاستعارة ولا يلزم من التجوز بالمجاز الذى ليس باستعارة التجوز بالمجاز الذى هو استعارة فمحل التوقف بناء الاستعارة على الاستعارة انظر يس ﴿خاتمة﴾ نأتى فيها بما وعدنا به من مذهب العصام فى المكنية ومذهب صاحب الكشاف قال العصام واذا عرفت الاقوال فاستمع فلنا تحقيق رابع ارجو ان يكون ممن ليس لما اعطاه مانع وهو ان الاستعارة بالكناية من فروع التشبيه المقلوب فكما يجعل المشبه مشبها به مبالغة فى كماله فى وجه الشبه حتى استحق ان يلحق به المشبه كقوله

وبدا الصباح كأن غرته * وجه الخليفة حين يمتدح

حيث شبه غرة الصباح بوجه الخليفة كذلك يستعار اسم المشبه للمشبه به فيكون غاية المبالغة
كما في كمال المشبه في وجه الشبه كما في اظفار المنية فالمراد بالمنية السبع و يجعل الكلام حينئذ
كناية عن تحقق الموت بلا ريب فنشبت المنية اظفارها بفلان بمعنى نشب السبع اظفاره به
كناية عن موته لامحالة وحينئذ لاتجوز في اضافة الاظفار الى المنية ولا اشكال في جعل المنية
استعارة ووجه تسميتها استعارة بالكناية في غاية الوضوح اه هذه عبارة العصام بالحرف
واما بعض الفضلاء فقد اطال توضيحها مع عدم احتياجها لذلك ومزج البيان بكلام اخذه من
الزيباري و بنى عليه اعتراضات ساقطة عن العبارات قال الزيباري قوله و يجعل الكلام حينئذ
اى حين اذ اريد بالمنية السبع الحقيقي كناية حتى لا يكون الكلام كذبا فهذه الكناية مرتبة
على الاستعارة وقوله عن تحقق الموت اى في الاستقبال وذلك مفاد من وصول المبالغة غايتها
وليس المعنى انه كناية عن تحقق موته في الماضي او في الحال الا ترى انه انما يقال اظفار المنية
نشبت بفلان عند شدة مرضه واعلم ان قرينة هذه الاستعارة لفظية وهي الاظفار المضافة للمنية
وقرينة الكناية حالية وهي عدم وجود السبع عند فلان المتكلم بهذا الكلام فتكون هذه
الكناية من جملة الكنايات الخالية عن تحقق المعنى الحقيقي فلم تجز ارادته وقد اختار الشارح
يعني العصام فيما مر ان امثال تلك الكنايات مجازات لوجود القرينة المانعة عن ارادة
الموضوع له اه ملخصا قال منجم اثني في حاشيته على الزيباري قوله اى في الاستقبال لا حاجة
الى هذا التكلف لان اصل هذا الكلام اورده الهذلي في مرثية اولاده فالظاهر منه هو التحقق
في الماضي او في الحال على انه يلزم ان يكون فيه مجاز باعتبار الزمان ايضا وقوله واعلم ان قرينة
هذه الاستعارة الخ ليس هذا بمستقيم اذ الاظفار هنا مضافة للسبع لا الى المنية بل قرينة هذه
الاستعارة المطلوبة حالية وهي عدم السبع عند فلان حين التكلم وقبله و بعده والكناية غير
محتاجة الى القرينة اذ اللزوم يكفي في اعتبارها * فان قلت ان الاستعارة تنافي الكناية المصطلح
عليها لان الاولى تقتضي قرينة صارفة لكونها مجازا والثانية تقتضي عدمها فكيف يجمع
بينهما قلت الاستعارة تنافي كلمة واحدة والكناية في مجموع الكلام الذي يتضمن تلك الكلمة
ولا مانع من ان يكون بعض اجزاء الكلام مجازا والكلام حقيقة او كناية اذ لا يسري حكم الجزء
الى الكل الا مجازا كما حققوا ذلك في الفرق بين المجاز المركب والمجاز في المركب و يمكن ان يقال
ايضا ان المشابهة بالكناية الاصطلاحية من حيث اللزوم يكفي في التسمية والشارح لم ينص على
انها اصطلاحية لا محالة بل ادعى الوضوح في التسمية ولا ينكر هذا في الحقيقة واما مذهب
صاحب الكشاف فقد قال السعد في حاشيته على الكشاف عند الكلام على قوله تعالى ينقضون
عهد الله ولقد كفاني عويل من اختلاف اقوال القوم الى ثلاثة حيث فهم من كلام القدماء ان
الاستعارة بالكناية الخ ثم قال بعد سرد المذاهب الثلاثة حتى فهم بعض الناظرين في هذا
الكتاب ان الاستعارة بالكناية هي الاظفار من حيث كونها كناية عن استعارة السبع للمنية

(العقد الثالث) في تحقيق قرينة الاستعارة بالكناية ومايذكر زيادة عليهامن ملائمات المشبه به في نحو قولك مخالب المنية

(قوله العقد الثالث الخ) حاصله انه حقق في هذا العقد قرينة الاستعارة بالكناية التي تسمى استعارة تخييلية ومايذكر معهامما هو ملائم للمشبه به المسمى ترشيحا ثم استطرد وذكر ان

وفي قولنا شجاع يفترس اقرانه لافتراس مع انهااستعارة تصريحية لاهلاك الاقران فهو كناية عن استعارة الاسد للشجاع اذ الكناية لاتنافي ارادة الحقيقة لكن المقصود بالقصد الاول التنبيه على انه اشد كي يجيء الافتراس وسائرما للاسد من اللوازم بالضرورة ثم ان هذه الكناية من قسم الكناية في النسبة اعني اثبات الاسدية للشجاع والجبلية للعهد للقطع بأنه ليس كناية عن المسكوت نفسه بل دالا على مكانه اه قال السيد في حاشية المطول واراد بذلك الناظر صاحب الكشف يعني انه فهم من الكشاف معنى آخر غير الثلاثة واحدث بذلك في الاستعارة بالكناية قولا رابعا فزاد في طنبور العويل نغمة اخرى ولعمري ان نسبة هذا الفهم اليه سهو عظيم لاينشأ الا عن فرط غفلة وكيف يتصور فهم هذا المعنى من الكشاف وتبرئة صاحب الكشاف مما نسب اليه مما ينبغي الوقوف عليه

﴿ العقد الثالث ﴾

في تحقيق قرينة الاستعارة بالكناية لم يقل في الاستعارة التخييلية مع انه اسم مختص بها والقرينة اعم منها ومن سائر القرائن اشارة الى ان تحقيقها هنا باعتبار انها قرينة المكنية ومن متعلقاتها لامن حيث انها قسم مستقل من اقسام الاستعارة اه منجم باشي (قوله ومايذكر زيادة على القرينة) عطف على قرينة اي وفي تحقيق مايذكر زيادة عن القرينة الخ وقيد الزيادة بكونهامن ملائمات المشبه به لان ذكرها استطرادي لمناسبتها للقرينة ولم تذكر الا للفرق بينها وبين ماجعلت قرينة لمشاركتهما في الملائمة للمشبه به واما بيان تسميتها بالترشيح فبالتبع لابالاستقلال والالزم ذكر الاطلاق والتجريد ايضا منه كما يؤيد جميع ماذكرناه قوله لزيادة فافهم اه منجم باشي بتصرف والملائمات جمع ملائم بمعنى مناسب والمراد به اللازم ولو بحسب عرف ويجوز فتح الياء وكسرها لان الملائمة نسبة بين الطرفين اذ النشب مثلا في مخالب المنية نشبت بفلان كما يلائم السبع يلائمه بمعنى ينتقل الذهن من كل منهما للآخر والكسر اظهر لانه يحسن ان يقال المخالب تلائم السبع دون ان يقال السبع يلائم المخالب (قوله في نحو قولك) انما اورد المثال مع ان الايجاز مطلوب في امثال هذه الرسالة لان القرينة وان كانت مشهورة لكن الزيادة عليها لم تقرع السمع الا ههنا فاندفعت تلك الوحشة والغرابة بذكر المثال اه منجم باشي (قوله مخالب) جمع مخلب بكسر الميم وفتح اللام هو بمعنى الجرح والخدش كما في العصام اما بمعنى ظفر كل سبع طائرا كان اوماشيا اوهو لما يصيد من الطير والظفر

نثبت بفلان وفيه خمس فرائد (الفريدة الاولى) ذهب السلف الى ان الامر الذى اثبت للمشبه من خواص المشبه به

الترشيح يكون للتشبيه ايضا وللمجاز العقلى وللمرسل وللتخييلية (قوله ذهب السلف الخ) حاصل مذهبهم ان قرينة المكنية كالمخالب والاظفار مستعملة فى معناها الحقيقى والمجاز فى اثباتها للمنية مثلا فهو مجاز مرسل عقلى لان المجاز العقلى اسناد الشئ لغير من هو له لملابسة بينهما نحو انبت الربيع البقل اذ المنبت حقيقة هو الله والربيع سبب عادى كذلك قرينة المكنية حقها ان تثبت للمشبه به فاثباتها للمشبه مجاز عقلى وتسميتها استعارة على مذهبهم فيه تسمح لان الكلمة ليست مستعملة فى غير ما وضعت له لكنها لما اسندت لغير ما حقها ان تسند له اشبهت استعمالها فى غير ما وضعت له فسميت استعارة تخييلية بهذا الاعتبار

لما لا يصيد اه قال منجم باشى ظاهره انه ترديد فى اللغة وهو غير معقول لكنه يوجه بأن مراده بيان ان المخلب له معنيان فى اللغة احدهما عام والآخر خاص واما تخصيص الظفر بما لا يصيد فلا وجه له اصلا ثم نقل عن كتب اللغة ما يؤيد دعواه واطال فى ذلك الى ان قال ومن هذه النقول ظهر ان الظفر مختص بالانسان حقيقة على اصح الاقوال واستعماله فى غيره مجاز او استعارة والمخلب للطائر صائدا او غير صائد والبرثن لسباع البهائم والسبع لا يطلق الا على سباع البهائم لا الطيور فالسبع من البهائم يقال له ذو البرثن ولا يقال ذو الظفر ولا يقال ذو المخلب حقيقة ولم يصب فى تحقيق الظفر والمخلب لا الشارح ولا المحشى يعنى الزيبارى بل الحق ما فى فقه اللغة ظفر الانسان منسم البعير سنبك الفرس ظلف الثور حافر البغل والحمار برثن السبع مخلب الطائر وما فى فصيح ثعلب الظفر من الانسان ومن ذى الخف المنسم ومن ذى الحافر الحافر ومن ذى الظلف الظلف ومن السباع والصائد من الطير المخلب ومن الطير الغير الصائد والكلاب ونحوها البرثن ويجوز البرثن من السباع كلها اه بتصرف كثير ونقل من مواضع متفرقة فى كلامه وهو تحرير نفيس يعلم به ما وقع لخدمة الكتاب فى هذا المحل * فان قلت على هذا التقرير والتنقيح يشكل اثبات الاظفار والمخالب للمنية على انهما من خواص المشبه به اى السبع * فالجواب ان الشهرة الحاصلة بغلبة الاستعمال كافية هنا فى الاختصاص واللزوم لانهما عاديان لا حقيقيان عقليان فتدبر (قوله نثبت) نشب بوزن فرح اى علقت ـلوقاحـيا لانه الذى من ملائمات المشبه والفرض خلافه (قوله الفريدة الاولى ذهب السلف) المراد بهم ما عدا صاحب الكشاف فان له تفصيلا ولذلك عقد لمذهبه فريدة على حدته ولا حاجة لاستثناء السكاكى لانه خارج عن المستثنى منه لانا فسرنا السلف سابقا بما عدا السكاكى فلذا اقتصرنا هنا على اخراج صاحب الكشاف فاندفع ما قيل هنا (قوله اثبت) اى ذكر وليس المراد بالاثبات الاسناد اذ الاسناد فى اظفار المنية (قوله من خواص المشبه به) حال من الامر ثم

مستعمل فى معناه الحقيقى وانما المجاز فى الاثبات ويسمونه استعارة تخييلية

ان فى كلام المصنف حذفا اى وكان قرينة والافعبارته تشمل الترشيح وليس الكلام فيه على انه قد يقال ان الترشيح ليس من الخواص بل من الملائمات والكلام فى الخواص فلا يشمل البيان الترشيح او يلاحظ التقييد بالحيثية اى من حيث انه قرينة واما ما قاله الشارح فى بحث الاستعارة بالكناية وجعل هذا القيد للاحتراز عن اثبات الاظفار فى نحو اظفار المنية الشبيهة بالسبع اهلكت فلانا فغير محتاج اليه اذ الكلام مفروض فى الزائد عن المكنية كما يفيده قول المصنف فى عنوان المقصد فى تحقيق قرينة الاستعارة بالكناية وما يذكر زيادة عليها (**قوله** مستعمل) خبران وضميره يعود الى الامر وفيه استخدام حيث ذكر الامر مرادا به معناه لانه الذى يثبت ثم اعاد عليه الضمير باعتبار لفظه لانه الذى يقع عليه الاستعمال والمراد مستعمل فى معناه الحقيقى وجوبا والتخصيص هذا الكلام بمذهب السلف سوى صاحب الكشاف لانه يقول باستعماله جوازا لا وجوبا (**قوله** وانما المجاز فى الاثبات) لا فى المثبت فالقصر من قبيل قصر القلب فهو رد على من اعتقد ان المجاز فى المثبت ولا يصح ان يكون القصر حقيقيا الا ان المثبت له وهو المنية مجاز ويؤخذ منه انه يسمى مجازا فى الاثبات فيكون مجازا عقليا ومجازا حكميا كما فى انبت الربيع البقل فانه يسمى بهذه الاسامى لكونهم اصطلحوا على ان نحو ما هنا يسمى استعارة تخييلية (**قوله** ويسمونه) اى ذلك الاثبات وان كان المتبادر عود الضمير على الامر المحدث عنه لكنه ينافيه الواقع اذ ليس هو المسمى اللهم الا ان يقال يسمى ذلك الامر من حيث اثباته فتكون التسمية فى الحقيقة للاثبات (**قوله** استعارة تخييلية) نحو اخذته يد الشمال ونشبت به اظفار المنية فاثبات اليد للشمال وكذلك الاظفار للمنية استعارة تخييلية ولقد احسن من قال

ويد الشمال عشية مذ ارعشت * دلت على ضعف الرئيم بخطها
كتبت سطرا فى صحيفة جدول * فيه الغمامة صححته بنقطها

ومن قبيل اثبات اليد للشمال اثباتها للنسيم فى قصيدة لى توارد ت مع بعض اهل الادب وكنا بروض تفتحت ازهاره وترنمت اطياره وتدفقت انهاره وكسى بلباس الغيم نهاره فلما تكامل به انسنا وانتظم على رغم الزمان شملنا هزنا الطرب عطفا وادرنا كؤس اللهو صرفا فانشد بعض من رنحته نشوة الادب يصف ما نحن فيه من الطرب

قد جلسنا بروضة غناء * تجتلى بيننا كؤس الهناء
روضة حولها الجداول تجرى * تحت سوق الغصون كالرقطاء

وقلت انا جاريا على طريقته المستقيمه ناظما كاسلاك دررى بسلك لآلئه اليتيمه

صقلتها يد النسيم فلاحت * فيه ازهارها كنجم سماء
وبها الورد لاح مثل خدود * كسيت باحمرار صنع الحياء

ويحكمون بعدم انفكاك المكنى عنه عنها واليه ذهب الخطيب

(قوله ويحكمون بعدم انفكاك المكنى عنه عنها) ال فى المكنى بمعنى التى واقعة على الاستعارة بالكناية التى كنى عنها ولم تذكر والضمير فى عنه يعود اليها فكان حقه ان يقول عنها لكنه ذكر باعتبار لفظ ال وقوله عنها الثانية ضميرها يعود الى التخييلية يعنى انهم يحكمون بعليهم انفكاك الاستعارة بالكناية عن التخييلية اى لا توجد استعارة الكناية الا مع التخييلية بخلاف مذهب الزمخشرى الآتى فانه يقول قد توجد المكنية بدون التخييلية نحو ينقضون عهد الله كما سيأتى

ثم توارد نا الى آخر القصيدة وكل ينظم بيتين عقب صاحبه حتى تمت و بما جنيناه من المسرة نمت وانما سميت استعارة لانه استعير ذلك الاثبات وتخييلية لانه خيل ثبوته للمشبه ادعاء اتحاده مع المشبه به قاله العصام ويرد عليه اعتراضات الاول ان الاستعارة من قبيل المجاز اللغوى بالاتفاق فكيف تطلق على المجاز العقلى بالمعنى اللغوى لا الاصطلاحى اللهم الا ان يقال خيل ثبوته المخيل هو الاثبات لا الثبوت اللهم الا ان يراد من الثبوت الثبوت الادعائى اوان الاثبات والثبوت لما كانا متلازمين سمى التخييل من الاثبات للثبوت اهـ من منجم باشى بتصرف كثير (قوله ويحكمون بعدم انفكاك المكنى عنه عنها) اى عن التخييلية وعللوا ذلك بوجهين * احدهما انها قرينتها والاستعارة لا تتم بدون القرينة ولا يجوز ان تكون قرينة المكنية حالية كالمصرحة لانها استعارة لا تخلو عن الخفاء كما يدل عليه جزء اسمها فوجب ذكر قرينتها حتى يزول بعض خفائها * الثانى ان الاستعارة المكنية بمنزلة الملزوم للتخييلية ووجود الملزوم يقتضى وجود اللازم قال الزيبارى ولو قال المصنف ويحكمون بتلازمهما لكان اولى ولعله اظهر ماخفى واعرض عما ظهر وهو عدم انفكاك التخييلية عن المكنية فانه مجمع عليه وصاحب الكشاف قائل بانفكاك المكنية عن التخييلية فان قرينة المكنية عنده قد تكون تحقيقية وقد تكون تخييلية اهـ بتصرف وفيه ان الكلام فى مذهب السلف ماعدا صاحب الكشاف كما علمته مما سبق فلا يتأتى هنا اندراجه معهم لينبنى عليه القول بالانفكاك على انه لو فرض دخوله معهم فليس كلام المصنف نصا فى عدم انفكاك التخييلية غايته ان المكنية ملزوم والتخييلية لازم واللازم قد يكون اعم فينفك عن ملزومه بخلاف الملزوم فانه غير منفك بحال تامل * وقال منجم باشى لعل المصنف انما لم يقل بتلازمهما لان عدم انفكاك المكنية عن التخييلية موجه بانها محتاجة الى القرينة ولا تتم بدونها بخلاف عدم انفكاك التخييلية عن المكنية لانها غير محتاجة اليها فلا وجه لعدم انفكاكها عنها ظاهرا فنبه على ذلك بصيغة المختار كما لا يخفى على أولى الابصار (قوله واليه) اى والى اللزوم بين المكنية والتخييلية فانهما متلازمان عند السلف اوان الضمير راجع لجميع ما تقدم من مذهب السلف فانه موافقهم فى جميعه وعلى التقرير الاول منجم باشى والثانى الحفيد وتقديم المعمول مفيد للحصر وفيه مثل

(الفريدة الثانية) جوز صاحب الكشاف كونه استعارة تحقيقية لملائم المشبه كما في قوله تعالى ينقضون عهد الله حيث استعير الحبل للعهد على سبيل الاستعارة بالكناية والنقض لابطال العهد

(قوله الفريدة الثانية جوز صاحب الكشاف الخ) حاصله انه جوز اى رجح في قرينة المكنية ان تستعار من ملائم المشبه به لملائم المشبه وان تبقى على حقيقتها كما قال السلف فيقال على مذهبه في قوله تعالى ينقضون عهد الله شبه العهد بالحبل وحذف الحبل ورمز له بالنقض ثم تقول شبه ابطال العهد بالنقض واستعير النقض للابطال واشتق منه ينقضون بمعنى يبطلون فهي استعارة تصريحية تبعية والجمهور يبقون النقض على حقيقته ويقولون اثباته للعهد مجاز مرسل عقلي ويسمى استعارة تخييلية ومعنى النقض الحقيقي فك طاقات الحبل اى فتلاته

ماسبق في واليه ذهب صاحب الكشاف * فان قلت لم خالف الخطيب السلف في الاستعارة التخييلية مع انه خالفهم في المكنية التي التخييلية قرينتها وتابعة لها فالجواب انه وافقهم في مذهبهم لقوته وظهوره ولو خالفهم فيه لكانت مخالفته من قبيل المصادمة في البديهيات *(قوله الفريدة الثانية) في كون قرينة المكنية تجوز ان تكون غير تخييلية عند صاحب الكشاف (قوله جوز صاحب الكشاف) التعبير بالجواز يقتضي استواء الطرفين وقد صرح العصام بان صنيع صاحب الكشاف يشعر بأنه متى امكن احتمال الاستعارة التحقيقية لا يعدل عنه والجواب ان المراد بالجواز هنا عدم الامتناع كالامكان العام عند المناطقة فيصدق بالوجوب (قوله كونه) اى الامر الذي اثبت للمشبه والكلام على حذف مضاف لان الموصوف بكونه استعارة تحقيقية اللفظ لا المعنى الموصوف بالثبوت للمشبه وان في الكلام استخداما وهو أولى من صنيع الشارح حيث ارجع ضمير كونه للفظ لازم المشبه به لان المحدث عنه هو الامر المذكور في الفريدة قبلها حيث قال ذهب السلف الى ان الامر الذي اثبت الخ (قوله تحقيقيه) اى تصريحية تحقيقية وفي الزيباري تجويز كونه مجازا مرسلا ايضا والمراد جواز ذلك في بعض المواد وهي المادة التي يكون فيها للمشبه ملائم صالح لان يشبه بملائم المشبه به كما في الآية اما نحو اظفار المنية فلا لانه ليس للمشبه صالح لما ذكر فيكون المجاز في مثل هذه المادة في الاثبات فقط عند صاحب الكشاف موافقة للسلف كما يؤخذ من كلام منجم باشي وعليه يكون ماهنا مساويا لما سيذكره في الفريدة الرابعة واما الزيباري فقال ذلك البعض هو المادة التي شاع فيها استعمال اللفظ الموضوع للملائم المشبه به في ملائم المشبه كما يرشد لذلك عبارة الكشاف وجعل ماقررناه مختار المصنف في الفريدة الرابعة وعلى تقريره يكون ما للمصنف اعم مما لصاحب الكشاف في الشق الاول واخص منه في الشق الثاني (قوله والنقض لابطاله) عطف على قوله الحبل للعهد اى استعير الحبل للعهد استعارة مكنية واستعير النقض وهو فك طاقات الحبل لابطال العهد استعارة مكنية فهذا العطف لمجرد مشاركة المعطوفين في اصل الاستعارة

(قوله الفريدة الثالثة جوز السكاكى الخ) الجواز بمعنى الوجوب ففيه تسمح وحاصل مذهبه أن قرينة المكنية مستعملة فى امر وهمى متخيل فاذا قلت انشبت المنية اظفارها مثلا شبهت المنية بالسبع فتخيل العقل ان لها اظفارا كالسبع فشبهت الاظفار المتخيلة بالاظفار الحسية واستعير اللفظ الدال على المشبه به للمشبه فهى استعارة تصريحية تخييلية عنده وهكذا يصنع فى كل قرينة للمكنية

والافاستعارة المعطوف عليه بالكناية واستعارة المعطوف بالصراحة فلا اتحاد فى النوع لكن العطف يكفى فيه المشاركة فى الجنس * واعلم ان منشأ هذه الفريدة والفريدة الرابعة ماذكره صاحب الكشاف فى هذه وحينئذ كان الاولى تقديم الرابعة على الثالثة الا ان يقال ذكر المصنف مختاره بعد ذكر المذاهب الثلاثة فى التخييلية قال صاحب الكشاف شاع استعمال النقض فى ابطال العهد من حيث تسميتهم العهد بالحبل على سبيل الاستعارة لما فيه من اثبات الوصلة بين المتعاهدين اه قال السعد قد استفدنا منه ان قرينة الاستعارة بالكناية لايجب ان تكون استعارة تخييلية بل قد تكون تحقيقية كاستعارة النقض لابطال العهد اه فقول صاحب الكشاف شاع الخ مشعر بجواز خلاف ذلك الاستعمال بان يكون باقيا على حقيقته كما يقول الجمهور وقول السعد لايجب ان يكون استعارة تخييلية اى بمعناها عند السلف * فان قلت ان ينقضون قرينة للمكنية وما قرينة هذه التصريحية * قلت يستفاد من منجم باشى ان التصريحية قرينة للمكنية باعتبار لفظها الدال على معناه الحقيقى الغير المراد هنا والمكنية قرينة المصرحة فتدبر (قوله الفريدة الثالثة) فى قرينة المكنية عند السكاكى (قوله جوز السكاكى) اعترض العصام على المصنف بانه لم يقف على نسبة التجوز للسكاكى بل الذى يؤخذ من كلامهم انه يعنى ذلك اه بالمعنى * واجاب الحفيد بان المحقق التفتازانى قال قال السكاكى ان قرينة المكنى عنها اما امر مقدر وهمى كالاظفار او امر محقق كالانبات فى انبت الربيع البقل والهزم فى هزم الامير الجند فذهبه التجويز اه ونوقش بأن المتبادر من التجويز التوارد فى المادة الواحدة والذى نقله المحقق تنويع لقرينة المكنية بانها فى بعض المواد كذا وفى البعض الاخر كذا الا ان المادة الواحدة يجوز فيها الامران فالاحسن ان يجاب عن المصنف بأن المراد بالجواز عدم الامتناع فيصدق بالوجوب فالمعنى ان السكاكى لم يمنع كون الامر المذكور مستعملا فى امر وهمى فيكون شاملا للوجوب وانما عدل المصنف عن التعبير بالوجوب مثلا الى التعبير بالجواز تضعيفا لمذهب السكاكى وانه مما ينبغى ان لايجوز فضلا عن ان يرجح لكن يعكر على هذا الجواب ماذكره منجم باشى من ان الجواز عند اهل العربية ليس الا بالامكان الخاص المقابل للوجوب والامتناع فجعل التجويز هنا فى مقابلة الامتناع تأويل بعيد عن مذاق اهل العربية

كونه مستعملا فى امر وهمى توهمه المتكلم تشبيها بمعناه الحقيقى ويسميه استعارة تخييلية ولا يخفى انه تعسف (الفريدة الرابعة) المختار فى قرينة المكنية انه

(قوله تعسف) اى تكلف ومشقة وارتكاب لتعاسيف الامور اى صعابها التى لم تمس اليها حاجة (قوله الفريدة الرابعة المختار الخ) حاصله ان المصنف اختار التفصيل وهو ان يقال اذا لم يكن للمشبه تابع يشبه تابع المشبه به فهو باق على حقيقته كما قال السلف وذلك كمخالب المنية وان

فالاحسن ان يقال ان مبنى اعتراض العصام تجويز جعل الاستعارة التخييلية مستعملا فى امر وهمى ولا يخفى عليك ان الكلام فى الامر الذى اثبت للمشبه من لوازم المشبه به لا فى التخييلية كما يدل عليه سياق الكلام وتذكير الضمير فى قول المصنف كونه فاذا كان كذلك فالسكاكى قد جوز كونه باقيا على حقيقته فى بعض مواد المكنية كما فى انبت الربيع البقل لان فى الربيع استعارة مكنية مع بقاء الانبات على معناه الحقيقى وحينئذ يستقيم جواب الحفيد عند ذى الراى الشديد (قوله كونه) ارجع الشارح الضمير للفظ حيث قال اى لفظ ما اثبت للمشبه من خواص المشبه به وفيه ما علمته بما تقدم من المناقشة والتحرير فلا تغفل (قوله فى امر وهمى) اى امر اخترعته المخيلة بسبب استخدام الواهمة لها فلذلك سمى استعارة تخييلية دون توهمية والمعنى ان السكاكى يجعل اللفظ الذى ذكر فى جانب المشبه مستعملا فى صورة مخترعة لا تحقق لها اصلا كاظفار المنية المستعملة فى اظفار تخييلية للموت فانه لما شبه المنية بالسبع اخذ الوهم فى تصوير الموت بصورة السبع فاخترع لها اظفارا كاظفار السبع ثم استعمل لفظ الاظفار فيه تدبر (قوله تشبيها) مفعول ثان لتوهمه والاول الضمير او حال من المفعول فى توهمه (قوله ويسميه) اى يسمى لفظ ملائم المشبه به المستعمل فى ملائم المشبه ووجه كونه استعارة وتخييلية ظاهر (قوله ولا يخفى انه) اى ما ذكره السكاكى تعسف اى اخذ على غير الطريق الجادة لما فيه من كثرة الاعتبارات التى لا يدل عليها دليل ولا تدعو اليها حاجة قيل الذى دعاه الى هذا المذهب انتظام الاستعارات فى سلك واحد فتكون كل استعارة لفظا ومع ذلك هو عدول عن الجادة لان الجادة جعل اللفظ تابعا للمعنى بان يحفظ جانب المعنى من الخلل ثم يطلب له لفظا يناسبه ولو كان فى مناسبته له تكلف كما صنع السلف لا جعل المعنى تابعا اللفظ بان يحفظ جانب اللفظ ويطلب له معنى يناسبه ولو مع تكلف كما صنع السكاكى * وقد اجاب منجم باشى عن السكاكى بما نراه من التعسف حيث قال هذا ليس بجادة فى حق من هو متبحر فى هذا الفن لان من شأنه التفرد بناء على اجتهاده واما قوله يعنى العصام لان الجادة الخ فكليته ممنوعة سيما فى علوم الادب والعربية ولئن سلم فلا نسلم ان السكاكى قد ارتكب ما ارتكب ليطابق المعنى اللفظ ليتوجه معنى الاستعارة كما وجه لفظها بل ارتكب ذلك لتقرير وتثبيت المبالغة المطلوبة من الاستعارة المكنية لان توهم امر مشابه للازم المشبه يؤكد ويؤيد دعوى الاتحاد بالمشبه فحينئذ لا يكون صنيعه من باب جعل المعنى تابعا للفظ اهـ بايضاح كثير (قوله الفريدة الرابعة) فى المختار عند المصنف فى قرينة المكنية

اذا لم يكن للمشبه المذكور تابع يشبه رادف المشبه به كان باقيا على معناه الحقيقي

كان للمشبه تابع يشبه تابع المشبه به كان استعارة تحقيقية كما قال الزمخشري وذلك في نحو قوله تعالى ينقضون عهد الله فالرادف في كلامه بمعنى التابع وغاير بينهما تفننا في التعبير ثم انه حقق في هذه الفريدة ماذكر زيادة على القرينة من ملائمات المشبه به وهو الجزء الثاني من ترجمة العقد فانه جعله للقرينة ولما راد فبعد ان حقق القرينة ذكر ما زاد على ذلك وخلاصة ذلك ان الشئ الزائد على القرينة من ملائمات المشبه به يجعل ترشيحا كانشبت من قولك انشبت المنية اظفارها فالاظفار قرينة والنشب ترشيح وكذلك قولك نقضت العهد وقطعته فالنقض قرينة والقطع ترشيح ثم انك ان شئت جعلت ذلك ترشيحا للمكنية وان شئت جعلته للتخييلية وان شئت جعلته لهما فاذا جعلته للتخييلية فلا اشكال ايضا لان التخييلية عند السكاكي من قبيل التصريحية واذا كان كذلك فلا اشكال ايضا في جعل ذلك ترشيحا لها لما تقدم في العقد الاول لان الترشيح يكون للتصريحية وكذلك الامر عند الزمخشري في بعض المواضع وعلى مختار المصنف واما على مذهب السلف فان التخييلية عندهم مجاز عقلي فلا اشكال ايضا لان الترشيح يكون للمجاز العقلي كما ذكروه في قول الشاعر

اخذنا بأطراف الاحاديث بيننا * وسالت بأعناق المطي الاباطح

فان هذا مجاز عقلي فيه ترشيح وبيان ذلك ان السيلان مستعار للسير الشديد واشتق منه سالت بمعنى سارت سيرا شديدا وحق السيران يسند للقوم فأسنده للاباطح للملابسة بين القوم والاباطح لان سيرهم فيها وانما اسندها للاباطح مبالغة في سرعة سيرهم حتى كان الاباطح تسير معهم فاسناد السير الى الاباطح مجاز عقلي لاسناد الشئ لغير من هو له ثم ان اعناق الابل من ملائمات القوم الذي حق الاسناد ان يكون اليهم فذكرها مع الاباطح ترشيحا للمجاز العقلي وانما خص الاعناق ولم يذكر الابل بتمامها لان سرعة سير الابل تظهر في اعناقها فظهر بهذا صحة جعل

وماذكره المصنف في هذه الفريدة تبع فيه السيد في حاشية المطول فانه قال في اثناء كلام وعلى هذا فالضابط في قرينة الاستعارة بالكناية ان يقال اذا لم يكن للمشبه المذكور تابع يشبه رادف المشبه به كان باقيا على معناه الاصلي وكان اثباته له استعارة تخييلية كمخالب المنية واظفارها وان كان له تابع يشبه ذلك الرديف المذكور كان مستعارا لذلك التابع على طريق التصريح فلا يكون هناك مع الاستعارة بالكناية استعارة تخييلية اه بالحرف (قوله اذا لم يكن للمشبه المذكور) اي في عبارة المستعير كالمنية في انشبت المنية اظفارها (قوله رادف) اي تابع فالتعبير اولا بتابع وثانيا برادف تفنن وخروجا من تكرار اللفظ (قوله كان) اي لفظه اي الضمير عائد اليه باعتبار اللفظ ففيه استخدام والداعي لتقدير ذلك المضاف او الاستخدام صحة الاخبار بقوله باقيا على معناه الحقيقي لان الذي يوصف بذلك اللفظ (قوله باقيا على معناه الحقيقي) بحث فيه بما حاصله انه لا يلزم

وكان اثباته له استعارة تخييلية كمخالب المنية وان كان له تابع يشبه ذلك الرادف المذكور كان مستعار الذلك التابع على طريق التصريح (الفريدة الخامسة) كما يسمى مازاد على قرينة المصرحة من ملائمات المشبه به ترشيحا

الترشيح للمجاز العقلي ففي انشبت المنية اظفارها يصح جعل انشبت ترشيحا القرينة المكنية فانها مجاز عقلي عندهم ثم استطرد وذكر ان الترشيح يكون ايضا للمجاز المرسل وذلك كما في قوله صلى الله عليه وسلم لزوجاته اسرعكن لحوقا بي اطولكن يدا فان اليد المراد منها الانعامات والكرم فسماها يدا من تسمية الشيء باسم سببه لان ايصال النعم يكون باليد فهو سبب عادي والطول من ملائمات اليد الحقيقية فذكرها ترشيح للمجاز اللغوي ويدل على ان المراد من اليد الكرم ان السيدة زينب بنت جحش رضي الله عنها كانت اكرم زوجاته وهي اول من توفي بعده من الزوجات رضي الله عنهن فظهر صدق ماقاله عليه الصلاة والسلام ويكون الترشيح للتشبيه نحو قولك اظفار المنية الشبيهة بالاسد نشبت بفلان فنشبت ترشيح للتشبيه هذا حاصل ما في الفريدة الخامسة (قوله كما يسمى مازاد على قرينة المصرحة ترشيحا) وذلك نحو رايت اسدا في الحمام له لبد فأسدا استعارة تصريحية والحمام قرينة واللبد ترشيح

من عدم التابع المشابه عدم التابع المحتوي على علاقة اخرى فان نفي الخاص لا يوجب نفي العام والبقاء على الحقيقة غير لازم نعم يلزم اذا انتفت العلاقة راسا وحينئذ يجوز ان تكون قرينة المكنية مجازا مرسلا كما فهم بعضهم من الكشاف في قوله تعالى وضربت عليهم الذلة ان قرينة المكنية هنا مجاز مرسل تبعي* واجاب منجم باشي بأن قوله يشبه بمعنى يناسب سواء كانت المناسبة بالمشابهة او غيرها من العلائق المعتبرة في جانب المجاز (قوله وكان اثباته له استعارة تخييلية) على طريقة القوم من انها مجاز في الاثبات لا ما يقول السكاكي من استعارته لامر وهمي (قوله كمخالب المنية) تمثيل للمشبه الذي له رادف الخ فان المنية ليس لها رادف يشبه الاظفار بالحقيقة (قوله وان كان له) اي للمشبه تابع اي حقيقي لا وهمي اختراعي لان الكلام الان ليس على مذهب السكاكي المزيف عند المصنف (قوله كان ذلك) اي الرادف باعتبار لفظه (قوله التابع) اي تابع المشبه به (قوله طريق التصريح) الاضافة بيانية اي الاستعارة التصريحية وذلك كقوله تعالى ينقضون عهد الله حيث استعير النقض للابطال (قوله الفريدة الخامسة) يحقق فيها مازاد على قرينة الاستعارة والفرق بين الترشيح والتخييل وهو خاتمتها (قوله مازاد على قرينة) الاولى حذف قوله قرينة لان قرينة المصرحة لا تكون ملائمة للمشبه به بل للمشبه فيكون قوله من ملائمات المشبه به مغن عنها ويجاب بأنه ذكره للمشاكلة مع قوله كذلك بعد الخ وان الاصل في القيود بيان الواقع* وقال منجم باشي ان في ذكره تنبيها على ان هذه المحسنات كلها يجب ان تكون زائدة على المتممات ويجب ان تعتبر الزيادة في مفهوماتها سواء امكن عدها من المتممات كما في التجريد بالنسبة الى المصرحة وفي الترشيح بالنسبة الى المكنية او لم

كذلك بعد مازاد على قرينة المكنية من الملائمات ترشيحا لها ويجوز جعله ترشيحا للتخييلية اوللاستعارة التحقيقية اما الاستعارة التحقيقية فظاهر وكذا التخييلية على ماذهب اليه السكاكى لان التخييلية مصرحة عنده واما التخييلية على ماذهب اليه السلف فلان الترشيح يكون للمجاز العقلى ايضا

(قوله كذلك بعد مازاد الخ) نحو انشبت المنية اظفارها فالاظفار قرينة والنشب ترشيح (قوله ويجوز جعله ترشيحا للتخييلية) اى على مذهب السكاكى (قوله اوللاستعارة التحقيقية) اى على راى الزمخشرى ومختار المصنف (قوله يكون للمجاز العقلى

يمكن كما فى ترشيح المصرحة وتجريد المكنية (قوله كذلك بعد) استظهر الشيخ يس انه تأكيد للتشبيه المستفاد من الكاف كما فى يسمى وهو وجيه (قوله مازاد على قرينة) هذا القيد محتاج اليه هنا لان قرينة المكنية من ملائمات المشبه به* فان قلت كما انه زائد على قرينة المكنية زائد على قرينة التخييلية ايضا فلا يكفى فى التقييد قوله زائد على قرينة المكنية الا ان يقال الداخلة فى قرينة التخييلية لا تزيد على قرينة المكنية هذا محصل ما للعصام واعترضه الزيبارى بان قرينة المكنية ليست الا التخييلية كما ان قرينة التخييلية ليست الا المكنية فيما راينا فلا وجه لقول العصام الا ان يقال الخ (قوله من الملائمات) بيان لمازاد قال صاحبنا الفهامة على فى حاشيته اطلق لفظ الملائمات ولم يقيده كما قيد فى عديله ليشمل قرينة المكنية على المذاهب الثلاثة وفيه نظر ظاهر اذ الترشيح فى الاستعارة الكناية انما يكون الملائم المشبه به على سائر الاقوال فيها اه من الغنيمى وبقى ان الاشتراك بين المصرحة والمكنية لا يختص بكونه فى الترشيح بل يشمل التجريد والاطلاق فلم خص البيان بالترشيح وايضا الاشتراك يكون بين التشبيه والمجاز المرسل فيها فلم لم ينص عليهما كما نص على المصرحة والمكنية هذا حاصل ما بحث به العصام ملخصا *واجاب منجم باشى على الاول بما حاصله انما خص الترشيح بالذكر تنبيها على ان الترشيح ينبغى ان يهتم به من بين الجزئيات والمحسنات لانه اوفق بما قصد من الاستعارة بخلاف اخويه ولان حال اخويه يعلم بالمقايسة عليه وعن الثانى بأن الاشتراك بين التشبيه والمجاز المرسل ليس مما نحن فيه لان الرسالة موضوعة فى تحقيق الاستعارة كما تقدم شرحه فى الخطبة فلذلك سكت عنه (قوله ويجوز جعله ترشيحا للتخييلية او التحقيقية) مراده بالتحقيقية هنا هى احدى قسمى قرينة المكنية فى مذهبه فذكرها ههنا باعتبار كونها قسيمة للتخييلية والا فلا حاجة الى ذكرها لانا قد عرفنا ثبوت الترشيح لها بقوله فى اول الفريدة كما يسمى الخ اه منجم باشى بزيادة (قوله فظاهر) لانها مصرحة والمصرحة تقترن بالترشيح (قوله لان التخييلية مصرحة عنده) قد يقال عليه اذا كانت مصرحة فاقرينتها وقد يجاب بأن كونها مصرحة امر اتفاقى فلا تحتاج لقرينة اوانها لما كانت قرينة للمكنية لا تحتاج لقرينة لئلا يلزم احتياج القرينة الاخرى لقرينة

بذكر ما يلائم ما هو له كما يكون للمجاز اللغوى المرسل بذكر ما يلائم الموضوع له وللتشبيه بذكر ما يلائم المشبه به وللاستعارة المصرحة كما سبق ووجه الفرق بين ما يجعل قرينة للمكنية

بذكر ما يلائم ما هو له) ما الاولى واقعة على امر هو الترشيح وما الثانية فى قوله يلائم ما هو له واقعة على شئ وهو الذى حق الاسناد ان يكون له (قوله هو) اى ذلك الامر وهو الترشيح له اى لذلك الشئ الذى حق الاسناد ان يكون له فالمعنى بذكر امر اى لفظ يلائم معناه الشئ الذى حق الاسناد ان يكون له (قوله ووجه الفرق) مبتدا وقوة الاختصاص خبر وحاصله ان الشيئين اللذين يذكران فى المكنية من ملائمات المشبه به الاقوى اختصاصا منهما يجعل

ويتسلسل والتسلسل باطل هكذا قيل وهو فاسد لانه يلزم على هذين الجوابين عدم احتياج المجاز للقرينة مع انها داخلة فى مفهومه وحينئذ فالمآل اليه ما تقدم لك عن منجم باشى فلا تغفل (قوله بذكر) الباء للتصوير (قوله وما) اى شئ يلائم وذلك الشئ ما اى معنى هو الاثبات المعلوم من المقام له اى لهذا المعنى كذكر التشبب الملائم لما اثبات الاظفار له حقيقة وهو السبع وكقولك هزم الامير الجند بالاحاطة عليهم فان الاحاطة من ملائمات الجند وهو الفاعل الحقيقى (قوله كما يكون للمجاز اللغوى المرسل) كما فى قوله صلى الله عليه وسلم اسرعكن لحوقا بى اطولكن يدا فاليد مجاز مرسل فى النعمة من اطلاق السبب وهو لفظ اليد وارادة المسبب وهو النعمة والمراد السبب الصورى والمسبب الصورى لان اليد ليست فاعلة للنعم حقيقة غايته ان شان النعمة الصدور عنها فهى سبب فى الظاهر واطول ترشيح ان اخذ من الطول بضم الطاء ضد القصر فان اخذ من الطول كان تجريدا لانه من ملائمات المعنى المجازى قال الشاعر

ليلى وليلى نفى نومى اجتماعهما * بالطول والطول يا طوبى لو اعتدلا

يجود بالطول ليلى كلما بخلت * بالطول ليلى وان جادت به بخلا

ومن قبيل المجاز المرسل ايضا قوله تعالى والسماء بنيناها بأيد بناء على انه ليس من الاستعارة التمثيلية وان الايدى مجاز عن القوة (قوله بذكر ما يلائم الموضوع له) قيل كان الاولى ان يقول بذكر ما يلائم المنقول عنه ليدخل ترشيح المجاز المرسل المنقول عن المجاز وقد يجاب بأن المراد بالوضع ما يشمل الوضع تحقيقا او تأويلا والمجاز موضوع بالنوع فالمجاز الاول وضع له اللفظ فيكون داخلا فى كلام المصنف او انه اقتصر على ما هو المجمع عليه والاكثر الاشهر واما المجاز المبنى على المجاز فمع كونه محل خلاف قليل (قوله وللتشبيه) كما فى اظفار المنية الشبيهة بالسبع نشبت بزيد (قوله وللاستعارة المصرحة) عطف على المجاز اللغوى المرسل قال العصام والاولى تركه ووجهه بأنه اذا كان الغرض استيفاء جميع ما يرشح فى موضع واحد فلا معنى لترك المكنية وان لم يكن الغرض ذلك فلا معنى لاعادة ما سبق واما ما اجاب به الشارح من انه ترك ذكر المكنية هنا اكتفاء بالمقيس عليه لانه فيما تقدم قاس المكنية على التصريحية فليس بالقوى (قوله ووجه الفرق) خص بيان الفرق بالقرينة والترشيح بالمكنية لانه الالتباس

ويجعل نفسه تخييلا او استعارة تحقيقية او اثباته تخييلا وبين ما يجعل زائدا عليها وترشيحا قوة الاختصاص بالمشبه به فأيهما اقوى اختصاصا وتعلقا به فهو القرينة وماسواه ترشيح
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

قرينة والاضعف يذكر ترشيحا فقولك انشبت المنية اظفارها الاظفار اقوى اختصاصا فهى القرينة والنشب اضعف فهو ترشيح انتهى وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

بين القرينة والترشيح فى المصرحة اه عصام (**قوله ويجعل نفسه**) اشارة الى الخلاف الواقع فى قرينة المكنية فقوله ويجعل نفسه تخييلا اشارة الى مذهب السكاكى وقوله او استعارة تحقيقية اشارة لمذهب صاحب الكشاف والمصنف فى بعض المواد وقوله او اثباته تخييلا اشارة الى مذهب السلف لكن لا يخفى ان سوق هذه العبارة يقتضى ان قرينة المكنية نفس الامر المثبت للمشبه لا اثباته وان التخييل عند السلف اثباته لا نفسه مع ان المشهور ان قرينة المكنية تسمى عند السلف تخييلا اه شيخنا (**قوله وبين ما يجعل**) بين هذه زائدة للتأكيد وايضاح ذلك ان ما يجعل الثانية معطوفة على ما يجعل الاولى وقوله زائدا اى على قرينة المكنية (**قوله وترشيحا**) اى للمكنية او قرينتها وهو من عطف المسبب على السبب او الملزوم على اللازم وفى بعض النسخ باسقاط الواو وعلى ان ترشيحا مفعول له او حال لازمة من الضمير فى زائدا او صفة لزائدا فهو بمعنى اسم الفاعل اى مرشحا او على حذف مضاف او للمبالغة اه غنيمى بتصرف (**قوله اقوى اختصاصا**) تمييز محول عن الفاعل اذ يصح ان يقال قوى اختصاصه قال ابن قاسم وانظر اذا لم تتفاوتا فى الاختصاص والظاهر انه يجوز حينئذ جعل كل قرينة او ترشيحا (**قوله وتعلقا**) اى ارتباطا عطف لازم على ملزوم اتى به زيادة للايضاح (**قوله وماسواه**) اى سوى الاقوى اختصاصا وتعلقا (**قوله ترشيح**) مثلا مخالب المنية نشبت بفلان المخالب اقوى اختصاصا بالسبع من النشب لانها ملازمة له دائما بخلاف النشب فانه انما يكون فى بعض الاوقات وتكون المخالب قرينة والنشب ترشيحا وليقس على هذا المثال غيره * وقال العصام الاظهر مما قاله المصنف ما يحضره السامع اولا اى يشاهده بمعنى يدركه ويفهم بسببه المراد اولا فهو القرينة وماسواه ترشيح ولك ان تجعل الجميع قرينة فى مقام شدة الاهتمام بالايضاح اه بزيادة وقوله ولك ان تجعل الجميع اى جميع ملائمات المشبه به قرينة للمكنية وهل كذلك فى المصرحة بأن يجعل جميع ما يلائم المشبه قرينة اولا الذى يدل عليه اطلاق قول صاحب التلخيص القرينة قد تكون واحدة وقد تكون متعددة ان المصرحة كذلك وبه صرح الجدولى فى حاشية العصام وفى يس نقلا عن الاطول منعوا ان تكون قرينة الاستعارة المصرحة متعددة دون الاستعارة بالكناية وانما كان ما ذكره اظهر لان لا معنى للقرينة الا ما دل على المراد فالاسبق فى الدلالة عليه احق بأن يجعل قرينة ثم انك اذا تأملت ما ذكره العصام تجده يرجع الى ما ذكره المصنف لانه يلزم من قوة الاختصاص ان يحضر

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ وبه نستعين

الكلمة المستعملة فى غير ما وضعت له لعلاقة اى مناسبة بين المعنى الاصلى والمعنى الفرعى مع قرينة مانعة عن ارادة المعنى الاصلى تسمى مجازا فان كانت تلك العلاقة غير المشابهة تسمى مجازا مرسلا وان كانت تلك العلاقة المشابهة تسمى استعارة مثال المجاز المرسل قوله تعالى يجعلون اصابعهم فى آذانهم ذكرت الاصابع واريد منها الانامل من ذكر الكل وارادة الجزء على سبيل المجاز المرسل مثال آخر قوله تعالى يا بنى آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد والمراد من

ابتداء وحينئذ فما اورد بعض الفضلاء من ان كلام العصام غير ظاهر لان المعتبر فى القرينة هو الاقوى منعا عن ارادة المعنى الحقيقى لكونه الاقوى اختصاصا وايضا ما ذكره المصنف أضبط لانه علق الامر على قوة الاختصاص وهو لا يختلف باختلاف السامعين بخلاف ما ذكره العصام ليس بشئ * وبقى الفرق بين القرينة والتجريد فى المصرحة لان كلا من ملائمات المشبه فيقال ايهما اقوى اختصاصا بالمشبه كان قرينة وما سواه تجريدا ولعل المصنف حذفه لعلمه بالمقايسة على الترشيح ولان فرض كلامه فى الترشيح ويجرى ما استظهره العصام هنا بان يقال ما يحضره السامع اولا هو القرينة وما سواه تجريد وبه صرح فى الاطول فقال وههنا نكتة لا بد من التنبيه عليها وهى انه اذا اجتمع ملائمات المستعار له فهل يتعين احدهما للقرينة او الاختيار الى السامع يجعل ايهما شاء قرينة والآخر تجريدا قال بعض الافاضل ما هو اقوى دلالة على المراد يتعين للقرينة والآخر للتجريد ونحن نقول ايهما اسبق فى الدلالة على المراد قرينة والآخر تجريد كيف لا والقرينة ما نصبت للدلالة على المراد وبعد سبق احد الامرين فى الدلالة لا معنى لنصب اللاحق

﴿ خاتمة العقد المستطاب بل خاتمة الكتاب ﴾

كما يكون الترشيح فى الامور التى ذكرها المصنف يكون فى التورية عند علماء البديع فانهم قسموها الى المجردة والمرشحة فالترشيح عندهم يكون للفظ المشترك المهيئة لارادة احد معنييه كقول على رضى الله عنه فى الاشعث بن قيس هذا كان ابوه ينسج الشمال باليمين لان قيسا كان يحوك الشمال التى واحدتها شملة فأتى بلفظ اليمين ليرشح الشمال للتورية ولم يقتصر على قوله ينسج الشمال ولا قال ينسج الشمال بيده ومن المرشحة ايضا قوله تعالى والسماء بنيناها بأيد فانه اريد بالايدى معناها البعيد وهو القدرة وقد قرن بها ما يلائم المعنى القريب وهو البناء والمجردة كقوله تعالى الرحمن على العرش استوى فانه اريد بالاستواء معناه البعيد وهو الاستيلاء ولم يقرن بها شئ مما يلائم المعنى القريب الذى هو الاستقرار وحيث انتهى بنا الكلام الى التورية فلا بأس بالاستطراد بما يروح الفؤاد ببدائعها فانها اعذب انواع البديع التى تسابق اليها فحول الادباء وتنافس فى اقتناص اوابدها البلغاء والخطباء حتى قال الصلاح الصفدى فى ديباجة

الزينة الثياب من ذكر الحال وارادة المحل والمراد من المسجد الصلاة من ذكر المحل وارادة الحال والكل على سبيل المجاز المرسل وهكذا سائر علاقات المجاز المرسل ومثال الاستعارة قوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم اصل معنى الصراط فى اللغة الطريق الواضح فشبه الدين الحق بالصراط بجامع الوصول وبلوغ النجاة فى كل واستعير اللفظ الدال على المشبه به وهو الصراط للمشبه وهو الدين الحق على سبيل الاستعارة التصريحية الاصلية وانما كان اللفظ المذكور استعارة لان العلاقة فيه المشابهة مثال آخر قوله واعتصموا بحبل الله جميعا شبه الدين الحق بالحبل بجامع ان من تمسك بكل نجا واستعير اللفظ الدال على المشبه به وهو الحبل للمشبه وهو

كتابه المسمى بفض الختام عن التورية والاستخدام هى نوع تقف الافهام حسرى دون غايته عن مرام المرام لا يقرع هضبته فارع ولا يقرع بابه قارع الامن تنحوا البلاغة نحوه فى الخطاب وتجرى ريحها بامره رخاء حيث اصاب وقال الزمخشرى ولا ترى فى هذا العلم لا ترى فى البيان بابا ادق ولا الطف من هذا الباب ولا انفع ولا اعون على تعاطى تاويل المشتبهات من كلام الله تعالى وكلام نبيه صلى الله عليه وسلم وكلام صحابته رضوان الله عليهم اجمعين اه كلام الصفدى (التورية) مصدر واريت الشئ تورية اذا سترته واظهرت غيره وكان المتكلم يجعله وراءه بحيث لا يظهر وفى الاصطلاح ان يذكر المتكلم لفظا مفردا له معنيان حقيقيان او حقيقة ومجاز كما فى خزانة الادب لابن حجة احدهما قريب وهو دلالة اللفظ على حقيقته فيريد المتكلم المعنى البعيد ويورى عنه بالمعنى القريب فيتوهم السامع اول وهلة انه يريد القريب وليس كذلك ولهذا سمى هذا النوع ايهاما وهى واقعة القرآن كما تقدم وفى السنة كقوله صلى الله عليه وسلم حين سئل عند خروجه الى بدر فقيل له ممن انتم ولم يرد ان يعلم السائل فقال من ماء اراد انا مخلوقون من ماء فورى عنه بقبيلة ومنه قول ابى بكر فى الهجرة وقد سئل عن النبى صلى الله عليه وسلم من هذا فقال هاد يهدينى اراد ابو بكر رضى الله تعالى عنه يهدينى الى الاسلام فورى عنه بهادى الطريق ومن امثلتها فى كلام الادباء قول ابى العلاء المعرى

وحرف كنون تحت راء ولم يكن * بدال يؤم الرسم غيره النقط

فان من سمع هذا يفهم انه اراد براء ودال حرفى الهجاء لانه صدر بيته بذكر الحرف واتبع ذلك بالرسم والنقط وهذا هو المعنى القريب المتبادر اولا الى ذهن السامع والمراد غيره وهو المعنى البعيد المورى عنه بالقريب لان مراده بالحرف الناقة وبحرف النون تشبيه الناقة به فى تقوسها وضمورها وبراء اسم الفاعل من رأى اذا ضرب الرئة وبدال اسم الفاعل من دلى يدلى اذا رفق فى السير وبالرسم اثر الدال وبالنقط المطر ومعنى هذا البيت ان هذه الناقة اضعفها وانحنائها مثل نون تحت رجل يضرب رئتها ولم يرفق بها فى السير فهو غير دال اى رفيق

الدين الحق على سبيل الاستعارة التصريحية الاصلية مثال آخر رايت اسدا فى الحمام تريد الرجل الشجاع فتقول شبه الرجل الشجاع بالاسد بجامع الشجاعة فى كل واستعير اللفظ الدال على المشبه به وهو الاسد للمشبه وهو الرجل الشجاع والقرينة قولنا فى الحمام ثم اعلم ان الاستعارة تنقسم الى تصريحية ومكنية والتصريحية تنقسم الى اصلية وتبعية فالاستعارة التصريحية ماذكر فيها المشبه به وحذف المشبه والمكنية بعكسه وهو ان يذكر المشبه ويحذف المشبه به والاصلية ماجرت فى مصدر او فى اسم جامد والتبعية ماجرت فى فعل او مشتق او حرف مثال الاستعارة التصريحية الاصلية رايت اسدا فى الحمام شبه الرجل الشجاع بالاسد بجامع الشجاعة

ويؤم بها دارا غير المطر رسمها واجتماع هذه الاوصاف دليل على ضعف الناقة لانها لو كانت قوية لما احوجته الى ضرب رئتها والى عدم الرفق بها مع شدة شوقه الى دار احبابه وذلك باعث على شدة السير * وقال ايضا

حروف سرى جاءت لمعنى اردته * برتنى اسماء لهن وافعال
اذا صدق الجد افترى العم للفتى * مكارم لا تخفى وان كذب الخال

الجد هنا مشترك بين الاب والسعد ومراده هنا المعنى البعيد وهو الثانى والعم مشترك بين اخى الاب والجماعة من الناس ومراده الجماعة من الناس والخال مشترك بين اخى الام والظن ومراده الظن * قال بعض حذاق الادباء البيت الاول وهو قوله وحرف كنون الخ تركيب التورية فيه بالنسبة الى ديباجة المتأخرين وطلاوة الفاظهم وزخارف بيوتهم يستحق قول القائل

وما مثله الا كفارغ بندق * خلى من المعنى ولكن يفرقع

ولقد صدق فى مقالته فان من تأمل فيما اورده بعد رفض هذا وامثاله ولهذا وقع الاجماع على ان المتأخرين هم الذين سموا الى افق التورية واطلعوا شموسها ومازجوا بها اهل الذوق السليم لما اداروا كؤوسها وقيل ان القاضى الفاضل كاتب صلاح الدين يوسف ووزيره هو الذى عصر سلافة التورية لاهل عصره وتقدم على المتقدمين بما اودع منها فى نظمه ونثره فانه رحمه الله كشف بعد طول التحجب ستر حجابها وانزل الناس بعد تمهيده بساحاتها ورحابها وممن شرب من سلافة عصره واخذ عنه وانتظم فى سلكه بفرائد دره القاضى السعيد بن سناء الملك ولم يزل هو ومن عاصره مجتمعين على دور كاسها ومتمسكين بطيب انفاسها الى ان جاءت بعدهم حلبة صاروا فرسان ميدانها والواسطة فى عقد جمانها كالسراج الوراق وابى الحسين الجزار والنصير الحمامى وناصر الدين حسن بن النقيب والحكيم شمس الدين بن دانيال والقاضى محيى الدين بن عبد الظاهر واعانهم على ذلك صنائعهم والقابهم حتى قيل للسراج الوراق لولا القابك وصنائعك لذهب نصف شعرك فمن توريته بلقبه ما كتب به لمن يلقب بالضياء

امولانا ضياء الدين دم لى * وعش فبقاء مولانا بقائى

فى كل واستعير الاسد للرجل الشجاع على طريق الاستعارة التصريحية الاصلية سميت تصريحية لانه صرح فيها بالمشبه به وهو الاسد وحذف المشبه وهو الرجل الشجاع واصلية لانها جرت فى اسم جامد وهو الاسد مثال التصريحية التبعية نطقت الحال بكذا يعنى دلت شبهت الدلالة بالنطق بجامع الايضاح فى كل واستعير النطق للدلالة واشتق منه نطق بمعنى دل على طريق الاستعارة التصريحية التبعية سميت تصريحية لانه صرح فيها بالمشبه به وتبعية لانها جرت فى الفعل بعد جريانها فى المصدر مثال التبعية فى المشتق الحال ناطقة بكذا اى دالة شبهت الدلالة بالنطق واستعير للدلالة واشتق منه ناطقة بمعنى دالة على سبيل الاستعارة التصريحية

فلولا انت ما اغنيت شـيأ * ومايغنى السراج عن الضياء

وقد كان هو وابن الحسين الجزار والنصير الحمامى فى عصر واحد * قال النصير الحمامى للسراج الوراق عملت قصيدة فى الصاحب تاج الدين اشتهى ان تثنى عليها اذا انشدت بحضرته فلما انشدت القصيدة قال السراج لما فرغ منها

شاقنى للنصير شعر بديع * ولمثلى فى الشعر نقد بصير

ثم لما سمعت ذكرك فيه * قلت نعم المولى ونعم النصير

وللسراج الوراق

ومهفهف عنى يميل ولم يمل * يوما الى فصحت من الم الجوى

لم لا تميل الى يا غصن النقا * فأجاب كيف وانت فى جهة الهوا

وكتب النصير الحمامى الى ابى الحسين الجزار مورياً بصناعته

لما لزمت الحمام صرت به * خلا يـدارى من لا يداريه

اعرف حر الاشيا وباردها * وآخذ الماء من مجاريه

فأجابه ابو الحسين الجزار بقوله

حسن التأنى مما يعين على * رزق الفتى والحظوظ تختلف

والعبد قد صار فى جزارته * يعرف من اين تؤكل الـكنف

ومن كلام الجزار فى المجون

تزوج الشيخ ابى شيخة * ليس لها عقل ولا ذهن * لو برزت صورتها فى الدجى

ماجسرت تبصرها الجن * كانها فى رأسـها رمة * وشعرها من حولها قطن

وقائل قل لى ماسنها * فقلت مافى فمها سـن

ومن مجونه ايضا

ودار خراب بها قد نزلت * ولـكن نزلت الى السابعه

طريق من الطرق مسلوكة * محجتها للورى شائعه

التبعية سميت التصريحية لانه صرح فيها بالمشبه به وتبعية لانها جرت في المشتق بعد جريانها في المصدر ومثال التبعية في الحرف قوله تعالى لاصلبنكم في جذوع النخل اي على جذوع النخل شبه الاستعلاء المطلق بالظرفية المطلقة بجامع التمكن في كل فسرى التشبيه من الكليات الى الجزئيات فاستعيرت لفظة في الموضوعة لظرفية جزئية خاصة لاستعلاء جزئي خاص على سبيل الاستعارة التصريحية التبعية سميت تصريحية لانه صرح فيها بالمشبه به وتبعية لانها جرت في الحرف بعد جريانها في متعلقه مثال الاستعارة المكنية انشبت المنية اظفارها بزيد شبهت المنية بالسبع بجامع الاغتيال في كل وحذف المشبه به وهو السبع ورمز له بشئ من لوازمه وهو

فلا فرق ما بين اني اكو * ن بها او اكون على القارعه
تشاورها هفوات النسـ * ـيم فتصغي بلا اذن سامعه
واخشى بها ان اقيم الصلا * ة فتسجد حيطانها الراكعه
اذا ما قرأت اذا زلزلت * خشيت بأن تقرأ الواقعه

ومن بديع تغزله

ياماالكي ولديك ذلي شافعي * مالي سألت فما اجبت سؤالي
فوجدك النعمان ان بليتي * وشكايتي من جفنك الغزالي

وقد نحا نحو هؤلاء الطائفة العلامة ابن حجر العسقلاني فاورد في كلامه من التورية ما هو في جبهة البلاغة غره وفي سماء الفصاحة طلع شمسا انارت كل فكره فمن نظامه وبديع كلامه

من شافعي يوما الى مالك * في امر روحي القبض والبسطا
صوب راى الناس في حبه * وشعره في الارض قد خطا

وقال ايضا

اذا قلت قد اسرفت في التيه قال لي * نقلت عن جالي في الورى غير ما جرى
وابيض طرفي واقف عنده * واسود شعري قد تواضع للثرى

وقال ايضا افديه ساجي الجفون حين رنا * اصاب منا الحشا بسهمين
اعدمني الرشد في هواه ولا * افلح شئ يصاب بالعين

واما ابن نباتة فانه اميرهم وكبيرهم وواسطة عقدهم التي انتظمت بها امورهم فلقد احرز في مضمارهم قصبات السبق وطلعت شموسه مشرقة على بدور الغرب والشرق قال

لله خال على خد الحبيب له * بالعاشقين كما شاء الهوى عبث
اورثته حبة القلب القتيل به * وكان عهدي ان الخال لا يرث

وقال بروحي مشروط على الحد اسمر * دنا ووفى بعد التجنب والسخط
وقال على اللثم اشترطنا فلا تزد * فقبلته الفا على ذلك الشرط

الاظفار على سبيل الاستعارة بالكناية والتخييل حيث استعارة بالكناية لانه حذف المشبه به وذكر المشبه والاظفار تخييل والاستعارة ان قرنت بشئ يلائم المشبه به تسمى ترشيحا نحو رايت اسد اله لبد وان قرنت بشئ يلائم المشبه تسمى تجريدا نحو رايت اسدا فى الحمام يغتسل ففى الحمام قرينة وقوله يغتسل تجريد وان خلت عن ملائم المشبه والمشبه به فطلقة نحو رايت اسدا والقرينة حالية وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين

وقال ايضا
وضعت سلاح الصبر عنه فاله * يقاتل بالالحاظ من لا يقاتله
وسال عذار فوق خديه صائل * على مهجتى فليتق الله سائله

وقال
دعونى فى حل من العيش قائما * وصرتعبا من بعده عفو راحم
امد الى ذات الاساور مقلتى * واسأل للاعمال حسن الخواتم

ومن مخترعات القاضى محيى الدين بن عبد الظاهر
ملأت الليالى من علا ونعمتها * فقد اصبحت محشوة بمكارمك
ختمت عليها بالثريا فقل لنا * اهذا الذى فى كفها من خواتمك

اللهم احسن عفو بتنا فى الامور كلها واجرنا من خزى الدنيا وعذاب الآخرة وصلى الله على سيدنا محمد خاتم الانبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه اجمعين ووافق الفراغ من نقلها من المسودة من يوم الجمعة المبارك السابع عشر من شهر ذى الحجة الحرام ختام سنة ١٢١٢ اثنتى عشرة بعد المائتين والف على يد مؤلفها الفقير حسن بن محمد العطار الشافعى الازهرى بمنزله المجاور لمسجد الحسين رضى الله عنه ومن الاتفاقات العجيبة انى الفت هذه الحاشية والهموم متكاثرة مترادفة لان العام عام طاعون تتوادر فيه الفجعات وتتوالى الحسرات فلما قدر الله باتمامها حصل لى غم عظيم كان مكافئا لجميع ما تقدم اسأل الله ان يكون آخر غم وهم وانما قلت هذا الكلام واظهرته ليعذرنى من طالع فيها حتى اذا راى شيأ طغى به القلم اقال عثرتى اقال الله عثرتنا وغفر لنا ذنوبنا ولجميع مشايخنا واحبابنا وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا دائما ابدا الى يوم الدين والحمد لله رب العالمين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على الشان خلق الانسان علمه البيان والصلاة والسلام على سيدنا محمد سيد ولد عدنان (وبعد) فقد تم طبع حاشية من سارت بشهرته الركبان فى سائر الاقطار العلامة المحقق الشيخ حسن بن محمد العطار على متن السمرقندية فى علم البيان وكذا حاشية للعلامة المحقق الشيخ احمد بن زينى دحلان ورسالة له فى الاستعارات اسكنهم الله اعلى غرف الجنات بمطبعة شركة المطبوعات العلميه بمصر القاهرة المعزيه وذلك فى شهر ذى الحجة الحرام الذى هو لعام سنة ١٣٢٧ من الهجرة ختام